E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/C.7/2021/CRP.1
11 November 2021
ORIGINAL: ARABIC

المجلس
الاقتصادي والاجتماعي

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

لجنة المرأة
الدورة العاشرة
بيروت، 16-17 تشرين الثاني/نوفمبر 2021

البند 7 من جدول الأعمال المؤقت

الإجراءات الوطنية لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها التاسعة

موجز

عقدت لجنة المرأة في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) دورتها التاسعة في بيروت في 26 و27 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، واعتمدت في ختام دورتها عدداً من التوصيات، بعضها موجه إلى الإسكوا والبعض الآخر إلى الدول الأعضاء للعمل على تنفيذها في فترة السنتين 2020-2021.

وفي إطار الإعداد للدورة العاشرة للجنة المرأة ولعرض ما نفذته الدول عملاً بتوصياتها، طورت الإسكوا استبياناً بهدف رصد التقدم المحرز منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2019 ولغاية انعقاد الدورة العاشرة للجنة المرأة في شهر تشرين الثاني/نوفمبر 2021. وتضمن الاستبيان أسئلة موجهة للدول الأعضاء حول التوصيات ذات الصفة التطبيقية الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها التاسعة. وقد قدمت كلّ من المملكة الأردنية الهاشمية، والجمهورية اللبنانية، ودولة ليبيا، والمملكة المغربية، وجمهورية العراق، ودولة فلسطين، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية الصومال الفيدرالية، وجمهورية السودان، والجمهورية اليمنية، والجمهورية التونسية، ومملكة البحرين، والمملكة العربية السعودية، وسلطنة عُمان، ردوداً إلى الأمانة التنفيذية حول الإجراءات المتخذة. وتتضمن هذه الوثيقة عرضاً لتلك الردود كما وردت من الجهات المعنية، من دون تحرير رسمي.

التوصية ج:	الاستفادة من المعارف والأدلة التدريبية التي تصدرها الأمانة التنفيذية والمتعلقة بخطة العمل لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في المؤسسات الوطنية، والعمل على إيجاد الفرص لتطبيقها في الآليات الوطنية المعنية بشؤون المرأة والمؤسسات العامة وفق الاحتياجات الوطنية.

1. هل تم الاطلاع على إصدارات الإسكوا المتعلقة بخطة العمل لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في المؤسسات الوطنية؟

☐ نعم 11 ☐ لا 2

2. هل هناك جهود تتعلق بتطبيق خطة العمل لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الآليات الوطنية المعنية بشؤون المرأة وفي المؤسسات العامة وفق الاحتياجات الوطنية؟

☐ نعم 11 ☐ لا 1

المملكة الاردنية الهاشمية

على المستوى الوطني، قامت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة في الأردن بإعداد سياسة ادماج النوع الاجتماعي في الوزارات والمؤسسات الحكومية وخطة عمل رئيسية لتنفيذها، حيث تهدف هذه السياسة التي تبنتها الحكومة الأردنية وتم تعميمها على كافة الوزارات والمؤسسات الحكومية الى تعميم مفهوم المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ومراعاة تحقيق المساواة بين الجنسين في تطوير خطط العمل لهذه المؤسسات ووضع الموارد والميزانيات اللازمة لتحقيق اهدافها، وتمثل اللجنة الوزارية لتمكين المرأة اللجنة التوجيهية العليا المعنية بالمساءلة السياسية عن تنفيذ سياسة ادماج النوع الاجتماعي، وكذلك تم تشكيل فريق وطني برئاسة اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بالإشراف على متابعة تنفيذها، واما على المستوى المؤسسي ستقوم فرق و/أو وحدات و/أو اقسام النوع الاجتماعي و/أو ضباط النوع الاجتماعي لدى هذه المؤسسات بمتابعة تنفيذ سياسة ادماج النوع الاجتماعي وستقوم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بدعم وتطوير قدرات المؤسسات الحكومية لتنفيذ السياسة الحكومية لإدماج النوع الاجتماعي في عملها، بما يحقق سياسات وخطط عمل مؤسسية تضمن التمثيل المتوازن بين المرأة والرجل وتكافؤ الفرص وتعميم مفهوم المساواة بين الجنسين في عمل كافة المؤسسات الحكومية سواء على مستوى البيئة الداخلية للمؤسسة او على مستوى الخدمات المقدمة لمتلقي الخدمة الحكومية.

وكذلك ستعمل اللجنة الوطنية على تنفيذ هذه السياسة في عملها على المستوى المؤسسي لضمان تكافؤ الفرص في بيئة عملها الداخلية ولتقديم النموذج للمؤسسات الحكومية الأخرى حول كيفية تنفيذ سياسة إدماج النوع الاجتماعي لتحقيق المساواة بين الجنسين، وترتبط هذه السياسة بالهدف الرابع من أهداف الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 "المؤسسات تنفذ وتضمن استدامة سياسات وهياكل وخدمات تدعم العدالة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وبما يستجيب للالتزامات الوطنية والدولية، بحيث تمتلك المؤسسات الرسمية أطر فعالة للمساءلة والقدرة على تطوير وتطبيق سياسات".

مثال:

(أ) المساءلة

(1) سياسات المؤسسة وخططها

تمت مراجعة خطة العمل بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة داخل المؤسسات الوطنية في المنطقة العربية الصادرة في عام 2017.

قامت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بإجراء تدقيق في هذا الإطار واستخلصت عمليات إصلاح بناءً على نتائجه، أهمها تطوير برنامج بناء القدرات للموظفين والموظفات، ومراجعة وثائق المؤسسة لضمان الاتساق مع أهداف الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025) والتي تم تبنيها من قِبل الحكومة الأردنية عام 2020 وهدفها الأساسي المتمثل في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

وبذلت جهود مكثفة لتطبيق خطة العمل لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الآليات الوطنية المعنية بشؤون المرأة، حيث تقوم اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بشكل سنوي بتقديم توثيق للممارسات الجيدة المتعلقة بكل مؤشر من مؤشرات خطة

العمل والتي تترجم الجهود لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من خلال نموذج استطلاع يعزز الأمثلة المقدمة مسبقاً ويقترح أمثلة جديدة، حيث يحتوي النموذج على خمسة عشر مؤشر أداء مقسمة بحسب المحاور الستة المحددة في الخطة.

(2) إدارة الأداء الوظيفي للموظفين والموظفات تستجيب لمنظور المساواة بين الجنسين

على المستوى المؤسسي، قامت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بتطوير نموذج تقييم الموظفين ليشمل معيار منفصل لقياس الأداء يتعلق بالقيم الأساسية للعاملين لديها على مستوى الوظائف الاشرافية وغير الاشرافية يتعلق باحترام الغير وشاملاً عدم التمييز على أساس الجنس، وقد تم تضمينه في القيم الاساسية لجميع الموظفين سواء في الوظائف الاشرافية أو غير الاشرافية، وبالتالي سيكون جزءاً من معايير تقديم الحوافز لتحسين الأداء الوظيفي لكافة الموظفين. هذا بالاضافة الى انه تم اعتماد الية واضحة لعمل الموظفين والموظفات عن بعد، خاصة مع ازدياد الحاجة إلى العمل عن بعد من قِبل الموظفات الامهات نتيجة الإغلاقات وسياسات الاستجابة لأزمة كوفيد-19.

(ب) إدارة قائمة على النتائج

التخطيط الاستراتيجي

تعتبر الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 وثيقة التخطيط الاستراتيجي لتحقيق المساواة بين الجنسين على المستوى الوطني والمؤسسي، حيث تعتبر هذه الاستراتيجية مرجعية اللجنة وكافة المؤسسات المعنية بتحقيق المساواة بين الجنسين من حيث نتائج تحليل الفجوة الجندرية الواردة فيها أو في تحديد الأهداف والمبادرات والمؤشرات المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين للمرحلة القادمة، خاصة من خلال تنفيذ المحور الرئيسي فيها والمتعلق بتبني ادوات ادماج النوع الاجتماعي في عمل كافة المؤسسات ذات العلاقة لتمكينها من انتاج كافة البيانات اللازمة لتنفيذ الالتزامات الوطنية والدولية المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين بحيث تكون مصنفة حسب الجنس، وفي تحديد الفجوات بين الجنسين وتطوير خططها المؤسسية والقطاعية المراعية للنوع الاجتماعي. وعليه يأتي النهج التشاركي بين اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ووزارة التخطيط والتعاون الدولي من أجل العمل على إدماج الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025 في البرنامج التنفيذي التأشيري الحكومي، من خلال فريق العمل القطاعي للنوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين المعني بالهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة 2030 والذي تقوده اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، وضباط ارتباط النوع الاجتماعي ومديريات التخطيط في المؤسسات المعنية، لغايات المشاركة في عملية وضع الخطط وجمع وتوفير البيانات وتطوير مبادرات خطة العمل، وفي بناء إطار المتابعة والتقيم وجمع مؤشرات الأساس.

الجمهورية اللبنانية

- بالنسبة إلى إدارة الأداء الوظيفي للموظفين/ات من منظور المساواة بين الجنسين، طورت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بدعم من مؤسسة GIZ نظاماً داخلياً للموظفين/ات يتيح تقييم أدائهم/هن.
- بالنسبة إلى تطوير قدرات الموظفين/ات، تابع عدد من العاملين/ات في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية دورات تدريبية حول إدماج النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج تم تنظيمها بالتعاون مع منظمة اليونتار والسفارة الكندية.
- بالنسبة إلى التدقيق المراعي للمساواة بين الجنسين، نفذت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع منظمة هيفوس ثلاثة برامج نموذجية في بلديتين (صيدا وجزين) ولدى حزب سياسي (التيار الوطني الحر) حول التدقيق القائم على النوع الاجتماعي.
- بالنسبة إلى الرصد وإعداد التقارير الدورية، قامت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتنسيق مع شركائها بإعداد تقرير بيجين+25 والتقرير الدوري حول تطبيق لبنان لإتفاقية سيداو وساهمت الهيئة في إعداد تقرير لبنان حول حقوق الانسان (UPR).
- بالنسبة إلى الإدارة القائمة على النتائج، طورت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية الخطة الوطنية لتطبيق قرار مجلس الامن 1325 ونسقت عملية إعدادها بالتعاون مع الوزارات ومنظمات المجتمع المدني المعنية ومع منظمات الامم المتحدة.

- بالنسبة إلى توليد المعرفة ونشرها، أطلقت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع المنظمات الدولية ووزارة الشؤون الإجتماعية معجم بثلاث لغات (العربية، الفرنسية والانكليزية) للمصطلحات المتعلقة بمكافحة العنف ضد المرأة ودراسة حول دور الإيواء المخصصة للناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي، كما أطلقت دراسة حول حق المرأة في نقل جنسيتها لأولادها.
- بالنسبة إلى الإتساق وإدارة المعرفة والمعلومات، تتعاون الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع شركائها في الوزارات والمجتمع المدني والمنظمات الدولية في الإعداد للتقارير وللدراسات التي تصدر عنها. وتتابع بتكليف حكومي، أعمال التنسيق بين الجهات الرسمية المختلفة لتنفيذ الخطة الوطنية، المعتمدة رسمياً، لتطبيق قرار مجلس الأمن 1325.
- بالنسبة إلى التخطيط الإستراتيجي، تعكف الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية على الإعداد لإستراتيجية وطنية جديدة للمرأة في لبنان للفترة 2021-2030.

دولة ليبيا

- تم تأسيس عدد (17) مكاتب رسمية لدعم وتمكين المرأة في الوزارات ومؤسسات الدولة وعلى مستوى البلديات وهي تابعة لـ (وحدة دعم وتمكين المرأة بالمجلس الرئاسي بدولة ليبيا)؛ لكونها المؤسسة الوطنية المعنية بشؤون المرأة National Mechanisms for Women's Affairs وفقاً لمفهوم إعلان ومنهاج عمل بيجين.
- تقديم مشروع الموازنة المُستجيبة للنوع الاجتماعي.
- تقديم خارطة طريق لتنفيذ الهدف 5 تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كُل النساء والفتيات؛ لكوننا نرأس فريق الهدف الخامس في لجنة التنمية المُستدامة على مستوى ليبيا.
- تأسيس بيت خبرة وطنية دولية للإستشارات والمُقاربات مُتخصص في قضايا المرأة.
- تم تعيين خمس قاضيات بمحكمتين تم إنشاؤهما حديثاً في العاصمة طرابلس (غرباً)، وبنغازي (شرقاً) للنظر في قضايا العنف ضد النساء والأطفال.
- بمُناسبة اليوم العالمي للمُدافعات عن حقوق الإنسان: 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2020؛ تم إطلاق مُبادرة تأسيس وظيفة للتنسيق داخل ديوان مجلس الوزراء ضماناً لمُساندة المُدافعات وتطبيق تشريعات تُعزز قانوناً إعلان الأمم المتحدة للمُدافعات واعتبار حماية المُدافعات أولوية في السياسات الخارجية.
- مشروع شراكة مع القطاع الخاص لدعم برامج توعية حماية المرأة من كافة أنواع العنف والتمييز.
- مشروع إنشاء صندوق للمرأة يلبي الإحتياجات والألويات العاجلة للنساء والفتيات بعد إنتهاء النزاعات أي مرحلة الإستقرار والإعمار والتنمية.
- ملف القيادة النسائية الفاعلة: مؤخراً بعد الإعلان عن انتخاب حكومة الوحدة الوطنية تم فتح باب الترشح أمام كافة النساء والفتيات على مستوى ليبيا بهدف تمكينهن من المواقع القيادية ومستويات صُنع القرار والمُشاركة الفاعلة في مسارات المُصالحة الوطنية وبرامج ومشروعات التنمية والإعمار.
- المُبادرة بتقديم أول خطة على مستوى الحكومة بشأن خطة الطوارئ الإحترازية من فيروس (كورونا المُستجد COVID-19) تُراعي النوع الاجتماعي وتستهدف تلبية الفئات الأكثر تعرضاً للخطر، وذلك بالتضامن والتنسيق بين مؤسسات القطاع الحكومي ومؤسسات القطاع الخاص والبلديات والمنظمات غير الحكومية.

مُلاحظة: لم يتم اعتماد الخطة الوطنية بعد؛ بسبب عدم توفر الموازنة.

المملكة المغربية

- إجراء تدقيق مؤسسي مراعي للمساواة بين الجنسين لتحديد الثغرات على مستوى 15 قطاعاً وزارياً واستثمار نتائج التدقيق لتحديد إجراءات البرامج القطاعية لتنزيل الخطة الحكومية للمساواة "إكرام 2".

- إعداد التقارير السنوية لرصد تنفيذ الخطة الحكومية للمساواة "إكرام 2".
- الاستئناس بالـ 15 مؤشراً في برامج المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- اعتماد الخطة الحكومية الثانية للمساواة " إكرام 2" 2017-2021. التي تمت المصادقة عليها في 20 تموز/يوليو 2018 من طرف اللجنة الوزارية للمساواة، وهي خطة تركز على التخطيط المبني على النتائج، وعلى المقاربة المجالية والتنزيل الترابي في البرمجة والتتبع، وفق مقاربة حقوقية وتشاركية ديمقراطية، مكنت من التعاطي عن قرب مع احتياجات المواطنات والمواطنين من جهة، والمساهمة في تقليص التفاوتات الاجتماعية والمجالية من جهة ثانية. وتتضمن هذه الخطة الحكومية سبعة محاور، أربعة مواضعية وثلاثة استعراضية، وهي:
  - المحاور المواضيعية:
    1- تقوية فرص النساء وتمكينهن اقتصادياً.
    2- حقوق النساء في علاقتها بالأسرة.
    3- مشاركة النساء في اتخاذ القرار.
    4- حماية النساء وتعزيز حقوقهن.
  - المحاور الاستعراضية:
    1- نشر مبادئ المساواة ومحاربة التمييز والصور النمطية المبنية على النوع الاجتماعي؛
    2- إدماج النوع في جميع السياسات والبرامج الحكومية؛
    3- التنزيل الترابي لأهداف الخطة الحكومية للمساواة "إكرام 2".

وتضمنت الخطة " إكرام 2" 23 هدفاً و83 إجراءاً مبنية على مؤشرات لقياس وقع وأثر إجراءات الخطة على وضعية النساء والفتيات، ونذكر منها:

- خفض التفاوت بين النساء والرجال في نسبة المشاركة في سوق الشغل ب 5 نقاط –نهاية 2021.
- خفض التفاوت في الأجر بين النساء والرجال بنسبة 2 في المائة، نهاية 2021.
- ارتفاع عدد النساء اللواتي يتحصلن على عمل لائق، بنسبة 10 في المائة.
- خفض نسبة النساء الأميات بالعالم القروي بـ 05 نقط بالمقارنة مع نسبة 2017.
- افع نسبة النساء المقاولات بـ 5 نقاط مقارنة مع النسبة الحالية، 10 في المائة.

وضماناً للتفعيل الجيد للخطة الحكومية للمساواة "إكرام 2" وتحقيقا للنجاعة في الأجراءات وبلوغ الأهداف، تم وضع آليات للحكامة والتقييم والتتبع، حيث تتم حكامة وتتبع تفعيل اجراءات الخطة الحكومية للمساواة "إكرام 2"، على غرار الخطة "إكرام 1" من خلال منظومة للحكامة ترتكز على آليات مؤسساتية تعمل وفق مقاربة تشاركية من خلال التنسيق بين القطاعات، وتتمثل هذه الآليات بالتالي:

1- اللجنة الوزارية للمساواة، يترأسها السيد رئيس الحكومة والتي تم إحداثها وفق المرسوم رقم 495-13-2، وعقدت هذه اللجنة، مند إحداثها إلى حدود تموز/يوليو 2020، خمسة اجتماعات. وتقوم بتشجيع وحث مختلف السلطات الحكومية على تنفيذ الخطة الحكومية للمساواة، ثم التعامل مع الإشكاليات المرتبطة بتنفيذ الخطة، والعمل على اقتراح الإجراءات والتدابير ذات الصلة.

2- اللجنة التقنية بين الوزارية المكلفة بتتبع تنفيذ الخطة الحكومية للمساواة: والتي أُحدثت وفقاً لنفس المرسوم المحدث للجنة الوزارية الذي مكن تفعيله من تعيين 33 مدير ومديرة كنقاط ارتكاز دائمة مكلفة بتتبع الالتزامات القطاعية وتنسيق المبادرات من أجل نجاعة أفضل في الأداء الحكومي في مجال المساواة. وتترأسها وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة باعتبارها الجهة المكلفة بقيادة وضع الخطة والسهر على تنفيذها والتنسيق بين القطاعات، وتتبع تنفيذ إجراءات الخطة الحكومية للمساواة "إكرام 2". وتعقد اللجنة التقنية اجتماعاً مرتين على الأقل كل سنة.

3- وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة باعتبارها الجهة المكلفة بقيادة وتتبع تنفيذ الخطة الحكومية للمساواة "إكرام" والسهر على تنفيذها والتنسيق بين القطاعات، وتعمل الوزارة على إعداد تقارير التتبع السنوية وتقرير الحصيلة الإجمالية لتنفيذ الخطة الحكومية للمساواة "إكرام".

جمهورية العراق

- خطة التنمية الوطنية محور المرأة، خطة التمكين الاقتصادي (مبادرة المشرق)، خطة دعم المرأة سياسياً في الانتخابات.

دولة فلسطين

1- تم تحديث الاستراتيجية الوطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين 2021-2023.
2- تم تطوير الإطار السياساتي المبني على مؤشرات SDGS5 بمشاركة المؤسسات الحكومية والمجتمع المدني.
3- تم العمل على انجاز 10 دراسات علمية في مجال العنف، والتوجهات الثقافية، والتمكين السياسي والاقتصادي.
4- تم البدء بتحديث استراتيجية مناهضة العنف ضد المرأة واستراتيجية المشاركة السياسية.

الجمهورية العربية السورية

- تم اعداد الخطة الوطنية للمساواة بين الجنسين، بهدف ردم فجوة مؤشرات النوع الاجتماعي وتحقيق العدالة والمساواة والاستفادة من طاقات المجتمع كافة في التنمية، حيث تمثل خطة المساواة الأداة لتنسيق السياسات والإجراءات المتعلقة بالمساواة القائمة على النوع الاجتماعي، وهي تتضمن تدابير يتحمل فيها جميع المعنيين المسؤولية عن دور كل منهم. وقد تم وضع هذه الخطة لضمان أن تدرج المساواة، بالإضافة إلى التدابير التي تحسن وضع المرأة والرجل، في إصلاحات مجتمعية هامة ومشاريع رئيسية.

جمهورية الصومال الفيدرالية

- تصميم السياسيات والقوانين المتعلقة لتمكين المرأة في الآليات الوطنية.

جمهورية السودان

- أجازه الخطة الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الامن 1325، تكوين اللجنة الفنية من قِبل وزير التنمية الاجتماعية التي ستعمل على تكوين الآلية الوطنية وتنسيق تنفيذ مهامها فيما يتعلق بالقرار.

الجمهورية التونسية

- إحداث مجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل تحت إشراف السيد رئيس الحكومة وذلك لضمان إدماج مقاربة النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين في مختلف السياسات العامة والميزانيات والتخطيط والبرمجة.
- المصادقة على الخطة الوطنية حول إدماج مقاربة النوع الاجتماعي ضمن الخطط القطاعية.
- المصادقة على الإستراتيجية الوطنية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في المناطق الريفية 2017-2020.
- المصادقة على خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 "المرأة والأمن والسلام" من أجل تمكين شامل للنساء وتحقيق سلم مستدام.

مملكة البحرين

- تنفيذاً لمبدأ تعزيز المساءلة المؤسسية والرصد قامت مملكة البحرين بوضع النموذج الوطني للتوازن بين الجنسين، وهو دليل عمل وطني لواضعي السياسات والاستراتيجيات العامة والمشرعين ومنفذي البرامج والخطط، حيث يوضع الإطار

العام لعمل تلك الأطراف بما يضمن إدماج حقيقي ومستدام للمرأة البحرينية في العملية التنموية، ويسعى لتحقيق التوازن بين الجنسين على مستوى توزيع الموارد بشكل يغلق أي فجوات تؤثر على تقدم المرأة على المستوى الوطني، ويحدد الأدوار والمسؤوليات للقطاعات المختلفة في إطار المسؤولية الوطنية لتحقيق الأثر المستدام للتوازن بين الجنسين، ويتكون النموذج الوطني من خمسة محاور أساسية مكملة لبعضها البعض وهي: السياسات، الموازنات، إدارة المعرفة، قياس الأثر، التدقيق والرقابة وبالتالي فإن النموذج الوطني يُعد نظاماً شاملاً لحوكمة تطبيقات التوازن بين الجنسين.

- كما ويوجد تعاون وثيق بين المجلس الأعلى للمرأة وكافة القطاعات لمتابعة تنفيذ آليات النموذج الوطني للتوازن بين الجنسين، فالسلطة التشريعية أحد الأضلع الرئيسية في تطبيق النموذج الوطني ومراقبة أداء الدولة على صعيد إدماج احتياجات المرأة في التنمية، ولقد سعى المجلس الأعلى للمرأة لتشكيل اللجنة التنسيقية بين المجلس الأعلى للمرأة والسلطة التشريعية لإدماج احتياجات المرأة وذلك لمتابعة توفير الإطار التشريعي اللازم لتحقيق احتياجات المرأة ومتابعة قضاياها، وتعمل اللجنة التنسيقية، كآلية متابعة من خلال عضوية رؤساء وأعضاء اللجان الدائمة والنوعية، على استثمار وتفعيل كافة الصلاحيات والأدوات البرلمانية للمشرع لتفعيل النموذج الوطني للتوازن بين الجنسين.
- ولضمان تنفيذ النموذج على مستوى مؤسسات مملكة البحرين في القطاعين العام والخاص، حرص المجلس الأعلى للمرأة على إيجاد أدوات عملية لتكريس الجهود الداعمة لتكافؤ الفرص من خلال إصدار تعليمات ديوان الخدمة المدنية في عام 2014 التي توجه فيه الوزارات الى إنشاء لجان دائمة لتكافؤ الفرص في جميع الوزارات والمؤسسات الرسمية وتقوم هذه اللجان بأدوارها الإدارية والتدريبية والتوعوية لتحقيق أثر دائم في الأداء المؤسسي في المجال، وبناءً على القرار أصبح عدد لجان تكافؤ الفرص في القطاع العام 50 لجنة.
- كما لمؤسسات المجتمع المدني أيضاً دور فعال في إدارة المعرفة المجتمعية وخلق البيئة الداعمة لتبني التوجهات الوطنية في مجال التوزان بين الجنسين وإدماج احتياجات المرأة، وذلك من خلال اللجنة المشتركة بين المجلس الاعلى للمرأة والاتحاد النسائي البحريني ولجان التعاون بين المجلس الأعلى والجمعيات واللجان النسائية وبينه وبين الجمعيات المهنية، حيث ساهمت هذه اللجان في دراسة واقع المرأة البحرينية وتسليط الضوء على التحديات التي تواجها، وتقديم المقترحات لتطويرها بالتعاون مع الجهات ذات الاختصاص.
- وتنفيذاً للنموذج الوطني كذلك، اعتمدت مملكة البحرين منهجية الموازنات المستجيبة لاحتياجات المرأة كجزء لا يتجزأ من أولويات العمل لتحقيق التوازن بين الجنسين على المستوى الوطني فيما يتعلق بتوزيع الموارد المالية بشكل منصف وعادل بين المرأة والرجل لتعزز العدالة الاجتماعية بينهما. وقد عمل المجلس الأعلى للمرأة، باعتباره آلية وطنية معنية بمتابعة وضع المرأة، بالتعاون مع وزارة المالية والاقتصاد الوطني كشريك رئيسي على تحويل الميزانية العامة للدولة إلى ميزانية ترصد إدماج احتياجات المرأة وتكافؤ الفرص عند الإعداد والتنفيذ، وذلك بما يتفق مع منهجيات وآليات السياسة المالية لمملكة البحرين. وقد جاء ذلك من خلال عدد من الخطوات أهمها إصدار وزارة المالية والاقتصاد الوطني عدداً من التعاميم تتضمن توجيهات للوزارات والمؤسسات الحكومية لمراعاة تكافؤ الفرص وإدماج احتياجات المرأة عند إعداد وتنفيذ الميزانية من خلال ملء جداول ترصد التوزيع بحسب الجنس في القوى العاملة والتدريب والمشاريع والخدمات، وقد نتج عن ذلك تطور نوعي نحو توفير البيانات اللازمة لرصد مدى توزيع الموارد بما يدعم تكافؤ الفرص ويضع احتياجات المرأة ضمن الأولويات.

كما وضعت مملكة البحرين **التقرير الوطني للتوازن بين الجنسين** ليمثل أداة أساسية لتحليل وقياس مؤشرات التوازن بين الجنسين على المستويين المؤسسي والوطني ولكافة المجالات التنموية؛ وقد وافق مجلس الوزراء على إعداد هذا التقرير الوطني بشكل دوري كل سنتين . فعلى المستوى المؤسسي، يتضمن قياس أداء الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة اتجاه تنفيذ السياسات والبرامج المخصصة لتقليص الفجوة بين المرأة والرجل على أسس عدالة إتاحة الفرص في المؤسسة في صورة مؤشرات كمية ونوعية. وعلى المستوى الوطني، يتضمن أداء المؤسسات اتجاه تنفيذ السياسات والبرامج المخصصة للدولة أيضا لتقليص الفجوة بين المرأة والرجل على أسس عدالة إتاحة الفرص، ويتكون التقرير من 12 بنداً رئيسياً لقياس التوازن بين الجنسين من خلال عدد من المؤشرات الكمية والنوعية التي تمكن من المقارنة بين وضع المرأة والرجل في مملكة البحرين ومدى تحقيق الفرص المتكافئة بينهما.

المملكة العربية السعودية

- إعداد الخطة الوطنية للمرأة تحت الاستراتيجية الوطنية للأسرة.

سلطنة عُمان

- وضعت رؤية عُمان 2040 المرأة في محاورها وخاصة محور الإنسان والمجتمع وركزت الخطة الخمسية العاشرة للسلطنة والتي تعتبر الخطة الأولى للرؤية على مبادرات وبرامج تعزز من مشاركة المرأة في كافة مستويات صنع القرار والعمل على تمكينها ودعم مشاركتها الاقتصادية.
- تعمل السلطنة من خلال مؤسساتها المختلفة على إدماج المرأة في السياسات والاستراتيجيات الوطنية حيث راعت استراتيجية العمل الاجتماعي منظور النوع الاجتماعي في كافة محاورها وجعلت منه قضية تقاطعيه كما اشتملت الخطة التنفيذية لها على أنشطة وبرامج تعزز من وضع المرأة ومشاركتها في التنمية.

التوصية د:	**مواصلة العمل على وضع وتطوير التشريعات والقوانين والأنظمة الخاصة بمناهضة العنف ضد المرأة وضمان شموليتها لتعزيز الوقاية من العنف بكافة أشكاله وتوفير أطر الحماية للناجيات منه، المتضمنة أوامر الحماية والخدمات اللازمة لدعم الناجيات وأطفالهن، والاستفادة من التجارب المتوفرة في الدول العربية لتحسين وصولهم إلى دور الإيواء، وتطوير معايير وطنية للخدمات التي تقدمها، مع أهمية الاستئناس بالاتفاقيات الدولية ذات الصلة في تطويرها.**

3. هل تم إقرار قانون لمناهضة العنف ضد المرأة أو هل تم القيام بتعديلات تشريعية لمواجهة هذا العنف منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2019؟

المملكة الاردنية الهاشمية

الأردن أول دولة عربية أقرت قانون للحماية من العنف الأسري عام 2007، وتم تبني قانون جديد للحماية من العنف الأسري عام 2017، بناءً على مشاورات وطنية واسعة للاستجابة للتحديات التي واجهت تنفيذ القانون السابق.

كذلك صدرت التشريعات التالية توسيعاً لمظلة الحماية للنساء والوقاية من العنف بكافة أشكاله:

أولاً: قانون الأحوال الشخصية رقم 15 لسنة 2019 تضمنت بعض مواده أحكاماً لمواجهة العنف ضد المرأة والفتاة منها:

1- مراعاة مصلحة الطفل الفضلى حيث تم إقرار مبدأ مبيت الطفل عند غير الحاضن سواء اب ام وحق الطفل في التواصل مع غير الحاضن من والديه عبر وسائل التواصل الحديثة وخاصة اذا كان اي منهما خارج البلاد، كما ألغيت المادة 172 التي كانت تضع سقفا للحضانة عند اختلاف الدين بين الطفل وأمه حيث لم تعد الأمهات مجبرات على ترك طفلها عند بلوغه السابعة من عمره ويمكنه البقاء في حضانتها اسوة بغيرها من الحاضنات. وللحاضن أن يخاصم عن المحضون في دعاوى الحضانة والمبيت والرؤية والاستزارة والاصطحاب والنفقات حتى بلوغه سن الرشد كما أن له قبض النفقة وذلك بتعديل المادة 196 من القانون، كما رفع القانون اجرة المحضون في المادة 178 لحين اتمام سن 15 عاماً بدلاً من 12 عاماً ليكون بذلك رفع ضمنياً سن الحضانة، وعدلت المادة 157 لتشمل التوسع في اثبات النسب بواسطة التقنيات الحديثة وأعطت صلاحيات اوسع للمحاكم من ان للمحكمة ان تثبت نسب المولود لأبيه بالوسائل العلمية القطعية مع مراعاة أحكام ثبوت النسب بفراش الزوجية.

2- التشديد بموافقة قاضي القضاة على زواج منهم دون 18 عاماً وتوافر ضرورة تقتضيها المصلحة ووفق تعليمات تصدر لهذه الغاية، ومن أهم القيود اشتراط عدم انقطاع الفتاة عن التعليم.

3- منعت المادة 11 من القانون إجراء العقد على امرأة إذا كان خاطبها يكبرها بأكثر من عشرين سنة إلا بعد أن يتحقق القاضي من رضاها واختيارها.

4- سمح للزوجة ان تشترط على زوجها شرطاً في عقد الزواج تتحقق لها به مصلحة غير محظورة شرعاً ولا يمس حق غيرها.

5- اقر مبدأ تأهيل المقبلين على الزواج عن طريق برامج تاهيلية وتثقيفية.

ثانياً: قانون معدل لقانون العمل لعام 2019. نص على تعريف التمييز في الأجور: عدم المساواة بين العمال في الأجر عن كل عمل ذي قيمة متساوية دون أي تمييز قائم على الجنس. تضمن النص صراحة على عدم جواز التمييز ما بين العمال والعاملات في الأجر عن العمل ذو القيمة المتساوية ورتب جزاءً على صاحب العمل الذي يميز في الأجر، حيث فرض غرامة (لا تقلّ عن 500 دينار ولا تزيد عن 1000 دينار) عن التمييز في الأجر بين الجنسين. وسمح لأبناء الأردنية المتزوجة من أجنبي العمل دون الحصول على تصريح عمل.

ثالثاً: قانون معدل لقانون منع الاتجار بالبشر لسنة 2021.

1- فرض عقوبات على التسول المنظم.

2- شدد العقوبة على هذه الجرائم ووفق المادة 9: يعاقب بالأشغال المؤقتة مدة لا تقل عن سبع سنوات وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف دينار ولا تزيد على عشرين ألف دينار كل من:

- باع شخصا لم يكمل 18 من العمر او عرضه للبيع او اشتراه او وعد بذلك. او ارتكب أياً من جرائم الاتجار بالبشر في إحدى الحالات التالية: إذا تعدد الجناة او المجني عليهم او كان من بين المجني عليهم أنثى أو ذو إعاقة. إذا ارتُكبت الجريمة من خلال الاستغلال في الدعارة او أي شكل من اشكال الاستغلال الجنسي او نزع الاعضاء. إذا ارتُكبت الجريمة من خلال التهديد بالقتل او بالأذى الجسيم أو التعذيب البدني أو النفسي أو ممن كان يحمل سلاحاً. إذا كان مرتكب الجريمة زوجاً للمجني عليه أو أحد أصوله او فروعه او وليه او وصيه او كان له سلطة عليه.
- 3- وتكفل الجهات المختصة حيثما أمكن حماية المجني عليه وسلامته النفسية والجسدية والمعنوية وتعمل على تهيئة الظروف المناسبة لمساعدته ورعايته صحياً ونفسياً وتعليمياً واجتماعياً وإعادة تأهيله ودمجه بما يحترم آدميته ويصون إنسانيته، كما تُسهل عودته الى وطنه على نحو آمن وسريع، مع مراعاة المصلحة الفضلى للطفل وعلى الجهات المختصة حيثما أمكن ان تكفل للمجني عليه الحقوق منها الإقامة المؤقتة في المملكة إلى حين استكمال الإجراءات الضرورية للتحقيق والمحاكمة والحصول على المساعدة القانونية اللازمة. توفير الترجمة المناسبة. توفير السبل المشروعة للحصول على التعويض العادل لجبر الضرر المادي والمعنوي، الالتزام بسرية المعلومات وتوفير أماكن مناسبة لإيوائه ومن يلزم من ذويه والاتصال بهم. توفير الحماية الأمنية.

4- وأنشأ (القانون) صندوق مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر.

5- إنشاء محكمة خاصة حيث يسمي المجلس القضائي العدد اللازم من المدعين العامين او القضاة المتخصصين لدى كل محكمة بداية للنظر بقضايا الاتجار بالبشر.

رابعاً: قانون الادارة المحلية رقم 22 لسنة 2021. خصص للنساء في مجلس المحافظة نسبة 25 في المائة من عدد أعضاء المجلس المنتخبين، وكذلك 25 في المائة من اعضاء المجلس البلدي.

خامساً: نظام الخدمة المدنية لعام 2020. نص على قواعد السلوك الوظيفي وواجبات الوظيفة العامة وأخلاقياتها ومن ان الوظيفة العامة مسؤولية وأمانة لخدمة المواطن والمجتمع تحرص على إرساء معايير وقواعد ومبادئ أخلاقية تحكم آداب الوظيفة العامة وقيم ثقافية مهنية عالية لدى موظفي الخدمة المدنية وعلى الموظف الالتزام بأحكام مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة المقرة من مجلس الوزراء ومعاملة الجمهور بلباقة وكياسة، وعلى أساس الحياد والتجرد والموضوعية والعدالة دون تمييز بينهم على أساس الجنس أو العرق أو المعتقدات الدينية أو أي شكل من أشكال التمييز. والتعامل بروح الزمالة والتعاون وتبادل المعرفة واحترام علاقة الشراكة في العمل بين الرجل والمرأة او القيام بأي تصرفات أو ممارسات أو أعمال تسيء إلى الأخلاق والآداب والسلوك العامين والإساءة للآراء والمعتقدات السياسية والدينية أو التحريض ضدها او ممارسة أي سلوك جسدي أو شفهي ذي طبيعة جنسية أو التهديدات المرتبطة به بما يمس كرامة الآخرين ويكون مهينا لهم يؤدي الى الحاق الضرر الجسدي أو النفسي أو الجنسي بهم. او إيقاع عقاب بدني بأي صورة من الصور على أي من الأطفال الموجودين في الدوائر بما في ذلك المؤسسات التعليمية او التأهيلية او التدريبية او دور الرعاية او الحماية او الحاق اذى بأي منهم.

سادساً: نظام بدائل الإيواء والخدمات المساندة للأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية لسنة 2021 حيث تكون بدائل الإيواء:

الدمج الأسري، والبيوت الجماعية، وكما تشمل الخدمات المساندة لبدائل الإيواء:

1- التأهيل المجتمعي.
2- المرافق الشخصي.
3- الاستراحة القصيرة.
4- المراكز النهارية الدامجة.
5- التدخل المبكر.
6- التدريب.

سابعاً: نظام رقم 35 نظام تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة 2021. عرف الشخص ذوي الإعاقة ومفهوم الترتيبات التيسيرية وضمان توفير امكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة لأماكن الرعاية وعلى عدم التمييز على أساس الجنس وتولي مفتشو العمل مهمة التحقق من عدم التمييز ضدهم ووضع العقوبات المترتبة على مخالفة أحكام النظام.

ثامناً: نظام تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2021. توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة والأشكال الميسرة وإمكانية الوصول والتصميم الشامل للأشخاص ذوي الإعاقة في أماكن العمل.

تاسعاً: نظام معدل لنظام العاملين في المنازل وطهاتها وبستانيها ومن في حكمهم لعام 2020. نص على انه إذا كانت المخالفة المرتكبة من صاحب المنزل تشكل اعتداء جنسيا أو جسديا على العامل او انتهاكا خطيرا لأي من حقوقه الأساسية فيحق للعامل ترك العمل مباشرة والمطالبة بحقوقه. وتعتبر مخالفة لأحكام هذا النظام قيام صاحب المنزل بالتبليغ الوهمي عن ترك العامل العمل لديه. ويحظر على أي شخص وتحت طائلة المسؤولية القانونية توفير أي مأوى للعامل الذي ترك العمل لدى صاحب المنزل أو استغلاله اقتصاديا.

عاشراً: نظام التدابير الملحقة بقرار تسوية النزاع في قضايا العنف الأسري لسنة 2019. تسري أحكام هذا النظام في حال الحكم بأي من التدابير التالية:

- الخدمة للمنفعة العامة.
- حظر ارتياد أماكن معينة. ج. الخضوع لجلسات أو لبرنامج التأهيل الاجتماعي أو التأهيل النفسي. بحيث تتولى إدارة حماية الأسرة والأحداث في مديرية الأمن العام متابعة تنفيذ مرتكب العنف الأسري للتدابير التي حددها القانون.

حادي عشر: نظام رقم 2 لسنة 2020 نظام الخدمة القضائية للقضاة النظاميين. نصت المادة 14 على استحقاق القاضية إجازة الأمومة وللقاضي اجازة الأبوة في حال ولادة الزوجة براتب كامل ووفق المادة 16 التي حددت مدة اجازة الأمومة بـ 90 يوماً براتب كامل مع العلاوات.

الجمهورية اللبنانية

- تجاوب مجلس النواب مع مطالب الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وأقرّ قانون تجريم التحرش الجنسي (كانون الأول/ديسمبر 2020).
- وافق مجلس النواب على عدد من مطالب الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وعدّل قانون حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري (كانون الأول/ديسمبر 2020)، معتمداً التدابير الآتية:
  - تضمين تعريف العنف الأسري، الممارسات الجرمية التي تقع "أثناء الحياة الزوجية أو بسببها".
  - تضمين أنواع العنف المعاقب عليها، العنف الاقتصادي.
  - زيادة عدد القضاة المولجين بالتحقيق وبالنظر في قضايا العنف الأسري، والحرص على أن تكون الضحية على بيّنة من حقوقها أمام القضاء ومن حقّها بالاستعانة بالمساعدة الاجتماعية.

- شمول أمر الحماية الذي يصدر لصالح ضحية العنف الأسري، أطفالها البالغين من العمر 13 سنة وما دون، فيما كان أمر الحماية لا يشمل سوى أطفال الضحية الذين هم في سنّ الحضانة القانونية وفق أحكام قوانين الأحوال الشخصية. كما بات في القانون الجديد، لأي قاصر الحق بأن يطالب بأمر الحماية دون ولي أمره.
- إنشاء حساب خاص في وزارة الشؤون الاجتماعية لمساعدة ضحايا العنف الأسري، وتأهيل المرتكبين يموّل من مساهمات الدولة، (ويرصد لهذه الغاية اعتماد اسمي في الموازنة السنوية لوزارة الشؤون الاجتماعية)، من الهبات ومن الأموال الناتجة عن الغرامات المحكوم بها بموجب هذا القانون.
- تشديد العقوبات على مرتكبي جرائم العنف الأسري.

دولة ليبيا

- تم القيام بتقديم مُقترحات بشأن تعديلات تشريعية لمواجهة العنف ضد المرأة؛ ولكن لم يتم إقرارها بعد.
- أيضاً أهدافنا في الخطة الوطنية تضمنت هدفاً يتعلق بدراسة ومُراجعة وتقييم التشريعات النافذة للوقوف على مكامن القوة والضعف فيها وتقويمها بما يضمن إنفاذ حقوق المرأة وحمايتها من العُنف وتوفير بيئة تشريعية داعمة شاملة مُستدامة لتمكين المرأة، وذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة من مؤسسات القطاع الحكومي ومؤسسات القطاع الخاص ومؤسسات المُجتمع المدني ... لم تُنفذ بعد.

المملكة المغربية

اعتماد وتفعيل القانون 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء: تم إعداد القانون 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء وفق مقاربة تشاركية مع مختلف الفاعلين، صدر هذا القانون بالجريدة الرسمية بتاريخ 12 آذار/مارس 2018، ودخل حيز التنفيذ في 13 أيلول/سبتمبر 2018. ويستند هذا القانون إلى المبادئ الأساسية المعتمدة في التصدي لظاهرة العنف ضد النساء، وهي: زجر مرتكبي العنف، الوقاية من العنف، حماية ضحايا العنف، والتكفل بالضحايا، حيث يتضمن مجموعة من المقتضيات القانونية المتعلقة بالتجريم والعقاب لمختلف الممارسات والأفعال الماسة بكرامة المرأة وكيانها، سواء منها تلك المتعلقة بتعديل القانون الجنائي وكذا المقتضيات الاجرائية المتعلقة بقانون المسطرة الجنائية، أو من خلال التنصيص على تجريم بعض الأفعال الجديدة التي لم تكن موضوع تجريم سابق، إضافة الى مقتضيات أخرى مؤسساتية تستهدف النهوض بأوضاع المرأة وحمايتها.

ويتضمن هذا القانون مجموعة من المقتضيات القانونية التي من شأنها حماية النساء من العنف، من أهمها:

- تحديد إطار مفاهيمي دقيق من شأنه مساعدة المتدخلين لتمييز وحصر الأفعال والسلوكيات المدرجة في مجال العنف ضد النساء، من خلال تحديد مفهوم العنف ومختلف أشكاله.
- تجريم بعض الأفعال باعتبارها عنفاً يلحق ضرراً بالمرأة، كالامتناع عن إرجاع الزوجة المطرودة من بيت الزوجية، والإكراه على الزواج، والمساس بحرمة جسد المرأة، وتبديد أو تفويت أموال الأسرة بسوء نية.. إلخ.
- تجريم التحرش الجنسي، مع تشديد العقوبات عليه في حالة ارتكاب الفعل في ظروف معينة ومن طرف أشخاص محددين، كأحد الأصول أو المحارم، وزميل في العمل، وشخص مكلف بحفظ النظام... إلخ.
- تشديد العقوبات على بعض الأفعال الموجهة ضد "نساء في وضعية خاصة"، كالعنف ضد امرأة في وضعية إعاقة أو قاصر أو حامل، أو ضد الزوجة أو الطليقة بحضور الأبناء أو الوالدين.
- اعتماد تدابير حمائية جديدة، كإبعاد الزوج المعتدي، وإنذار المعتدي بعدم الاعتداء، في حال التهديد بارتكاب العنف مع تعهده بعدم الاعتداء، وإرجاع المحضون مع حاضنته إلى السكن، ومنع الاقتراب من الضحية أو من سكنها، وإشعار المعتدي بمنعه من التصرف في الأموال المشتركة للزوجين... إلخ.
- التنصيص على عنصر الفورية في اتخاذ التدابير الحمائية، مع تقرير عقوبات على خرقها.
- اعتماد أُطر مؤسساتية للتنسيق بين مختلف المتدخلين في مجال مناهضة العنف ضد النساء وحمايتهن، مثل السلطة القضائية، والأمن الوطني، والدرك الملكي، والقطاعات الحكومية المعنية... إلخ.

- إحداث منظومة للتكفل بالنساء ضحايا العنف.
- تخصيص باب للوقاية، حيث أصبحت السلطات العمومية ملزمة باتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة للوقاية من العنف ضد النساء.

وتعمل الوزارة حاليا في إطار الشراكة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA وبتعاون مع مجموعة من الفاعلين المؤسساتيين، على إنجاز دراسة لـ "تتبع تنفيذ القانون 103.13 ومرسومه التطبيقي"، وذلك بمساعدة خبراء ومتخصصين في المجال القانوني والقضائي.

جمهورية العراق

- يوجد قانون مقر لمناهضة العنف في اقليم كردستان العراق، وتم تشكيل لجنة في الامانة العامة لمجلس الوزراء تتولى التنسيق والمتابعة والتثقيف مع المؤسسات الحكومية التشريعية والتنفيذية بشأن الاسراع في اقرار القانون العنف.

دولة فلسطين

- تم اصدار قرار بقانون رقم (21) لسنة 2019 بشأن تحديد سن الزواج في فلسطين ومنح الام الحق في فتح حساب مصرفي لأولادها دون اشتراط موافقة ولي الأمر.
- تم اعداد مسودة قانون حماية الاسرة من العنف.
- تم اصدار نظام عمل وحدات الشكاوى.
- جاري العمل على اصدار قرار بقانون الحق بالميراث.
- جاري العمل على اصدار نظام بشأن اعفاء النساء المعنفات من تكاليف العلاج في المراكز الصحية الحكومية.
- جاري العمل على مراجعة وتطوير نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات.
- جاري العمل على مراجعة مشروع قرار بقانون العقوبات.
- تم اصدار قرار بقانون رقم (1) لسنة 2021 بشأن رفع نسبة الكوتا لمشاركة النساء في الانتخابات العامة.
- جاري العمل على اعداد مشروع قرار بقانون بشأن الآلية الوطنية الوقائية لمنع التعذيب.
- قرار بقانون رقم (22) لسنة 2019 بشأن حق الأم في فتح حسابات مصرفية لأبنائها القاصرين.
- تم اصدار قرار بقانون نشر اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في الجريدة الرسمية.
- تم اصدار قرار مجلس الوزراء رقم (18/103/09/م.و/م.ا) لعام 2021 بشأن اعتماد الخطة الوطنية الثانية لتنفيذ القرار رقم (1325) الصادر عن مجلس الامن "المرأة والأمن. والسلام في فلسطين"
- تم اصدار قرارات لمجلس الوزراء بتشكيل العديد من اللجان الوزارية بعضوية الوزارة والقرار رقم (18/99/08/م.و/م.ا) لعام 2021 بشأن "المصادقة على توصيات دراسة حول السياسات المستجيبة للنوع الاجتماعي خلال 20 عاماً في دولة فلسطين"، وقرارات أخرى.

الجمهورية العربية السورية

- تم تعديل قانون الأحوال الشخصية بموجب القانون رقم (4) لعام 2019، ومن أهم تعديلاته رفع الحد الأدنى لسن الزواج للذكر والأنثى الى سن الثامنة عشرة.
- تم تعديل المادة (489) من قانون العقوبات بالقانون رقم 11 لعام 2011، الذي شدد العقاب على جرائم العنف الجنسي بشكل عام وإذا وقع على من هو دون الخامسة عشرة بشكل خاص.

- صدر القانون /24/ لعام 2018 الذي عدل المادة /469/ من قانون العقوبات وشدد العقاب على كل من يعقد زواج قاصر خارج المحكمة.
- إعداد مسودة قانون يجرم العنف الأسري.
- تشكيل لجنة وطنية في الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان لمناقشة النصوص التميزية قي القوانين السورية.

جمهورية السودان

- تم تسليم مسودة القانون الوطني الأول لمكافحة العنف ضد المرأة لوزارة العدل تمهيداً لإجازته في اجتماع مجلس الوزراء والاجتماع المشترك وقد تم ذكر مسودة مشروع القانون في تقرير حقوق الانسان كتقدم محرز في دولة السودان.

الجمهورية التونسية

- تمّ إقرار قانون أساسي عدد 58 خلال سنة 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة كما تمّت المصادقة على النسخة الجديدة من الاستراتيجية الوطنية لمقاومة العنف ضد المرأة في آذار/مارس 2021 وهو نسخة تأخذ بعين الاعتبار مقتضيات القانون الأساسي المناهض للعنف المبني على النوع الاجتماعي وأيضا التداعيات الناجمة عن الكوارث والأزمات وخاصة منها جائحة كوفيد 19.

مملكة البحرين

- تم إصدار قانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري. كما أصدر وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف قرار رقم (7) لسنة 2017 بشأن تخويل بعض موظفي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية صفة مأموري الضَّبْط القضائي بالنسبة للجرائم التي تقع في دوائر اختصاصهم بالمخالفة لأحكام القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري.

المملكة العربية السعودية

- لا يوجد تحديث على نظام الحماية من الإيذاء منذ 2019 ونظام التحرش الصادر عام 2018.

سلطنة عُمان

- لم يتم إقرار قانون لمناهضة العنف ضد المرأة، حيث يوفر قانون الجزاء الصادر بالمرسوم السلطاني (2018/7) الحماية للمرأة من كافة أشكال العنف، وفي العام 2020 أصدر الادعاء العام القرار رقم (2020/49) في 12 آذار/مارس 2020م بإنشاء إدارة متخصصة بقضايا الأسرة والطفل تحقيقا لحصول الضحايا في القضايا الأسرية على سبل الانتصاف المناسب، وتختص الإدارة بالتحقيق والترافع في قضايا العنف الأسري، وعيّن فيها عدد من أعضاء الادعاء العام ذوي الخبرة في هذا المجال، كما قُدِّمت لهم برامج لبناء القدرات في مجال اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتحقيق في قضايا العنف الموجهة للمرأة، و التحقيق في هذه القضايا على وجه السرعة، واتخاذ كل السبل للوصول إلى العدالة.

4. هل تم القيام بجهود على المستوى التنفيذي حول مناهضة العنف ضد المرأة؟

المملكة الاردنية الهاشمية

- ساهمت جهود تنفيذ الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل القرار 1325، المرأة والأمن والسلام الى رفع معرفة المجتمعات المحلية والمجموعات الشبابية بالمساواة بين الجنسين والسلام والأمن والعنف المبني على أساس الجنس وآثاره السلبية على المرأة. اذ تلقى ما يقارب 1140 شاب/شابة من ثماني جامعات في الأردن محاضرات توعوية حول مناهضة العنف المبني على أساس الجنس والأطر القانونية ودور الشباب والمجتمع المدني في الأردن في عامي 2020 و2021.

لوحظ أن معتقدات ومواقف قلة من الشباب والشابات حول قضايا المرأة، وتحديداً أهمية المساواة بين الجنسين، وحقوق المرأة وأدوار النوع الاجتماعي، تتجه نحو التنميط والتحيز والتمييز في بعض الأحيان. لذلك وإيماناً بالأثر الديناميكي والاستراتيجي الذي تتركه المساحات الحوارية عوضاً عن المحاضرات التقليدية، شرعت شؤون المراة في عام 2021 من خلال أنشطة الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل القرار 1325، المرأة والأمن والسلام لى زيادة الوعي المجتمعي حول قيم العدالة والمساواة وتصحيح بعض المفاهيم المغلوطة المتعلقة بالعنف المبني على أساس الجنس والتصورات السائدة لدى المجتمع حول الأدوار النمطية بين الجنسين، وذلك من خلال عقد جلسات حوارية هادفة تعمل على زيادة المعرفة ووعي المجتمعات المحلية ووسائل الاعلام والمجتمع المدني بالأثر السلبي للعنف المبني على أساس الجنس (بمختلف أنواعه) وكيفية التعامل معه من خلال عدة جوانب. اذ تم عقد الجلسات الحوارية التالية خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر كما يلي:

الجلسة الأولى: العنف المبني على أساس الجنس والجانب المجتمعي والصور النمطية.

الجلسة الثانية: العنف المبني على أساس الجنس والأسرة والجوانب التربوية.

الجلسة الثالثة: العنف المبني على أساس الجنس والجانب التشريعي.

الجلسة الرابعة: العنف المبني على أساس الجنس والجانب الديني - الإسلامي والمسيحي على حد سواء.

- إعداد الخطة التنفيذية مصفوفة الأولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف الأسري وحماية الطفل للأعوام (2021-2023)، تم إقرارها من قبل مجلس الوزراء عام 2021 وتعميمها على جميع الوزارات والجهات المعنية لتنفيذها.
- تشكيل لجنة حكومية لمواجهة العنف الأسري وحماية الطفل عام 2020، نتيجة تزايد حالات العنف الأسري وخاصة في جائحة كورونا وظهور خلل في منظومة الحماية نظراً لافتقار الدولة الى خطط طوارئ لمواجهة الأزمات.
- خصصت الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025)، والمصادق عليها من مجلس الوزراء، هدفاً استراتيجياً يختص بالعنف ضد المرأة وحماية النساء والفتيات لضمان تمتعهم بحياة خالية من العنف والتمييز، كما تقوم اللجنة ضمن مهامها ايضاً باستقبال شكاوى العنف وتقديم الاستشارات الاجتماعية والقانونية الاولية وإحالتها للجهات المعنية.
- تقوم منظمات المجتمع المدني بعقد جلسات توعوية حول مناهضة العنف ضد المرأة وتستهدف جميع محافظات المملكة.
- تقوم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بقيادة الحملة الدولية السنوية لمناهضة العنف المبني على أساس الجنس بالتعاون مع أعضاء شبكة مناهضة العنف ضد المرأة (شمعه)، حيث يتم التركيز على شكل من أشكال العنف الممارس ضد النساء والفتيات والذي يشكل ظاهرة مجتمعية.
- لغايات تسهيل آليات التقاضي تم في عام 2019 من قبل المجلس القضائي ووزارة العدل اقرار اجراءات خاصة بالقضايا الصغيرة ضمن مسار خاص للإجراءات يتعلق بالقضايا المستعجلة مما ينعكس بشكل ايجابي على وصول النساء للقضاء. أما في قضايا الأحوال الشخصية (قضايا الأسرة) فان القانون يسمح بمثول الأفراد دون محام.
- طورت وزارة التنمية الاجتماعية بالتعاون مع الشبكة القانونية للنساء العربيات دليل حول دور الاخصائي الاجتماعي والاخصائي النفسي في تسوية النزاعات الاسرية في مختلف مراحل الاجراءات او اصدار القرار القضائي اضافة الى معايير تنسيب الخدمة المجتمعية التي تصدر من القضاء في هذه القضايا وكما تم تدريب مكاتب الخدمة المجتمعية التابعة للوزارة المنتشرة في مختلف مناطق المملكة. كما عمل ديوان التشريع والرأي مع الشبكة على تطوير دليل الصياغة التشريعية المراعي للمرأة والذي سيتم اعتماده بشكل رسمي من قبل الدولة الأردنية.
- تم انشاء قسم تسوية النزاعات الأسرية في ادارة حماية الأسرة والأحداث ووضع معايير للقضايا التي يتم حلها بالتسوية.
- تم انشاء قضاء متخصص بالنظر بتسوية النزاعات التي تحول اليه من ادارة حماية الأسرة وفق قانون الحماية من العنف الأسري وتم التدريب على الدليل من الناحية الفنية والقانونية.

أوراق ودراسات قيد النشر: تقوم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بإعداد ورقة سياسات معنية بتقييم تطبيق التبليغ الإلزامي لحالات العنف الأسري وآثار تطبيقه على حماية ضحاياه. تهدف الورقة إلى الخروج بتوصيات من شأنها النهوض بمنظومة الحماية، من خلال تقييم تطبيق التبليغ الإلزامي لحالات العنف الأسري وآثاره على حماية الجهات مقدمة الخدمات وضحايا العنف الأسري، ودراسة أثر تطبيق التبليغ الإلزامي على سلوك الضحايا في طلب المساعدة. بالإضافة إلى توثيق

التحديات التي تواجهها السيدات في طلب المساعدة من الجهات مقدمة الخدمات، سيتم العمل على ترجمة التوصيات ونقلها إلى أرض الواقع من خلال تنفيذ حملات الحشد وكسب التأييد للمضي نحو سياسات لمجابهة العنف ضد المرأة، كما وتنفيذ خطط إجرائية بناءً على مخرجات ورقة السياسات.

الجمهورية اللبنانية

- في ظل جائحة كورونا، قامت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بإطلاق مبادرات وطلبات موجهة إلى الإدارات الرسمية والوزارات من أجل تسهيل وصول المرأة إلى العدالة وإلى كافة التقديمات والخدمات المتوفرة، وقد تم التجاوب مع بعض من هذه المطالب وبات من الممكن تقديم الشكاوى في جرائم العنف الأسري ضد النساء عبر الهاتف أو إلكترونياً.

دولة ليبيا

- تم تعيين خمس قاضيات بمحكمتين تم إنشاؤهما حديثاً في العاصمة طرابلس (غرباً)، وبنغازي (شرقاً) للنظر في قضايا العنف ضد النساء والأطفال.
- بمُناسبة اليوم العالمي للمُدافعات عن حقوق الإنسان: 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2020؛ تم إطلاق مُبادرة تأسيس وظيفة للتنسيق داخل ديوان مجلس الوزراء ضماناً لمُساندة المُدافعات وتطبيق تشريعات تُعزز قانوناً إعلان الأمم المتحدة للمُدافعات واعتبار حماية المُدافعات أولوية في السياسات الخارجية.
- الإنضمام إلى عضوية فريق الإستجابة متعددة القطاعات للعنف المبني على النوع الإجتماعي مع شُركائنا صندوق الأمم المتحدة للسكان - ليبيا.
- إطلاق مشروع الخط الساخن المجاني في كانون الأول/ديسمبر 2019 وهو أول خط ساخن مجاني في ليبيا في مُبادرة مُشتركة بين UNFPALibya ووزارة الشؤون الاجتماعية وفريق الدعم النفسي الاجتماعي؛ وهو خط يقدم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي والخدمات الصحية والاستشارات القانونية والمشورة للنساء اللواتي يتعرضن للعُنف وللأشخاص المُتضررين من النزاع والناجين من العُنف، أي ضحايا العُنف القائم على النوع الاجتماعي، كما يقدم خدمات الإحالة إلى الجهات المُتخصصة؛ ومن خدمات الإحالة خدمة الفريق المُتنقل الذي يوفر خدمات مُتنقلة للحالات المُستعجلة، ويُشرف عليه نُخبة من الخُبراء والاختصاصيين النفسانيين والاجتماعيين.

المملكة المغربية

إعداد السياسة الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء والفتيات في أفق 2030.

عملت الحكومة على إعداد السياسة الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء في أفق-2030 وفق رؤية جديدة لمواكبة الإصلاحات القانونية المنجزة لحماية النساء ولتفعيل مختلف الالتزامات الوطنية والدولية المترتبة عن هذه الإصلاحات. وتتجلى الأهداف الرئيسة التي تبنى حولها هذه الاستراتيجية فيما يلي:

- استشراف العمل الحكومي في إطار رؤية استراتيجية واضحة ومتقاسمة بين المتدخلين.
- إعطاء بعد جهوي مجالي لسياسة مناهضة العنف ضد النساء وجعلها شأناً محلياً.
- توحيد مفاهيم ومقاربات العمل وخلق الانسجام والتكامل اللازمين بين التدخلات لتحقيق النجاعة في القضاء على الظاهرة.
- مواكبة تفعيل الإصلاحات القانونية المحققة في مجال حماية النساء من العنف والتمييز والاستغلال والتعذيب والإتجار في البشر وغيره.

- تعزيز أهداف ومرامي الاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة بحقوق الإنسان عموماً وعلى رأسها الخطة الحكومية للمساواة "إكرام 2" (2017-2021) وخطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان (2018-2021) بالإضافة إلى باقي الاستراتيجيات القطاعية والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب.
- تعزيز النهج الوقائي والتدابير الزجرية والاجتماعية والمؤسساتية والثقافية التي تعزز حماية المرأة من جميع أشكال العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي.
- المساهمة في حماية وتمكين النساء في وضعية صعبة، وخصوصا في الأزمات، كالنساء الأجيرات واللاجئات والمهاجرات والنساء ضحايا الاستغلال الجنسي والإتجار في البشر والنساء في وضعية هشاشة اقتصادية وغيرهن.
- المساهمة في تعديل المعايير الاجتماعية والثقافية التي تطبع مع العنف وجميع الممارسات الأخرى القائمة على الأدوار النمطية للرجل والمرأة.
- وتعتمد السياسة الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء والفتيات على أربعة محاور استراتيجية مواضيعية، يسندها محوران استعراضيان، والتي تعتبر مداخل جامعة، للأولويات التي تتبناها السياسات الحكومية في مجال مناهضة العنف ضد النساء والفتيات.

وتتمثل هذه المحاور الاستراتيجية المواضيعية في:

- ترسيخ الوقاية من العنف والتمييز ضد النساء والفتيات.
- تقوية منظومة الحماية من العنف والتمييز ضد النساء والفتيات.
- تطوير منظومة التكفل بالنساء والفتيات ضحايا العنف.
- تطوير طرق التبليغ وتكريس عدم الإفلات من العقاب وإعادة التأهيل والإدماج.

ولتحقيق الأهداف المحددة بشكل ناجع، تم تحديد محورين استراتيجيين استعراضيين كالتالي:

- إنتاج المعرفة بالظاهرة وتقوية القدرات.
- اعتماد حكامة جيدة للسياسة الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء والفتيات.

تفعيل القانون 103.13: في إطار تفعيل قانون محاربة العنف ضد النساء، تم اعتماد المرسوم التطبيقي **رقم 2.18.856 الخاص بهذا القانون بتاريخ** 28 آذار/مارس 2019، الذي يتناول مجموعة من الوضعيات التنظيمية التي تنصرف بالأساس على آليات التكفل بالنساء ضحايا العنف، إذ مكن هذا المرسوم من إحداث:

- اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف، التي تضطلع بصلاحيات هامة مسندة إليها بموجب القانون، خاصة على مستوى ضمان التواصل والتنسيق بين مختلف التدخلات لمواجهة العنف ضد النساء والمساهمة في وضع آليات لتحسين وتطوير منظومة التكفل بالنساء ضحايا العنف، إضافة إلى اختصاصات أخرى ذات صلة بتقوية آليات الشراكة والتعاون مع مختلف الفاعلين وتقديم المقترحات وإعداد التقارير.
- اللجان الجهوية للتكفل بالنساء ضحايا العنف.
- اللجان المحلية للتكفل بالنساء ضحايا العنف.
- الخلايا المركزية واللامركزية للتكفل بالنساء ضحايا العنف على مستوى المحاكم وكذا القطاعات المكلفة بالعدل والصحة والشباب والمرأة والمديرية العامة للأمن الوطني والقيادة العليا للدرك الملكي.

تعزيز منظومة الخلايا المؤسساتية للتكفل بالنساء ضحايا العنف: تمت تقوية منظومة الخلايا المؤسساتية للتكفل بالنساء ضحايا العنف، إذ وصلت لأكثر من 96 خلية على مستوى المحاكم، و113 خلية على مستوى المستشفيات، و132 خلية للتكفل بالنساء ضحايا العنف على مستوى مصالح الأمن الوطني، والعشرات من الخلايا بمختلف مصالح الدرك الملكي، بالإضافة إلى الخلايا المركزية المحدثة بالقطاعات الخمسة الأساسية (العدل، رئاسة النيابة العامة، الصحة، المرأة والشباب والرياضة) والدرك الملكي والأمن الوطني.

تطوير شبكة مراكز الإيواء المؤسساتية: في إطار تعزيز مراكز الإيواء الخاصة بالنساء ضحايا العنف، عملت الحكومة المغربية على إحداث وتهيئة وتجهيز 85 مؤسسة متعددة الوظائف للتكفل بالنساء ضحايا العنف على المستوى الجهوي والمحلي.

وتعد هذه المراكز بنيات اجتماعية للقرب متعددة الخدمات في مجال إدماج مبادئ المساواة بين الجنسين ومكافحة التمييز والتكفل بالنساء ضحايا العنف، حيث تعتبر آلية مؤسساتية للتكفل متعددة الخدمات ومدمجة للنساء في وضعية صعبة، وهي تشكل كذلك فضاءً للتنسيق والتعاون بين مختلف الفاعلين المحليين المتدخلين في هذا المجال.

إعداد بروتوكول «حماية» لمواكبة النساء داخل مراكز الإيواء: لتعزيز منظومة التكفل بالنساء ضحايا العنف، تم إعداد بروتوكول «حماية» لمواكبة النساء داخل مراكز الإيواء، بتنسيق مع المتدخلين المعنيين بالتكفل، للخدمات الأساسية الخاصة بمراكز إيواء النساء ضحايا العنف وخدمات الدعم الاجتماعي وكذا إعداد رؤية مندمجة لتنسيق تدخلات الفاعلين في مجال العنف ضد المرأة. ولقد تم تقديم البروتوكول بمناسبة تدشين المؤسسة المتعددة الوظائف للنساء بتامسنا يوم 4 أيار/مايو 2021، باعتباره أحد الالتزامات الواردة في "إعلان مراكش لوقف العنف ضد النساء"، الذي وقعت عليه الوزارة إلى جانب ستة قطاعات حكومية تحت الرئاسة الفعلية للأميرة الجليلة للامريم في آذار/مارس 2020.

إحداث ودعم منصة " كلنا معك" للاستماع والدعم والتوجيه: أطلقت هذه المنصة للاستماع والدعم والتوجيه في شباط/فبراير 2020، من قبل الاتحاد الوطني لنساء المغرب بشراكة مع وزارة الإدماج الاجتماعي والأسرة، ووزارة الصحة، ورئاسة النيابة العامة، والمديرية العامة للأمن الوطني، وجهاز الدرك الملكي، ومكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل، وبريد المغرب، والوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات، لفائدة النساء والفتيات في وضعية هشاشة، وذلك من أجل استقبال شكاياتهن وتظلماتهن وتوجيههن نحو المصالح المعنية بالتكفل، كالنيابة العامة، ومصالح الأمن، والدرك الملكي، والمؤسسات متعددة الوظائف للنساء ومراكز الاستقبال للاتحاد الوطني لنساء المغرب.

كما تهدف هذه المنصة، والتي تعمل 24 ساعة/24 طيلة أيام الأسبوع بواسطة خط هاتفي مباشر (8350)، إلى استقبال طلبات الدعم والتوجيه في مجال التشغيل، والتكوين، والتكوين المهني وإحداث المقاولة أو المشاريع المدرة للدخل على المستوى المحلي والجهوي لجميع النساء.

ويصاحب هذا الإجراء أيضاً تطبيق للهاتف المحمول يروم تقديم المساعدة للحالات المستعجلة باستخدام تحديد الموقع الجغرافي. ولقد مكنت هذه المنصة، إلى حدود اليوم، من الوقاية من حالات خطيرة مرتبطة بمختلف أشكال العنف ضد النساء، وكان لها دور هام خلال فترة الحجر الصحي، حيث لم تتوقف خدماتها خاصة تلك الموجهة للنساء ضحايا العنف، بما فيهن النساء المغربيات المقيمات بالخارج.

وخلال فترة الحجر الصحي وضعت وزارة التضامن رهن إشارة المنصة لائحة 63 فضاءً هُيئت لاستقبال النساء ضحايا العنف.

تقوية الشراكة مع المجتمع المدني ودعم مراكز الاستماع: أولت الحكومة المغربية أهمية كبرى للشراكة مع جمعيات المجتمع المدني، وذلك بهدف تعزيز وتحسين **خدمات التكفل بالنساء ضحايا العنف،** وفي هذا الإطار يقدم القطاع المكلف بالمرأة دعماً مالياً يمتد على 3 سنوات للمشاريع التي تروم إحداث أو تطوير مراكز الاستماع والتوجيه للنساء ضحايا العنف وخصوصا بالعالم القروي، وهي المشاريع التي يتم انتقاؤها بناء على طلب مشاريع يعلن عنها سنويا. وقد تم دعم 263 مركزا للاستماع والتوجيه للنساء ضحايا العنف، خلال الفترة ما بين 2012 و2018.

التحسيس والتوعية: تزامنا مع فعاليات الحملة الأممية 16 يوماً من النشاط لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات، تحرص الحكومة المغربية على تنظيم الحملات الوطنية السنوية التحسيسية لمناهضة العنف ضد النساء. وتتضمن برامج هذه الحملات، أنشطة مختلفة لتعبئة وسائل الإعلام السمعي البصري والرقمي، إلى جانب تنظيم لقاءات وطنية ومحلية بمشاركة مختلف الفاعلين الوطنيين والشركاء الدوليين المعنيين بموضوع مناهضة العنف ضد النساء (فاعلين مؤسساتيين ومجتمع مدني وفاعلين محليين)، بالإضافة إلى بث وصلات تلفزية وإذاعية.

إنجاز البحث الوطني الثاني حول انتشار العنف ضد النساء: أعلنت وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة على النتائج الأولية لهذا البحث الوطني بتاريخ 14 أيار/مايو 2019، حيث بلغت نسبة انتشار العنف ضد النساء خلال 12 شهراً السابقة لتاريخ إجراء البحث 54,4 في المائة (في 2019) مقابل 62,8 في المائة في 2009، وهو ما يعكس بداية المنحى التنازلي للظاهرة بفعل الإجراءات المتخذة وعلى رأسها تكريس البعد الزجري من خلال القانون الخاص للعنف ضد النساء وباقي المبادرات المؤسساتية وتلك الخاصة بالمجتمع المدني.

جمهورية العراق

- حملات مدافعة ومناصرة لاقرار القانون واقامة ورش وندوات تثقيفية، وتشكيل محاكم الاسرة، وتعديل مدونة السلوك وإنفاذ قوة الامن الداخلي.

دولة فلسطين

- تم تنفيذ حملات التوعية سواء من عبر وسائل الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي.
- عقد الاجتماعات وورشات العمل للموظفين في القطاع العام أو لمؤسسات المجتمع المدني والمواطنين.
- تم تشكيل لجان الاسناد والإرشاد.
- اعتماد 8 آذار/مارس عطلة رسمية من ضمن الأعياد والمناسبات الوطنية.
- تشكيل مجموعة من اللجان مثل (1) اللجنة النسوية لمتابعة حالة الطوارئ في ظل جائحة كوفيد 19، (2) لجنة متابعة قضايا النوع الاجتماعي في قطاع التعليم، (3) اللجنة الفنية لمراكز حماية النساء المعنفات، (4) لجنة من المختصين في علم النفس وعلم الاجتماع، (5) لجنة من رجال الدين وقضاة.
- اعداد دراسات مثل (1) المرأة في صنع القرار، (2) آثار جائحة كورونا على المؤسسات النسوية، (3) واقع المرأة في القطاع الأمني، (4) تحليل لما ورد في الجريدة الرسمية من سياسات ومدى استجابتها للنوع الاجتماعي، (5) دراسة الخطاب الاعلامي تجاه قضايا المرأة، (6) دراسة واقع المراة في القضاء الشرعي، (7) دراسة حول نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات والفجوات فيه، (8) إطلاق دراسة حول مسح العنف في المجتمع الفلسطيني، (9). دراسة حول الجمعيات النسوية التي تشرف عليها وزارة المراة.
- تشكيل لجنة رصد العنف وإطلاق المرصد الوطني الإلكتروني للعنف ضد المرأة على الموقع الإلكتروني (www.gbvo.mowa.pna.ps) وتدريب ما لا يقل عن (100) من مدخلي البيانات وبدء العمل على تزويد المرصد بالبيانات المطلوبة.
- أنشأت الوزارة أداة إلكترونية على الموقع: (http:/www.mowa.pna.ps/women-diary-cor) لرصد وتوثيق واقع النساء في ظل جائحة كوفيد-19 لتظهر دور النساء في المجال الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي وغير ذلك خاصة في ظل حالة الطوارئ والحجر المنزلي.
- تم اعداد (17) دراسة علمية محكمة تم عرضها في مؤتمر علمي بمشاركة خبراء محليين ودوليين من مؤسسات وطنية ودولية واقليمية بعنوان " قضايا المرأة الفلسطينية ما بين المقاربة الوطنية والدولية".
- تحديث الخطة الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة للأعوام (2021-2023).

الجمهورية العربية السورية

- استمرار عمل وحدة حماية الأسرة التي تقدم الخدمات المتكاملة للنساء والأطفال الناجيين من العنف.
- إطلاق المرحلة التجريبية للخط الساخن في وحدة حماية الأسرة للابلاغ عن حالات العنف.
- إطلاق المرحلة التجريبية لمرصد العنف الأسري في الهيئة السورية لشؤون الأسرة في عدة نقاط رصد (مراكز شرطة، مشافي، جمعيات أهلية، وحدة حماية الأسرة) وذلك بهدف رصد ظاهرة العنف الأسري وتحليلها الظاهرة ووضع الخطط للتصدي لها.

جمهورية السودان

- اجازة الإجراءات القياسية المشتركة للتصدي ولمنع العنف المبني على النوع الاجتماعي.

- مذكرات التفاهم بين آليات الحماية والوقاية المختفلة مع وزارة الداخلية ووزارة الصحة والتعليم العام والتعليم العالي.
- اول دراسة نوعية للعنف في ولايات السودان الـ 18 لوضع سياسات مناهضة للعنف تعتمد على ادلة بحثية.
- العمل على تحديث الاستراتيجية القومية لمناهضة العنف.
- توقيع وتنفيذ الاتفاق الإطاري الموقع بين السودان والأمم المتحدة فيما يتعلق بمنع وبالتصدي للعنف الجنسي في الصراع.

الجمهورية التونسية

- يمكن الإطلاع على التقارير السنوية المرفقة لمتابعة تطبيق القانون الاساسي لسنة 2017 والمتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة وذلك بالنسبة لسنوات 2018 و2019 و2020، والتي تتضمن سردا للجهود المبذولة على المستوى التنفيذي وعرضاً لمختلف الصعوبات والتحديات.

مملكة البحرين

- يعمل المجلس الأعلى للمرأة مع شركائه على التطوير المستمر لمنظومة السياسات والخدمات والتسهيلات التي تعزز الحماية الاجتماعية للمرأة البحرينية، منها على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

(أ) <u>الجهود التشريعية حول مناهضة العنف ضد النساء والفتيات</u>

تتجلى جهود مملكة البحرين التشريعية في القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات من خلال صدور عدد من القوانين كالتالي:

- المرسوم بقانون رقم (23) لسنة 2015 الذي أتاح الطعن أمام محكمة التمييز بالأحكام الشرعية بما يضمن النفاذ إلى العدالة على أعلى المستويات بشأن الحقوق الأسرية.
- صدور قانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري والذي صدر عنه عدد من القرارات التنفيذية اللازمة لتحقيق فاعلية تنفيذ قانون الحماية من العنف الأسري منها ما يلي:
  - قرار وزير العدل والشون الإسلامية والأوقاف رقم (7) لسنة 2017 بشأن تخويل بعض موظفي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية صفة مأموري الضَّبْط القضائي تنفيذاً لأحكام المادة (6) من القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري.
  - قرار وزير العمل والتنمية الاجتماعية رقم (26) لسنة 2017 بشأن شروط وإجراءات الترخيص لمراكز الإرشاد الأسري.
  - صدور قرار وزير الداخلية بتعميم تجربة مديرية الشرطة بمحافظة المحرق باستحداث مكاتب لحماية الاسرة في جميع مديريات الشرطة بجميع المحافظات.
  - إنشاء نيابة متخصصة للأسرة والطفل – برئاسة امرأة بدرجة قاضي بمحكمة الاستئناف العليا – وهي النيابة المعنية باتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفير الحماية للمرأة فيما لو تعرضت للعنف.
- صدور قانون الأسرة رقم (19) لسنة 2017 الذي قنن الأحكام الأسرية بالنسبة لجميع الأسر دون أي تمييز بينها.
  - ومن الجدير ذكره بأن قانون العقوبات يجرم العنف بكل أشكاله، ووفقاً للقانون فإن أي فعل يرتكب من الزوج تجاه زوجته في إطار الاسرة ينتج عنه ضرر فانه يحق للزوجة المجني عليها اللجوء إلى القضاء لمقاضاة الزوج وطلب الحكم بالعقوبة المقررة وفق القانون.

(ب) <u>تقديم خطط عمل وطنية أو تحديثها أو توسيعها بشأن إنهاء العنف ضد النساء والفتيات</u>

- أطلقت مملكة البحرين من خلال المجلس الأعلى للمرأة **الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري** استيفاءً لمتطلبات مجال "استقرار الأسرة" في الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية (2013-2022) والتي تهدف إلى تعزيز الترابط الأسري والمجتمعي، والوقاية من العنف الأسري قبل حدوثه؛ وتعزيز المنعة الذاتية لدى المرأة بجميع فئاتها وفي جميع مراحلها العمرية؛ وإحداث تغيير إيجابي في مواقف وسلوك كلّ أفراد المجتمع تجاه المرأة؛ وتهيئة بيئة عائلية

خالية من العنف؛ ومعالجة البنى الفكرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية لمنع العنف ضد المرأة. وحيث أن حمايةَ المرأة من العنف الأسري تتطلب التزاماً وتنسيقاً جديّا مع جميع المؤسسات والسلطات الرسميَّة التشريعية والتنفيذية والمدنية والقطاع الخاص، فقد تم اعداد الاستراتيجية لتكون مرجعية شاملة تترجم إلى خطة عمل مفصلة وفق برنامج زمني محدد ومع مؤشرات قابلة للقياس وميزانية تفي بمتطلبات العمل ما بين قطاعات المجتمع، وتتضمن اجراء دراسات متخصصة وبحوث. وتتضمّن الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري والخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية دعائم تركّز على صحة المرأة، لكن لا تضع أي منهما خطة صريحة وواضحة تتناول كافة جوانب الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية.

- كما تم **استحداث قاعدة البيانات وإحصائيات العنف الأسري "تكاتف"** التي أطلقها المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع وزارة الداخلية. حيث تهدف القاعدة إلى رصد ومتابعة مختلف حالات العنف الأسري من خلال منصة إلكترونية متطورة لسجل بيانات موحد لحالات العنف والتغيرات التي تطرأ على وضع المرأة المعنفة، وتعتمد تعريفات وتصنيفات موحدة لحالات العنف، بقصد الوصول الى دراسات واحصائيات تسهم في تعزيز وضع مملكة البحرين في التقارير الدولية، إضافة إلى تمكين الجهات المعنية من تقديم الدعم اللازم لحالات العنف وتسهيل الحصول على الخدمات الصحيَّة والنفسيَّة والاجتماعيّة التي توفرها مؤسسات الدولة. والقاعدة مفعلة حالياً بين ثلاث جهات رسمية في مملكة البحرين هي: المجلس الأعلى للمرأة ووزارة الداخلية وهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية. وجاري العمل على ربط القاعدة ببقية المؤسسات ذات العلاقة الرسمية وغير الرسمية في المملكة.

(ج) التدابير الرامية لتوفير خدمات الحماية والدعم للمرأة المتعرضة للعنف

- **إنشاء مكاتب حماية الأسرة بمديريات الشرطة** التابعة لوزارة الداخلية لتقديم الحماية للأسرة والطفل والتعامل مع القضايا باحترافية وكفاءة وفاعلية والسرعة والمرونة في تقديم خدمات الارشاد الأسري (القانوني والنفسي) ومن ضمن الوقائع التي تختص بها هذه المكاتب توفير الحماية والخدمة لضحايا العنف الأسري وتوفير البيئة الملائمة لتحقيق التوافق الأسري.
- اتاحة **مراكز الإيواء ودور الأمان** للمجني عليهم من ضحايا الاتجار بالأشخاص بموجب قرار وزيرة التنمية الاجتماعية رقم (51) لسنة 2010 بالإضافة لإتاحة دور الإيواء الآمنة للنساء المتعرضات للعنف وأبنائهن.
- **إنشاء نيابة متخصصة للأسرة والطفل** – برئاسة امرأة بدرجة قاضي بمحكمة الاستئناف العليا – وهي النيابة المعنية باتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفير الحماية للمرأة فيما لو تعرضت للعنف.

(د) التدابير الرامية إلى تحسين فهم أسباب العنف ضد المرأة وعواقبه بين أولئك المسؤولين عن تنفيذ تدابير إنهاء العنف ضد النساء والفتيات

تتعدد جهود مملكة البحرين في سبيل تعزيز التدابير الرامية إلى تحسين فهم أسباب العنف ضد المرأة وعواقبه بين أولئك المسؤولين عن تنفيذ تدابير إنهاء العنف ضد النساء والفتيات، حيث نفذ المجلس الأعلى للمرأة العديد من البرامج في سبيل تحقيق تأثير ايجابي في المجتمع ولحماية المرأة من كافة أشكال العنف، منها على سبيل المثال:

- **توفير التدريب الإلزامي لأعضاء السلطة القضائية والجهات التنفيذية والمجتمع المدني** المعني بشأن العنف ضد المرأة والتعامل مع ضحايا العنف من النساء.
- وضع وتنفيذ **برنامج لتمهين العاملين في المجال الاجتماعي والنفسي والارشاد الأسري** في مملكة البحرين وذلك لتحقيق التكامل والتعاون المشترك بين مختلف الجهات المعنية بهدف إصدار ميثاق أخلاقي لممارسي العمل في المجال بوضع معايير ومواصفات لممارسي العمل واعتماد إطار قانوني لترخيص مزاولة المهنة وإعداد برنامج وطني تدريبي لتأهيل العاملين في الميدان.
- يقوم "المجلس" بتنفيذ **برامج مستمرة للتوعية والثقافة القانونية للمقبلين على الزواج** وإصدار الكتيبات التوعوية في مجال حماية المرأة من العنف الأسري وحقوق المرأة الاقتصادية وقانون أحكام الأسرة وغيرها.

- يتولى **مركز دعم المرأة التابع للمجلس الأعلى للمرأة**، مساعدة المتعرضات للعنف من خلال تلقي الشكاوى، وتقديم خدمات الإرشاد والتوجيه، والإرشاد النفسي والتأهيل للحالات المعنفة على أيدي خبراء ومختصين، وتقديم الاستشارات النوعية والمساعدة القانونية والسعي لعقد اتفاقيات قانونية لتحقيق الصلح الزوجي.
- تركيز الهدف الأول من الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري على **الوقاية من حوادث العنف قبل حدوثه** بالعمل على وضع إطار وطني لخدمات الإرشاد والتوعية الأسرية بهدف التوعية والتثقيف وتنمية مهارات التواصل والترابط والتراحم وبالأخص لفئة المقبلين على الزواج.
- وضع وتنفيذ **الإطار الوطني لخدمات الإرشاد والتوعية الأسرية** بهدف رصد الجهود المبذولة على المستوى الوطني للخدمات المؤسسية المعنية بالتوفيق والإرشاد الأسري وتحقيق التكامل والتنسيق لتطوير هذه الخدمات وضمان استدامة الترابط العائلي لحماية كيان الأسرة عبر تنمية مهارات التواصل والتوافق وتطوير الخدمات المقدمة لكافة أفراد الأسرة للحفاظ على أعلى مستويات الاستقرار الاجتماعي. حيث يرتكز الإطار على محاور عدة تتمثل في تطوير الخدمات والتشريعات والسياسات، والتوعية والتثقيف المجتمعي والمتابعة والتقييم ليكون مرجعية أساسية في تنفيذ المبادرات والبرامج والأنشطة المقترحة لتطوير الخدمات الأسرية بالشراكة والتعاون مع الجهات الرسمية، والحكومية، والأهلية، والخاصة.

(هـ) استدامة التدابير الرامية لحماية المرأة من العنف في ظروف الطوارئ

إدراكاً من مملكة البحرين للتحديات والمعوقات التي قد تتسبب في تأخير وصول النساء والفتيات للدعم والمساعدة في الظروف الإنسانية كالكوارث والأزمات الصحية كجائحة كوفيد-19، فقد قام المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع الجهات المختصة في مملكة البحرين باتخاذ جملة من التدابير المؤثرة التي من شأنها تيسير وصول المرأة لخدمات المساعدة والحماية الآمنة كما يلي:

- **تحويل كافة استشارات مركز دعم المرأة إلى استشارات رقمية** وزيادة مصادر استقبال الطلبات ومد الفترة الزمنية لاستقبال الطلبات من خلال تطوير بدالة مركز دعم المرأة ومضاعفة الخطوط المخصصة لاستقبال الطلبات، وفتح خطوط الاتصال المباشر بين الموظفين والمراجعين مع فتح خطوط الاتصال المسائية، والعمل على رصد واستقبال الطلبات والمناشدات عبر مختلف وسائل الاعلام والتواصل الاجتماعي. كما تم استحداث تطبيق إلكتروني خاص بالمركز يسهل على المرأة التواصل مع المركز والحصول على استشاراته على مدار الساعة.
- **التعامل الميداني مع الحالات المدرجة على قوائم المجلس الأعلى للمرأة للأسر البحرينية**، للاطمئنان على سلامتهم والوقوف على احتياجاتهم، ووصولهم الميسر للخدمات الحكومية المختلفة، والمساعدات الاجتماعية، والعلاوات المعيشية، والمخصصات للفئات من ذوي الإعاقة، والنفقة الزوجية والحضانة ورؤية الأبناء، إلخ.
- **متابعة المجلس بحسب اختصاص للطلبات الواردة لمركز دعم المرأة** والمتعلقة بالوصول إلى تسويات ودية على يد متخصصين في الجانب الأسري والنفسي لتنفيذ أحكام زيارة الأبناء وذلك على إثر تعليق العمل في المراكز الاجتماعية التابعة لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية والمعنية بمتابعة ملف الرعاية الأسرية بشكل مؤقت تفعيلاً لنظام العمل عن بعد كإجراء احترازي في ظل انتشار فيروس كوفيد-19.
- **التعاون والتنسيق بين مركز دعم المرأة والجهات ذات العلاقة ومن ضمنها مكاتب حماية الأسرة** بمديريات الشرطة التابعة في المحافظات لتوفير الحماية للمعنفة واحالتها للإقامة المؤقتة بدار **"الأمان"** مباشرة مع أبنائها بالإضافة إلى التأهيل النفسي والاجتماعي للمعنفة وأفراد أسرتها على يد خبراء متخصصين.

سلطنة عُمان

توجد العديد من الجهود في هذا المجال يمكن إيجازها في الآتي:

- تتعاون الجهات ذات الاختصاص (التشريعي، القانوني، الصحي، الاجتماعي ومؤسسات المجتمع المدني) في السلطنة فيما بينها لتعزيز الآليات الوطنية المعنية بحماية المرأة، من خلال إيجاد قنوات متعددة للتواصل والإبلاغ، وتوجيه المرأة إلى المؤسسة المعنية بحمايتها ودعمها، كما تعمل تلك الجهات بنشر حملات توعوية على نطاق واسع، سواء

عبر الوسائل المعتادة المباشرة، أو باستغلال التقدم التكنولوجي الذي يوفر وسائل سريعة وواسعة الانتشار ويسهل الوصول إليها.

- كما تضمنت أهداف الخطة الإنمائية الخمسية لوزارة التنمية الاجتماعية بنداً متعلقاً بتوفير الحماية الآمنة للحالات المعرضة للإساءة أو العضل أو العنف وما شابه ذلك، بالإضافة إلى الاستمرار في تلقي خط الحماية البلاغات والشكاوى برقم مجاني على مدار 24 ساعة، وبإشراف كوادر وطنية مدربة ومتخصصة.
- كما شاركت السلطنة دول العالم في تنفيذ حملة 16 يوما لحماية المرأة من العنف خلال الفترة 25 تشرين الثاني/نوفمبر – 10 كانون الأول/يسمبر 2020 ممثلة بوزارة التنمية الاجتماعية الحملة التوعوية (قَري عيناً) وذلك بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان وعدد من مؤسسات القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني من خلال تنفيذ الجلسة الحوارية (التشريعات الوطنية المعنية للمرأة العمانية) بتاريخ 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2020م. وكذلك تنفيذ حلقة نقاشية لتدارس التشريعات المعنية بحماية المرأة بتاريخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2020م، كما تم إصدار فيلم توعوي ضمن الحملة، وبث رسائل توعوية سواء من خلال الرسائل النصية أو من خلال منصات وسائل التواصل الاجتماعي التابعة للوزارة وللجهات الشريكة. بالإضافة إلى تنفيذ لقاءات صحفية إذاعية ولقاءات تلفزيونية وصحفية تناقش موضوع الحملة.

5. هل تم تصميم معايير وطنية تُعنى بالتالي:

إدارة حالات العنف ضد المرأة	□ نعم، بشكل كامل 8	□ نعم، بشكل محدود 5	□ لا	1
رصد وتصنيف وتوثيق حالات العنف	□ نعم، بشكل كامل 5	□ نعم، بشكل محدود 8	□ لا	1
ملاحقة المعتدين ومحاسبتهم	□ نعم، بشكل كامل 8	□ نعم، بشكل محدود 4	□ لا	2
تأمين الرعاية والتأهيل والتمكين للناجيات	□ نعم، بشكل كامل 7	□ نعم، بشكل محدود 5	□ لا	2

التوصية هـ:	**تطوير آليات وطنية لرصد جودة الخدمات المقدمة للناجيات من العنف ومدى الاستفادة منها.**

6. هل هناك جهود لتطوير آليات وطنية لرصد جودة الخدمات المقدمة للناجيات من العنف ولرصد مدى الاستفادة منها؟

□ نعم، 12 □ لا 2

المملكة الاردنية الهاشمية

طور المجلس الوطني لشؤون الأسرة معايير الاعتماد وضبط الجودة للخدمات المقدمة لحالات العنف الأسري في عام 2020 ويؤكد على أهمية تطبيقها بشكل مستمر لضمان الوصول إلى أعلى الخدمات للناجيات من العنف.

الجمهورية اللبنانية

تعمل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع وزارة الشؤون الإجتماعية وبدعم من المنظمات الدولية على تطوير معايير جودة بالنسبة إلى دور الإيواء والخدمات التي توفرها. تعدّ الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية دراسة حول المواقف التي تثيرها ظاهرة العنف المبني على النوع الإجتماعي لدى الرجال والنساء، ومنهنّ الناجيات.

المملكة المغربية

- **اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف**: من بين المهام المسندة إليها بموجب القانون، وضع آليات لتحسين وتطوير منظومة التكفل بالنساء ضحايا العنف، إلى جانب ضمان التواصل والتنسيق بين مختلف التدخلات لمواجهة العنف ضد النساء.

- **اللجان الجهوية والمحلية للتكفل بالنساء ضحايا العنف على مستوى الدائرة القضائية لكل محكمة استئناف، ولجان محلية للتكفل بالنساء ضحايا العنف على مستوى الدائرة القضائية لكل محكمة ابتدائية، أنيطت بها جملة من الاختصاصات الهامة التي تروم تعزيز التنسيق على المستوى المجالي لتجويد خدمات التكفل بالنساء وتجاوز مختلف الصعوبات التي قد تطرأ ميدانياً.**
- **لجان التتبع والمراقبة** التي نص عليها القانون 65.15 الخاص بمؤسسات الرعاية الاجتماعية التي تتولى التكفل بالغير، والتي تضطلع بمهام مراقبة تدبير أنشطة وخدمات المؤسسة.

جمهورية العراق

- تشريع قانون الناجيات الايزيديات.
- تشكيل مديرية في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تُعنى بشؤون الناجيات.

دولة فلسطين

تشرف وزارة التنمية الاجتماعية على المؤسسات التي تقدم الخدمات للنساء المعنفات، بالإضافة الى انه يتم اجراء العديد من عمليات التقييم من قبل وزارة شؤون المرأة والمؤسسات الشريكة لجودة الخدمات المقدمة، مع وجود آلية نظام التحويل الوطني.

الجمهورية العربية السورية

- استكمال بنية نظام إدارة الحالة ووضعه موضع التنفيذ لتقديم المساعدة للناجيات/الناجين، من خلال التشبيك بين الجهات الحكومية والجمعيات الأهلية والتعاون مع المنظمات الدولية.
- سيتم افتتاح المزيد من وحدات حماية في المحافظات من أجل استقبال النساء والفتيات الناجيات من العنف وتقديم حزم متكاملة من الخدمات كالمأوى والدعم النفسي الاجتماعي والخدمة الطبية والمشورة القانونية، بالإضافة إلى التمكين الاقتصادي من خلال التدريب على المهن والعودة إلى التعليم.
- بناء قدرات العاملين الاجتماعيين، وتنظيم مزاولة خدمة الدعم النفسي الاجتماعي بالشراكة مع الجمعيات الأهلية.
- اعداد دليل موحد للدعم النفسي الاجتماعي يستهدف شرائح مختلفة من الأطفال والأهل ومجموعات الدعم.

جمهورية الصومال الفيدرالية

تكوين اللجان المتابعة لتطوير هذه الجهود.

جمهورية السودان

حالما أجيز القانون سيكون هناك آلية ملزمة بالقانون نفسه، ومسؤولية هذه الآلية مراقبة وتسيير الظروف المختلفة لتنفيذ القانون ورصد حالات العنف وتحديد الاستجابات.

الجمهورية التونسية

- تم ومنذ سنة 2020 تركيز هيئات تنسيقية على مستوى مختلف الجهات تتكون من ممثلين من الهياكل الحكومية ومكونات المجتمع المدني العامل في مجال التعهد ورعاية النساء ضحايا العنف، وتنظيم دورات تدريبية حضورية أو عن بعد لفائدة الأعضاء بهدف تحسين قدراتهن ومناهج التدخل لفائدة النساء ضحايا العنف.
- تفعيل الفصل 40 من القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 والمتعلق أساسا بتركيز المرصد الوطني لمناهضة العنف ضد المرأة وتوفير الاعتمادات المالية لتفعيله.

- دعم مكونات المجتمع المدني بهدف تسيير مراكز التعهد بالنساء ضحايا العنف وتقريب الخدمات لفائدتهن.

مملكة البحرين

تعكف حكومة مملكة البحرين على تقييم ورصد جودة الخدمات المقدمة للناجيات من العنف الأسري من خلال تطوير واستحداث عدد من الآليات الوطنية المتخصصة في هذا الشأن، متمثلة على سبيل المثال لا الحصر في التالي:

- **الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري**

  - أطلقت مملكة البحرين من خلال المجلس الأعلى للمرأة **الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري** لتكون مرجعية شاملة تترجم إلى خطة عمل مفصلة وفق برنامج زمني محدد ومع مؤشرات قابلة للقياس وميزانية تفي بمتطلبات العمل ما بين قطاعات المجتمع. وتتضمن إجراء دراسات متخصصة وبحوث وإنشاء آليات للرصد والتقييم والمساءلة. وتعتبر بمثابة السند التطبيقي للقانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري، والأداة التي تساعد على تقييم وتطوير دور التشريعات في حماية المرأة لضمان انسجامها مع روح الدستور.
  - وقد تحققت جهود بارزة ضمن محاور الاستراتيجية، فقد تم **تطوير خدمات مراكز حماية الأسرة بمديريات الشرطة** وفتح أفرع لمكتب التوفيق الأسري بالمراكز الاجتماعية، وتفعيل آلية للتبليغ عن وقائع/حالات العنف الأسري الواردة بالمستشفيات والمراكز الصحية والمدارس وتوفير خدمات الحماية والإيواء لحالات العنف مع وضع برامج تأهيلية لمرتكبي العنف الأسري، والتنظيم والتنسيق المتكامل ما بين مؤسسات الحماية وإطلاق الخطوط الساخنة لتلقي البلاغات واستقبال الحالات المتعرضة للعنف.

- **إنشاء وتفعيل قاعدة بيانات حول العنف الأسري "تكاتف"**

  - نظراً لأهمية الاحصاءات في موضوع العنف أطلق المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع وزارة الداخلية عام 2017 **قاعدة بيانات وطنية موحدة وشاملة لحالات العنف الأسري (تكاتف)** لرصد ومتابعة مختلف حالات العنف الأسري والمعنية بتوفير الإحصائيات والأرقام لرصد وتحليل حالات العنف الأسري بشكل عام بهدف بناء شبكة موحدة للخروج بسجل موحد للبيانات. ويتضمن النظام مؤشرات رئيسية وفرعية مصنفة بحسب أنواع العنف في مملكة البحرين استناداً على منهجية توحيد التعريفات والتصانيف لأنواع العنف وقد تم تطوير وتجويد الخدمات المقدمة للحماية من العنف الأسري بناءً على هذه الإحصاءات.
  - ومن خلال تتبع الحالات يعمل مركز دعم المرأة **بمساعدة النساء المعنفات للحصول على الخدمات الصحيَّة والنفسيَّة والاجتماعيّة التي توفرها مؤسسات الدولة**، كما يعمل قسم الاستشارات الأسرية بمركز دعم المرأة بتقديم جلسات الدعم الأسري والمساند النفسية للمعنفات لمساعدتهن على تجاوز الصعوبات التي يواجهنها بسبب تعرضهن للعنف، ويعمل القسم بالتعاون مع قسم الاستشارات القانونية بتقديم الاستشارة المناسبة للمُعنفات وتوجيههن بالإجراءات القانونية التي يمكن لهن اتباعها، بالإضافة إلى توجيه النساء المعنفات لدار الأمان للإيواء المؤقت في حال عدم وجود مكان يُؤويهن، مع تقديم خدمة المساعدة القضائية بتمثيل الحالة قانونياً أمام المحاكم الشرعية في حال انطبقت عليها شروط الخدمة.
  - وقد شهدت نسبة حالات العنف الأسري الواقع على المرأة البحرينية من إجمالي البحرينيات" انخفاضاً من (0.37 في المائة) عام 2017 إلى (0.27 في المائة) عام 2020، كما انخفضت نسبة الزوجات البحرينيات المعنفات من إجمالي النساء البحرينيات المتزوجات من (0.63 في المائة) عام 2017 إلى (0.39 في المائة) عام 2020.

- **الإطار الموحد لخدمات الإرشاد والتوعية الأسرية (2019-2022)**

  - تم **إطلاق الإطار الموحد لخدمات الإرشاد والتوعية الأسرية (2019-2022)**، وهو إطار تنظيمي لتكامل الجهود الرسمية والأهلية والخاصة المعنية بتقديم خدمات التوفيق والإرشاد والتوعية الأسرية للعمل على تعزيز وزيادة معرفة وفهم الحياة الأسرية ونشر مفاهيم الثقافة الأسرية السليمة وواجباتها ومسؤولياتها وتعزيز السلوك الإيجابي وتنمية المهارات الحياتية لتهيئة الشباب والفتيات لمرحلة ما قبل وأثناء وبعد الزواج لتحقيق التكيف بالحياة الجديدة بما يسهم في تعزيز الترابط العائلي والأسري بمفهومه الشامل.

- حيث يعمل الإطار على محاور عدة تتمثل في: تطوير الخدمات الرسمية والأهلية والخاصة المقدمة للأسرة البحرينية ومراجعة وتطوير السياسات وتنمية المهارات وبناء القدرات الذاتية لأفراد الأسرة، وتعزيز التوعية، والتثقيف المجتمعي، والمتابعة، والتقييم.
- وتكمن أهمية "الإطار الموحد" لخدمات الإرشاد والتوعية الأسرية في الحد من الازدواجية في تقديم خدمات الإرشاد والتوعية الأسرية في مملكة البحرين، وتوحيد وتجويد الخدمات، وإيجاد تصنيف موحد لقواعد البيانات، وضمان تأهيل وتدريب الكوادر الوظيفية المسؤولة عن تقديم تلك الخدمات، وضمان الترويج الإعلامي الكفيل بتعزيز الوعي المجتمعي.
- وفي هذا الجانب تم تطوير خدمات مكتب التوفيق الأسري لحل النزاع عن طريق الصلح أو التسوية الودية حفاظاً على كيان الأسرة، وإتاحة الفرصة للزوجين لتجنب الخصومة القضائية وما تخلفه من مشكلات وآثار سلبية عليهما وعلى الأطفال.

- **رفع الكفاءة وبناء قدرات العاملين/العاملات في المؤسسات والآليات الوطنية المعنية بتوفير الحماية والدعم للمرأة**

- تولي الجهات المعنية في مملكة البحرين أهمية **للتعليم والتدريب بشأن القضاء على التمييز ضد المرأة** وتركز على البرامج الخاصة بأعضاء النيابة العامة والقضاة والمحامين والجهات المعنية بإنفاذ القانون بشكل عام في هذا الجانب.

وقد نفذ المجلس الأعلى للمرأة **برامج تدريبية وورش عمل تخصصية** لرفع كفاءة واستمرار بناء قدرات العاملين من الرجال والنساء والعاملات في مراكز الشرطة والمراكز الاجتماعية في مجال الوقاية والحماية والتأهيل من الرجال والنساء. حيث قدم المجلس الاعلى للمرأة ضمن برنامج الدعم المساند دورات تدريبية كدورة حول الاستماع إلى ضحايا العنف الأسري من النساء، ودورة حول الاستماع لضحايا العنف الجنسي والجسدي والنفسي من الأطفال.

المملكة العربية السعودية

- مبادرات الإدارة العامة للحماية الاسرية بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والتي من مهامها الرئيسية تطوير قاعدة المعلومات الخاصة بالحماية الاسرية:

- تطوير حزمة متكاملة من الخدمات لتغطي احتياجات الضحايا والمعتدين اثناء وبعد العنف الأسري.
- تطوير حملات توعوية لوقاية المجتمع من العنف الأسري.
- الشراكة مع القطاع الثالث لزيادة التغطية الجغرافية لجهات الحماية الأسرية.
- تطوير آليات التعاون بين جميع الجهات المعنية بالعنف الأسري.
- تطوير مركز بلاغات العنف الاسري وحماية الطفل.
- مشروع تمكين نزيلات دور الضيافة.
- مشروع تطوير نظام وإجراءات دور الضيافة.

سلطنة عُمان

- استمرار دار الوفاق بدائرة الحماية الأسرية بوزارة التنمية الاجتماعية في توفير المأوى والرعاية للنساء اللواتي وقع عليهن أي شكل من أشكال العنف إلى أن تستقر ظروفهن، بما فيها حالات العنف المنزلي، حيث توفر لها صور الرعاية وتتنوع خدمات دعم النساء المعرضات للعنف بين توفير المأوى المؤقت، والدعم النفسي والاجتماعي، والمشورة القانونية، ومتابعة قضاياهن في المحاكم، إضافة إلى المزيد من الدعم النفسي المتخصص بالتنسيق مع جهات أخرى تقدم التوجيه والإرشاد للضحايا، وغيرها من الجهود كالمساعدات المادية والعينية حسب حاجتهن.
- كما تعمل دوائر التنمية الأسرية بالمديريات الإقليمية في المحافظات على استقبال ودراسة حالات النساء ضحايا العنف وتقديم برامج الدعم النفسي والاجتماعي وإعادة التأهيل حسب الحالات الواردة في كل محافظة.

- تقديم الدعم لحالات عضل النساء، حيث تلجأ المرأة إلى القضاء لعرض مشكلتها، وخلال فترة التقاضي، يتم تخييرها للاستفادة من خدمات دار الوفاق. وفي حالة اختيارها الإقامة في "دار الوفاق" تستفيد من الإيواء والحماية الكاملة لها إلى أن يتم الحكم في قضيتها، أو اختيارها التنازل عن الحماية والانتقال إلى مكان آخر.
- الحرص على تنوع تقديم الخدمات للحالات المختلفة في دار الوفاق بما يتلاءم معها وبما يحقق لها الطمأنينة والراحة النفسية والاجتماعية لحين الانتهاء من القضايا والمشكلات.
- يتم التعاقد مع عدد من الشركات لتقديم أفضل الخدمات الرعائية للتغذية وغيرها من متطلبات الإقامة ومتابعة مستوى تقديم هذه الخدمات ورفع تقارير عنها للمختصين بالإدارة.

التوصية و:	**تحفيز دور القطاع الخاص، في إطار المسؤولية الاجتماعية، لدعم برامج حماية المرأة من العنف، سواءً من خلال دعم دور الإيواء أم برامج التدريب والعلاج لحالات العنف، ولتطوير التطبيقات الإلكترونية لخدمات الإرشاد والحماية.**

7. هل هناك جهود لتحفيز القطاع الخاص لدعم برامج حماية المرأة من العنف؟

□ نعم، 12 □ لا 1

المملكة الاردنية الهاشمية

لا يوجد هنالك جهود لتحفيز القطاع الخاص في دعم برامج حماية المرأة من العنف ولكن في الحملات الدولية السنوية لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي حملة 16 يوماً السابقة توجهت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة لدعم الحملة وكان هنالك دعم بسيط من قبل إحدى البنوك ومحلات المجوهرات وشركة الاتصالات زين فقط لتنفيذ بعض أنشطة الحملة والتي تبدأ من 25 تشرين الثاني/نوفمبر ولغاية 10 كانون الأول/ديسمبر من كل عام.

الجمهورية اللبنانية

في هذا المجال، تقوم منظمات المجتمع المدني بنشاطات عديدة على صعيد تقديم الخدمات للنساء المعنفات وأحياناً بدعم من المؤسسات الخاصة.

دولة ليبيا

أهدافنا في الخطة الوطنية تضمنت هدفاً يتعلق بالشراكة مع مؤسسات القطاع الخاص والتعاون في تنفيذ برامج توعية وحماية المرأة من العُنف... ولم تُنفذ بعد.

المملكة المغربية

تم تخصيص تدابير خاصة في إطار **السياسة الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء في أفق-2030** تهم إشراك القطاع الخاص في جهود محاربة العنف ضد النساء والفتيات. وتتمحور هذه التدابير حول حماية حقوق النساء والفتيات الأجيرات، وخاصة العاملات بالضيعات الفلاحية وفي القطاع غير المهيكل، إلى جانب المساهمة في تمويل مراكز إيواء النساء ضحايا العنف، والنهوض بالبحث العلمي من خلال الشراكة مع الجامعات.

جمهورية العراق

- يسعى القطاع الخاص الى زيادة القيادات النسوية في القطاع المصرفي متمثلة في اعداد النساء كمديرات مفوضات للمصارف بدعم من رابطة المصارف العراقية الخاصة.

- تكريم النساء المتميزات بعملهن في القطاع المصرفي الخاص
- إعطاء القروض الميسرة للنساء وزيادة النسب مقارنة بالمحفظة الاقراضية الاجمالية وبذلك لتمكين النساء وحمايتهن من العنف

دولة فلسطين

- من خلال شراء خدمة الايواء للنساء والفتيات ضحايا العنف يتم اشراك المجتمع المدني في اعداد الخطط الخاصة بمناهضة العنف وتنفيذ ها.
- من خلال الموافقة على برامج عمل المؤسسات والجمعيات التي تعنى بقضايا المراة والموافقة على تمويل تلك البرامج.
- الموافقة على تسجيل الجمعيات والمؤسسات التي تعنى بقضايا المرأة.

الجمهورية العربية السورية

قام عدد من الجمعيات الأهلية بافتتاح مساحات آمنة للنساء والفتيات لتقديم خدمات متعددة منها: إدارة حالة الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي، خدمات دعم نفسي اجتماعي، جلسات توعية (اجتماعية، نفسية، صحية، قانونية)، مشورات فردية وجماعية، أنشطة ترفيهية، حملات توعية، دورات مهنية.

جمهورية الصومال الفيدرالية

الدعم المالي للمراكز الخاصة لبرامج حماية المرأة من العنف.

جمهورية السودان

هي جهود لدعم اولي لحملات الستة عشر يوماً لكن تعد خطة اشمل لأشراك القطاع الخاص بشكل أكبر.

الجمهورية التونسية

انطلق العمل خلال الفترة الممتدة من تشرين الأول/أكتوبر 2020 إلى آذار/مارس 2021 على تنفيذ مرحلة أولى من مشروع نموذجي يستهدف تحفيز دور القطاع الخاص في معاضدة مجهودات الدولة للاستجابة لحاجيات النساء ضحايا العنف وتقريب الخدمات لفائدتهن، ويستهدف بالأساس الصيدليات كمتدخل يمكن للضحايا التوجه إليه قصد الإشعار عن حالات العنف، ونعمل حاليا على استكمال المشروع بمرحلة ثانية تستهدف تفعيل دور الصيادلة في مسار التعهد بالضحايا.

مملكة البحرين

يسعى المجلس الأعلى للمرأة من خلال البرامج والأنشطة التي ينفّذها إلى رفع **مستوى الوعي المجتمعي حول العنف الأسري** بين كافة القطاعات في مملكة البحرين، مدركاً أهميّة الشراكة المجتمعية ودورها الفاعل في تحقيق التنمية المستدامة العادلة وتغيير أنماط السلوك والعادات السلبية في التعامل مع التحديات المجتمعية والوصول لمستقبل أفضل في التنمية المستدامة. وعكف على إشراك مؤسسات القطاع الخاص في إعداد وتنفيذ العديد من الخطط الوطنية والاستراتيجيات المعنية بالمرأة والمبادرات. وبدورها، لعبت مؤسسات القطاع الخاص دوراً محوريا في تقديم العديد من الخدمات للمرأة المعنفة وعائلتها، فعلى سبيل المثال لا الحصر:

- بدعم من **شركة البحرين للاتصالات السلكية واللاسلكية "بتلكو"**، أنشئ مركز بتلكو لرعاية حالات العنف الأسري وهو مركز يقدم خدمات التقييم والدعم النفسي والاجتماعي للمرأة المعنفة أسرياً بالإضافة إلى حل مشاكل الأسر المتصدعة. كما ساهم **بنك البحرين والكويت** بمبلغ 5,000 دينار بحريني لمركز بتلكو لرعاية حالات العنف الأسري لدعم نشاطاته ومساعيه في حماية وتأهيل النساء والفتيات المعنفات.

- ولقد تلقى **مركز عائشة يتيم للإرشاد الأسري دعما مستمرا من بنك البحرين والكويت** من خلال العديد من التبرعات المنتظمة على مدى السنوات الماضية. ولقد أدت مساهمة البنك إلى مساعدة الموارد المالية للمؤسسة وتمكينها من تقديم الخدمات الاستشارية الأسرية المتخصصة في المجال الاجتماعي والنفسي والقانوني، بالإضافة إلى تقديم خدمات وبرامج تدريبية وتوعوية متميزة لأفراد الأسرة على حد سواء لحمايتهم من المشكلات والانتهاكات التي يتعرض لها الأفراد في المحيط الأسري.
- وفي إطار المسؤولية الاجتماعية للشركات، وتضامناً مع الجهود الوطنية المبذولة تجاه المجتمع المدني، وضمن **برنامج بنك البحرين الوطني** للهبات والتبرعات، ساهم بنك البحرين الوطني بمبلغ 5 آلاف دينار بحريني لمركز **عائشة يتيم للإرشاد الأسري**.

هذا وعمل المجلس الأعلى للمرأة على تشجيع القطاع الخاص على تطبيق النموذج الوطني للتوازن بين الجنسين، والذي نتج عنه تشكيل 19 لجنة تكافؤ الفرص في مؤسسات القطاع الخاص، ومن ضمن مهام هذه اللجان إدارة المعرفة بما يدعم إدماج احتياجات المرأة عند تنفيذ برامج المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة.

المملكة العربية السعودية

صدور ضوابط الحماية من التعديات السلوكية في بيئة العمل في 2019 من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والتي تشمل العنف والتحرش في بيئة العمل. مشاركة القطاع الخاص والمجتمع المدني في تفعيل حملة 16 يوماً لمناهضة العنف ضد المرأة.

سلطنة عُمان

- يتم إشراك القطاع الخاص في دعم برامج حماية المرأة من العنف من خلال برامج التوعية حيث تم مؤخرا إشراك عدد من مؤسسات القطاع الخاص في مشاركة السلطنة في الحملة الدولية (16) يوماً للقضاء على العنف ضد المرأة، من خلال التفاعل مع الحملة المذكورة سواء من خلال تقديم رسائل توعوية حول موضوع العنف ضد المرأة أو من خلال تنفيذ حلقات نقاشية.
- توقيع مذكرات تعاون مع بعض مؤسسات القطاع الخاص والمجتمع المدني لتقديم الدعم والمساندة سواء كانت المادية او القانونية لحالات النساء المعرضات للعنف بكافة أشكاله.

التوصية ز:	**الاستمرار في تطوير الأدوات لتوفير البيانات الوطنية اللازمة حول مؤشرات أهداف التنمية المستدامة الخاصة بالعنف ضد المرأة، ومسوح استخدام الوقت وأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر، والاستفادة من خبرات الأمانة التنفيذية في إجراء البحوث اللازمة على المستوى الوطني لاحتساب التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة ورصد انتشار تزويج القاصرات.**

8. هل تم تطوير أدوات لتوفير البيانات الوطنية حول:

مؤشرات أهداف التنمية المستدامة الخاصة بالعنف ضد المرأة	□	نعم	7	□	لا	6
مسوح استخدام الوقت	□	نعم	5	□	لا	8
أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر	□	نعم	6	□	لا	7

يرجى ذكر تفاصيل عن هذه الجهود

المملكة الاردنية الهاشمية

- من أجل الوفاء بالتزامات الأردن بالمؤشر 5.2.1: نسبة النساء والفتيات اللائي دخلن شريكاً من سن 15 عاماً فما فوق اللائي تعرضن للعنف الجسدي أو الجنسي أو النفسي من قبل شريك حالي أو سابق خلال الاثني عشر شهراً السابقة،

من هنا بدأت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بالشراكة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان والإسكوا وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ودائرة الإحصاءات العامة في عام 2021 بتنفيذ مسح على مستوى الأسرة لتقدير التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة في الأردن، وسيركز المسح على العنف الزوجي بسبب انتشار هذا النوع من العنف ضد المرأة في الأردن.

- المسح تمثيلي على مستوى محافظة واحدة وهي البلقاء (أعلى معدل لانتشار العنف الأسري بحسب مسح السكان والصحة الأسرية 2017-2018)، مع حجم عينة من 9640 أسرة، تم رسمها على أساس طبقي لضمان التمثيل المناسب للمجموعات السكانية المتنوعة في محافظة البلقاء، حالياً، بدأت دائرة الإحصاء مهمة جمع البيانات الميدانية.
- المؤشر 1.4.5: نسبة الوقت الذي يتم قضاؤه في الأعمال المنزلية وأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر، حسب الجنس والعمر والمكان. في عام 2020، أجرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في الأردن تقييماً سريعاً لتأثير كوفيد-19 على النساء المستضعفات في الأردن، وفقاً للنتائج التي توصلت إليها المرأة الأردنية التي تقضي 17 مرة وقتاً أطول من الرجل في العمل غير مدفوع الأجر (مقارنة بالمتوسط العالمي البالغ 3.2)، بينما يقضي الرجال 6.5 مرة أكثر من النساء في العمل بأجر (مقارنة بالمتوسط العالمي البالغ 1.8). في الأردن، تشير التقديرات إلى أن النساء المتزوجات اللواتي لديهن أطفال في سن المدرسة، كانت الزيادة في وقت العمل غير مدفوع الأجر تصل إلى 18-24 ساعة في الأسبوع. وفي حالة النساء العاملات بأجر على وجه الخصوص، أدى ذلك إلى خلق عبء عمل يتراوح بين 80 و85 ساعة في الأسبوع.
- يقدم تقرير حول دور اقتصاد الرعاية في تعزيز المساواة بين الجنسين 2020 نتائج مفصلة عن الوقت الذي تقضيه المرأة الأردنية في أعمال الرعاية: (https://arabstates.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/12/the-role-of-the-care-economy-in-promoting-gender-equality).
- أجرت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة دراسة استقصائية على الإنترنت حول تأثير حظر التجول والعمل عن بعد على الرعاية والأعمال المنزلية داخل الأسرة والمواقف تجاه العمل من المنزل. مرفق رابط التقرير كامل: https://women.jo/ar/node/7840.
- قامت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بالاشتراك مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة العمل الدولية بحملة توعية ضمن مبادرة حول تعزيز العمالة المنتجة والعمل اللائق للمرأة في مصر والأردن وفلسطين، وتهدف إلى زيادة الوعي بضرورة تقاسم عبء أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر وتحدي الصور النمطية عن النساء. وعمل المرأة وأهميته في تعزيز اقتصاد الرعاية وأثره الإيجابي على الاقتصاد الوطني.
- في إطار البرنامج الرائد "جعل كل امرأة وفتاة مهمة"، تقدم هيئة الأمم المتحدة للمرأة في الأردن الدعم الفني لدائرة الإحصاء الأردنية لإنتاج إحصاءات النوع الاجتماعي، بما في ذلك إجراء دراسة استقصائية عن استخدام الوقت.

المملكة المغربية

- يتكون النظام الإحصائي الوطني المغربي من جميع الأجهزة والمصالح الإحصائية التي تعمل على جمع وإنتاج ونشر الإحصائيات الرسمية نيابة عن الحكومة. ويتميز بدرجة عالية من اللامركزية، فبالإضافة إلى المندوبية السامية للتخطيط، التي تعتبر النواة الرئيسية لهذا النظام، تقوم أجهزة أخرى بجمع وتحليل ونشر المعلومات الإحصائية، التي تغطي بشكل أساسي مجالات تدخلها.
- وتعتبر المندوبية السامية للتخطيط المنتج الرئيسي للمعلومات الإحصائية، وتتمتع باستقلال مؤسساتي على مستوى إعداد وتنفيذ برامجها وقيامها بالأبحاث والدراسات الإحصائية. وتتوفر لدى الوزارات الكبرى مصالح إحصائية تقوم بجمع وتحليل ونشر البيانات في حدود مجالات تدخلها. وتقوم بعض المؤسسات العمومية الأخرى بإنتاج بيانات إحصائية أخرى تتعلق بأهداف التنمية المستدامة.
- وتولي المندوبية السامية للتخطيط أولوية كبيرة لإدماج مقاربة للنوع الاجتماعي في برنامجه الإحصائي، وذلك انسجاما مع المبادئ التوجيهية والتوصيات الصادرة عن اللجنة الإحصائية بالأمم المتحدة. وتفعيلا للالتزامات الوطنية لضمان إنتاج منتظم ومتناسق يغطي مجموعة من المجالات المتعلقة بالنوع الاجتماعي والقادرة على تلبية الاحتياجات الوطنية المختلفة لرصد وتقييم السياسات الوطنية والمحلية وكذلك لرصد الإنجازات فيما يتعلق بجداول الأعمال الدولية (اتفاقية

القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومنهاج عمل بيجين وأهداف التنمية المستدامة، وما إلى ذلك). ويمكن تلخيص هذه التدابير بشكل رئيسي في:

- إشراك جميع الهياكل والإدارات في عملية (الإنتاج، التحليل، النشر، التواصل، التدريب، إعداد الموازنة، إلخ) في تنفيذ هذا البرنامج الإحصائي.
- ضمان اعتماد/تكييف المفاهيم والتقنيات والأساليب وما يرتبط بها من تسميات.
- دمج مقاربة النوع في مختلف العمليات الإحصائية المنتظمة، من خلال تحسين أو إضافة وحدات/أسئلة حول النوع الاجتماعي؛
- دمج الدراسات الاستقصائية الخاصة بالجنسين في برنامجها المعتاد للمسوحات التي تُجرى كل 10 سنوات؛
- بناء القدرات في مجال الإحصاءات حسب النوع من خلال التدريب الداخلي أو لصالح الشركاء.
- تحسين طرق النشر من خلال قواعد البيانات (مع فصل مخصص لنوع الجنس) وتطوير رسومات حاسوبية ثابتة أو ديناميكية (مثال على ذلك نتائج مسح استخدام الوقت).
- تحسين المهارات التحليلية من خلال نشر تقرير مخصص لتحليل القضايا الجنسانية.

- ضمان وجود إحصاءات جنسانية في المجموعات الإقليمية والدولية: مساهمة في الأحداث والأعمال وتبادل الخبرات فيما يتعلق بإحصاءات النوع الاجتماعي.

جمهورية العراق

بناء قاعدة بيانات في وزارة التخطيط/الجهاز المركزي للإحصاء تحدث سنويا وفق المؤشرات وتنفيذ مسح WISH– I (المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية للمرأة) الذي تتوفر فيه بيانات عن العنف ضد المرأة وسوف يطلق نهاية شهر تشرين الأول/أكتوبر كبيانات.

الجمهورية العربية السورية

اعداد قاعدة بيانات في الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان تحوي مؤشرات تتعلق بالسكان والمرأة والطفل.

مملكة البحرين

سعت مملكة البحرين من خلال المجلس الأعلى للمرأة لتطوير أدوات الرصد والقياس والتقييم تعتمد على منهجيات علمية لمتابعة وضع المرأة في المجالين العام والخاص لضمان استدامة تقدم المرأة البحرينية في كافة المجالات ورصد احتياجات المرأة أو التحديات التي تواجهها سعياً لمعالجتها بصورة فورية. ومن أبرز هذه الأدوات ما يلي:

- **التقرير الوطني للتوازن بين الجنسين:** ويعتبر الآلية الرسمية لحوكمة تطبيقات تكافؤ الفرص ومتابعة قياس الأثر المتحقق على صعيد سياسات وبرامج التوازن بين الجنسين في مملكة البحرين وتطبيق النموذج الوطني للتوازن بين الجنسين. حيث يرصد التقرير مجموعة من المؤشرات التي تقيس مشاركة المرأة البحرينية وتنافسيتها في مؤسسات القطاع العام، وتشمل مجموعة من المؤشرات النوعية للمرأة في مجال الاقتصاد وصنع القرار والصحة والمجتمع المدني والتعليم التي تقيس تنافسية المرأة واضافة لغيرها من المؤشرات ذات العلاقة.
- **المرصد الوطني لمؤشرات التوازن بين الجنسين:** وهو منظومة معرفية موحدة تتيح المعلومات والبيانات القائمة على التحليل والمقارنة ويعد المرجع الرسمي لكافة المؤشرات ذات العلاقة بالمرأة كأول منظومة معرفية موحدة تتيح قياس معدلات التنافسية المحلية والإقليمية والدولية. وقد تمكنت مملكة البحرين، متمثلة بالمجلس الأعلى للمرأة وبالتعاون مع كافة مؤسسات المملكة، عبر المتابعة الدقيقة المبنية على أسس علمية أن تعرف الحلول والبرامج والسياسات الرامية لسد الفجوات وتحقيق التوازن المنشود بين الجنسين، ويتضمن المرصد **قواعد سجلية معرفية من أهمها ما يلي:**
  - قاعدة سجل تشريعات المرأة.
  - قاعدة سجل دراسات المرأة.

- قاعدة سجلات المرأة.
- قاعدة سجل العمل التطوعي.

ومن جانب آخر، تسعى مملكة البحرين من خلال مؤسساتها المختلفة للاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي، وذلك من خلال رصد احتياجات المرأة وتوفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية المعززة لمبدأ تقاسم المسؤوليات الأسرية والمعيشية. ومن أبرز الأمثلة على ذلك ما يلي:

- **على مستوى القوانين والتشريعات**

- من الناحية التشريعية، واستناداً الى أحكام قانون الخدمة المدنية رقم (48) لسنة 2010 واللائحة التنفيذية له وإلى أحكام القانون رقم (36) لسنة 2012 بإصدار قانون العمل في القطاع الأهلي، **لا يوجد نص يعارض تطبيق نظام العمل المرن** والذي يدعم توفيق المرأة بين مسؤولياتها الأسرية والمهنية، حيث أن المشرع قد منح الإدارة وصاحب العمل مرونة في تحديد شكل عقد العمل والأجر مما يترك المجال لتحديد شكل العمل المطلوب بالاتفاق.
- كما نصت المادة رقم (34) من قانون العمل في القطاع الأهلي على أن "تستحق المرأة العاملة الحصول على إجازة بدون أجر وذلك لرعاية طفلها الذي لم يتجاوز ست سنوات بحد أقصى ستة أشهر في المرة الواحدة ولثلاث مرات طوال مدة خدمتها".
- نصت مادة قانون العمل في القطاع الأهلي رقم (32) (أ) على أن "تحصل العاملة على **إجازة وضع مدفوعة الأجر** مدتها ستون يوماً، تشمل المدة التي تسبق الوضع والتي تليه، بشرط أن تقدم شهادة طبية معتمدة من أحد المراكز الصحية الحكومية أو إحدى العيادات المعتمدة من قبل صاحب العمل مبيناً بها التاريخ الذي يرجح فيه حصول الوضع) فيما تنص المادة رقم (63) (ب) على أن "للعامل الحق في إجازة مدة يوم واحد مدفوعة الأجر إذا ولد له مولود".
- صدور القرار رقم (1) لسنة 2020 بشأن سريان أحكام قانون التأمين الاجتماعي الصادر بمرسوم رقم (24) لسنة 1976 على الاجازات الواردة في قانون العمل في القطاع الأهلي الصادر بالقانون رقم (36) لسنة 2012 والذي ينص على أن تحتسب كافة الاجازات الواردة في قانون العمل في القطاع الأهلي الصادر بالقانون رقم (36) لسنة 2012 ضمن مدد الاشتراك الخاضعة لأحكام قانون التأمين الاجتماعي بما فيها الاجازة المدفوعة الأجر أو الإجازة بدون أجر التي تحصل عليها المرأة العاملة بمناسبة الوضع أو التي تستحقها المرأة العاملة لرعاية طفلها.

- **الخدمات على المستوى المؤسسي**

- تبنى عدد من مؤسسات القطاعين العام والخاص في مملكة البحرين العديد من **المبادرات التي تضمن توفيق المرأة بين عملها وأسرتها** ودمج احتياجاتها ضمن الخدمات والمنتجات المقدمة. فعلى مستوى مؤسسات القطاع العام، تم فتح المجال للمرأة التي تعاني من ظروف أسرية خاصة للاستفادة من الخدمات الصحية القريبة من موقع عملها أو إقامتها المؤقتة، والسماح للأم المقيمة بالمستشفى من رعاية طفلها طيلة فترة تواجدها مع توفير مستلزمات الرعاية اللازمة مع المحافظة على سلامة وصحة الطفل.
- أما بالنسبة لمؤسسات القطاع الخاص، فقد تم **منح إجازة أبوة** لمدة ثلاثة أيام للأب بدلاً من يوم واحد بحسب النظام المعمول به في أغلب مؤسسات الدولة، وإدماج ومراعاة احتياجات المرأة والأسرة في تصميم المباني، والسماح للمرأة البحرينية غير المتزوجة من الاستفادة من برنامج تملك المنازل المخصصة لموظفات بعض الشركات، وتحمل تكاليف التأمين الاجتماعي للموظفة في حال تم تمديد إجازة الوضع كإجازة غير مدفوعة الأجر.

- **التدابير المراعية لاحتياجات المرأة من منظور أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والأعمال المنزلية خلال ظروف الطوارئ**

- ادراكاً من مملكة البحرين للمسؤولية التي تتحملها المرأة ضمن النطاق الأسري في كافة الظروف، ومنها ظروف الطوارئ تحديداً، والتي رصدت بصورة واضحة خلال فترة جائحة كوفيد-19، وبناء على تقييم الجهات المختصة لاحتياجات المرأة خلال تلك الفترة تحديداً فقد تم اتخاذ عدد من التدابير التي من شأنها دعم المرأة في التوفيق بين مسؤولياتها الأسرية والمهنية. ومن أبرز الأمثلة على ذلك ما يلي:

- بدأ جهاز الخدمة المدنية في عام 2019 العمل في المرحلة التجريبية من تطبيق "سياسة العمل الحكومي من المنزل" والذي يتيح لموظفات وموظفي القطاع الحكومي خيار العمل "عن بعد" تحت شروط وضوابط محددة. وقد جاء هذا التوجه متسقاً مع ما تطمح مملكة البحرين لتحقيقه من دعم مشاركة المرأة في الحياة العامة عبر اتاحة الفرص المناسبة للمرأة لتوازن بين مسؤولياتها الأسرية والمهنية على حد سواء.
- صدور توجيهات الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 2020 بشأن تطبيق سياسة العمل من المنزل على موظفي الجهات الحكومية وتعطى الأولوية للموظفات الحوامل والموظفات المستحقات لساعتي الرعاية والموظفين كبار السن ومن يعانون من أمراض مزمنة وظروف صحية كامنة.
- صدور توجيهات ديوان الخدمة المدنية رقم (5) لسنة 2020 بشأن تطبيق سياسة العمل من المنزل على الأم العاملة في الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية، اعتبارا من تاريخ 22 آذار/مارس 2020.
- صدور قرار ديوان الخدمة المدنية بحَّث الجهات الحكومية أن تعطى الأولوية لتطبيق سياسة العمل من المنزل للموظفين ممن يعانون من الامراض التنفسية والمزمنة، والموظفات الحوامل والموظفات المستحقات لساعات الرعاية.
- صدور قرار اللجنة التنسيقية برئاسة صاحب السمو الملكي ولي العهد رئيس مجلس الوزراء، بناء على توصية من المجلس الأعلى للمرأة، بتوجيه مؤسسات القطاع العام على التوسع في تطبيق نظام العمل من المنزل متى توفرت الإمكانية لذلك، والذي شمل بشكل خاص، الموظفين العاملين في القطاع، وأزواج الموظفات اللواتي يعملن على الصفوف الأمامية في مواجهة فيروس (كوفيد-19)، بحيث يمنح أزواجهن الأولوية بالعمل من المنزل، في ظل ما تتولاه تلك الكوادر من مسؤوليات جسيمة تستدعي، في المقابل، دعم أسرهن.

ومن جانبها قامت العديد من مؤسسات القطاع الخاص بتطبيق سياسات العمل المرنة وتطبيق أنظمة العمل عن بعد للموظفين والموظفات وبالأخص الأمهات العاملات بالإضافة إلى المرأة الحامل والمستحقة لساعات الرعاية والمصابين بأمراض مزمنة وتنفسية خلال فترة جائحة كوفيد-19 عملاً بالتوجيهات الرسمية، مستمرة بتنفيذها حتى وبعد أن خفت حدة انتشار الجائحة.

المملكة العربية السعودية

- تضمين تفعيل أهداف التنمية المستدامة في كافة الاستراتيجيات والخطط الوطنية في المملكة.
- الهيئة العامة للإحصاء في المملكة العربية السعودية تطبق مسوح استخدام الوقت.

سلطنة عُمان

- يعمل المركز الوطني للإحصاء والمعلومات كجهة مختصة بتنظيم العمل الإحصائي في السلطنة على جمع البيانات الإدارية من الجهات المختلفة حسب الجنس، كما يتم حث الجهات بتزويد المركز بمختلف البيانات حسب الجنس، كما يعمل على متابعة ورصد مؤشرات أهداف التنمية المستدامة 2030 وتوفيرها وتحديثها بصفة دورية، ويتولى توفير البيانات بالتنسيق والتواصل مع الجهات المنتجة لها والعمل على احتساب المؤشرات المستجدة من مصادرها المختلفة، وإعداد النماذج الإحصائية لإيجاد المقاربات أو تقدير البيانات غير المتوفرة.
- كما يوجد بوزارة التنمية الاجتماعية مديرية مختصة بالتخطيط والدراسات تهتم بإعداد الدراسات والبحوث ومنها الدراسات المعنية بالمرأة وتحليل المؤشرات وتصنيف البيانات حسب النوع الاجتماعي.

9. هل تم الاطلاع على إصدارات الإسكوا المتعلقة باحتساب التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة؟

☐ نعم 12 ☐ لا 2

10. هل هناك جهود تتعلق باحتساب التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة؟

☐ نعم 8 ☐ لا 5

يرجى ذكر أمثلة عن هذه الجهود:

المملكة الاردنية الهاشمية

عقب المشاورات الإقليمية التي تنظمها سنوياً اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (UN-ESCWA) بالشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة حول أهمية تقدير تكاليف العنف ضد المرأة، أكدت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة (المشاركة في المشاورات الإقليمية منذ عام 2017) اهتمامها بإجراء دراسة لتقدير تكاليف العنف ضد المرأة.

في أيلول/سبتمبر 2019، وبدعم فني من الإسكوا، جمعت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة مجموعة من الشركاء الرئيسيين مثل المجلس الأعلى للسكان، والمجلس الوطني لشؤون الأسرة، ودائرة الإحصاءات العامة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، والإسكوا لمناقشة سبل المضي قدماً في مكافحة العنف ضد المرأة، والجهود المشتركة، بالإضافة لإمكانية إجراء دراسة تقدير الكلف الاقتصادية المترتبة حول العنف ضد المرأة في الأردن.

كما تم مناقشة تحسين وضع المرأة في الأردن والحد من العنف من خلال تغيير السياسات والقوانين والبرامج والاستجابة لأحد الأهداف والأولويات الاستراتيجية للاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025.

في عام 2021 بدأت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بتنفيذ مشروع إجراء دراسة حول "تقدير الكلف الاقتصادية المترتبة على العنف ضد النساء والفتيات في الأردن" بالشراكة مع وزارة الخارجية والدعم المالي والتقني من صندوق الأمم المتحدة للسكان ولجنة الأمم المتحدة لغربي آسيا (UN-ESCWA) للاستفادة من مشروعها الإقليمي لتقدير الكلف الاقتصادية المترتبة على العنف ضد المرأة باستخدام المنهجية المقترحة من قبل الإسكوا.

وتستخدم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة خلال الدراسة، المنهجية التي طورتها "الإسكوا" لدول المنطقة العربية، وستستفيد أيضاً من نجاح مشاريع الإسكوا لتقدير التكاليف الاقتصادية المترتبة على العنف ضد المرأة في المنطقة العربية، ولا سيما نتائج تجربة الدراسة التي أجريت في فلسطين.

ولتسهيل هذه المهمة بكل الوسائل، تم تشكيل لجنة توجيهية في شباط/فبراير 2021 برئاسة الأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، والتي تضم صناع القرار من أصحاب المصلحة الرئيسيين في مكافحة العنف ضد المرأة في الأردن، واللجنة التوجيهية إلى المتابعة والإشراف على عمل فريق الدراسة، وتقديم التوجيهات والتعليمات المباشرة، والتي تمهد الطريق للتخطيط الاستراتيجي وتخصيص الميزانية للدراسة.

وقام مستشار دولي متخصص ارسلته الإسكوا بإجراء تحليل حول مصادر البيانات الإدارية ومعلومات الميزانية لمنهجية دراسة احتساب تكلفة العنف ضد المرأة في الأردن.

وعقدت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة والإسكوا في آذار/مارس 2021 ورشة عمل استشارية وطنية مع الجهات المتخصصة ذات الصلة مثل الفريق الوطني لحماية الأسرة ومقدمي الخدمات من المنظمات غير الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية - لمناقشة نتائج التحليل ووضع أهداف الدراسة ونطاقها ومنهجيتها، وتم التوصل إلى صياغة نموذج عملي لنطاق الدراسة من حيث أنواع العنف التي سيتم تضمينها في الدراسة؛ والتكاليف التي سيتم إدراجها فيما يتعلق بكلف العنف التي يمكن تقديرها ومصادر البيانات التي يمكن جمعها، و المنهجيات والأساليب المناسبة للدراسة؛ والشراكات المطلوبة لتنفيذ الدراسة.

وبناءً على ذلك تم إعداد مسح على مستوى الأسرة لتقدير التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة في الأردن من قبل دائرة الإحصاءات العامة الأردنية وتمت الموافقة عليه من قبل أعضاء اللجنة التوجيهية، و سيركز المسح على العنف الزوجي بسبب انتشار هذا النوع من العنف ضد المرأة في الأردن، وتم الموافقة على إجراء مسح تمثيلي على مستوى محافظة واحدة وهي البلقاء وهي الأعلى من حيث معدل انتشار العنف الأسري حسب مسح السكان وصحة الأسرة 2017-2018)، حيث بلغ حجم العينة 9640 أسرة موزعة على أساس طبقي لضمان التمثيل المناسب للمجموعات السكانية المتنوعة في محافظة البلقاء، حالياً، وبدأت دائرة الإحصاءات العامة بتنفيذ المسح منتصف تشرين الأول/أكتوبر 2021.

بالإضافة إلى ذلك، بدأت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة المرحلة الثانية من هذه المهمة التي تهدف إلى جمع البيانات الإدارية والمتعلقة بالموازنة لتقدير التكلفة الاقتصادية للخدمات بسبب العنف الأسري ضد المرأة في الأردن.

وتساهم الدراسة في الجهود الحالية التي تبذلها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ودائرة الإحصاء الأردنية وشركاء الأمم المتحدة (الإسكوا، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة) لتقدير التكلفة الاقتصادية للعنف في الأردن، كما تهدف هذه الدراسة إلى تقدير التكلفة الاقتصادية للخدمات المقدمة للناجيات أو الاستجابة للجاني من قبل السلطات المختصة، بالإضافة لكافة أنواع الخدمات والاستشارات التي تتعلق بالعنف ضد المرأة مثل الشرطة والمدعين العامين والمحاكم ومقدمي الخدمات الاجتماعية وحماية الطفل وملاجئ النساء والخطوط الساخنة للعنف والقطاع الصحي.

كل هذا من شأنه أن يسمح بإعادة صياغة سياسة قائمة على دراسة علمية وممنهجة للاستجابة الوطنية للعنف ضد المرأة في الأردن.

ومن المتوقع أن تقدم نتائج الدراسة تحليلاً دقيقاً للتكلفة الاقتصادية المترتبة على تقديم كافة الخدمات التي تتكبدها المنظمات الحكومية والوطنية غير الحكومية والدولية العاملة على مكافحة العنف ضد المرأة في الأردن، وهو ما سيؤدي في النهاية إلى تحقيق الهدف الوطني المتمثل في "آليات الوقاية والحماية والاستجابة الفعالة لمعالجة العنف القائم على النوع الاجتماعي في الأماكن الخاصة والعامة والإلكترونية" على النحو المحدد في الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025).

دولة ليبيا

تضمنت الإستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة الليبية هدفاً يتعلق بإجراء البحوث والدراسات التقنية لتقدير واحتساب التكلفة الاقتصادية والاجتماعية والصحية والنفسية للعنف ضد المرأة بهدف الوصول إلى سياسات لمجابهة العنف ضد المرأة. وذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة من مؤسسات القطاع الحكومي ومؤسسات القطاع الخاص ومؤسسات المُجتمع المدني ... ولم تُنفذ بعد.

المملكة المغربية

دراسة حول التكلفة الاقتصادية للعنف ضد النساء والفتيات، أعدتها المندوبية السامية للتخطيط في إطار البحث الوطني حول العنف ضد النساء والرجال الذي تم إنجازه بدعم من منظمة الأمم المتحدة للمرأة بالمغرب خلال الفترة الممتدة بين شباط/فبراير وتموز/يوليو 2019.

جمهورية العراق

دراسة مسح التكلفة الاقتصادية للعنف القائم على النوع الاجتماعي في وزارة التخطيط.

دولة فلسطين

تم اعداد دراسة حول تكلفة العنف بالتعاون الكامل مع الإسكوا.

جمهورية السودان

الخطوات الآن مرتكزة على حملات مناصرة تجعل الكلفة الاقتصادية والصحية تحت المجهر لتسييس العنف ضد المراة وللنظر اليه كعائق للتنمية الاقتصادية وللمشاركة السياسية والاجتماعية.

الجمهورية التونسية

تمت برمجة انجاز دراسة حول تكلفة العنف المسلط على النساء في إطار البرنامج السنوي لمركز الدراسات والبحوث والتوثيق والإعلام حول المرأة وذلك خلال سنة 2020-2021.

مملكة البحرين

تحرص مملكة البحرين من خلال المجلس الأعلى للمرأة وشركاءه على وضع الخطة التشغيلية الداخلية للاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري ومتابعة تنفيذها، ويشمل ذلك تقدير التكلفة الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للعنف ضد المرأة واتخاذ التدابير اللازمة لتحجيم أثرها، ومن أبرز الأمثلة على الجهود الرامية لتحقيق ذلك ما يلي:

- تنفيذ اختصاصات المجلس الأعلى للمرأة بإنشاء مركز توثيق لجمع المعلومات والبيانات والدراسات والبحوث المتعلقة بالمرأة وإجراء البحوث والدراسات في هذا المجال، وفي هذا الشأن يهدف مركز معلومات المرأة لبناء نظام معلومات شامل، سهل ومترابط حول المرأة يتيح التعرف على وضع المرأة في المجالين العام والخاص، والمساهمة في صياغة الاستراتيجيات والخطط والبرامج التي تستهدف نهوض المرأة. بالإضافة إلى ذلك، يقوم المركز بتنفيذ الأنشطة البحثية والدراسات المتعلقة بالمرأة وفتح قنوات لتبادل المعرفة وتعميم الخبرة والتجربة. وعليه يتم الاطلاع والاستفادة بشكل دوري على الجهود البحثية والاصدارات الخاصة بالعنف الاسري، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: الاصدار الخاص بالإسكوا لتقدير التكلفة الاقتصادية للعنف الأسري، واصدار الإسكوا الخاص بتقدير التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة في المنطقة العربية، بالإضافة الى المسح الخاص بصندوق الأمم المتحدة للسكان الخاص بالتكلفة الاقتصادية للعنف القائم على النوع الاجتماعي والذي تم تنفيذه في عدد من الدول حول العالم.
- شاركت الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة في أعمال الدورة الثامنة للجنة المرأة في الإسكوا والتي عقدت في بيت الأمم المتحدة في بيروت، وجرى خلال المشاركة استعراض النموذج الوطني للتوازن بين الجنسين كسياسة عامة وطنية متفردة في المنطقة العربية تم إعدادها وتنفيذها من قبل خبراء وطنيين في المجال بإشراف الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة لتحقيق تكافؤ الفرص وإدماج احتياجات المرأة في التنمية من خلال قياس مؤشرات التوازن بين الجنسين ومواءمة الخطط والاستراتيجيات الوطنية التنموية مع متطلبات العصر، ومواكبة النهج العالمي المطروح في أهداف التنمية المستدامة 2030 مع التركيز على إدماج احتياجات المرأة ضمن المؤسسات العامة، وتقدير التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة بهدف اعتماد السياسات المؤسساتية الكفيلة بوضع حد لهذه الظاهرة.
- ضمن متابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري والخاص بمحور الدراسات والبحوث جرى تنفيذ مسوحات واستطلاعات رأي لضمان جودة الخدمات وقياس رضا المستفيدين. ومن خلال محور المتابعة والتقييم فقد تمت مراجعة واصدار الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري لتتضمن في نسختها الحالية (35) برنامجاً وآلية للتنفيذ كما تتضمن الاستراتيجية (57) مؤشراً للقياس.
- وفي هذا الصدد أطلقت مملكة البحرين القاعدة الوطنية لبيانات وإحصائيات العنف الأسري "تكاتف"، بالتزامن مع الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة في كانون الأول/ديسمبر 2017، وتهدف هذه القاعدة إلى رصد ومتابعة مختلف حالات العنف الأسري من خلال منصة إلكترونية متطورة لسجل بيانات موحد لحالات العنف والتغيرات التي تطرأ على وضع المرأة المعنفة، وتعتمد تعريفات وتصنيفات موحدة لحالات العنف، بقصد الوصول إلى دراسات وإحصائيات ذات الصلة.

المملكة العربية السعودية

تطبيق مشروع "حساب التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة" في المملكة العربية السعودية لعام 2019.

سلطنة عُمان

يتم تخصيص موازنات مالية للبرامج الموجهة في مجال الحماية الأسرية للحالات التي تتعرض للإساءة والعنف (المرأة، والطفل، وحالات الإتجار بالبشر)، ويتم تخصيص موازنات مالية وبشرية لإدارة أماكن الإيواء لحالات العنف، وتدريب وتأهيل الكوادر العاملة في هذا المجال، ضمن الخطط السنوية والخمسية لوزارة التنمية الاجتماعية.

11. هل تم الاطلاع على إصدارات الإسكوا المتعلقة برصد انتشار تزويج الأطفال؟

□ نعم 10 □ لا 3

12. هل هناك جهود تتعلق برصد انتشار تزويج الأطفال؟

☐ نعم 10 ☐ لا 3

يرجى ذكر أمثلة عن هذه الجهود:

المملكة الاردنية الهاشمية

- يقوم المجلس الوطني لشؤون الأسرة، واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، والمجلس الأعلى للسكان، ومنظمات المجتمع المدني برصد حالات تتزويج الأطفال الصادرة عن تقارير دائرة قاضي القضاة السنوية، بهدف تسليط الضوء على حجم المشكلة من إصدار بيانات اعلامية حول الأرقام.
- تقوم دائرة الإحصاءات العامة بنشر البيانات الخاصة بتزويج الأطفال ما ساهم برفع الوعي المجتمعي بالقضاء على هذه الظاهرة.
- تقوم دائرة قاضيي القضاة بعقد دورات للمقبلين على الزواج والتشدد بشروط منح الإذن بالزواج المحولة من لجان الاصلاح والوساطة والتوفيق الأسري.
- تقود مؤسسات المجتمع المدني من خلال تحالف "نجود لمناهضة تزويج الأطفال" فعاليات من ضمنها تثبيت يوم 18 نيسان/أبريل من كل عام يوما وطنيا لمناهضة تزويج الأطفال.

دولة ليبيا

- لا توجد جهود تُذكر تتعلق برصد انتشار تزويج الأطفال ولا توجد إحصاءات رسمية متكاملة وموثقة على مستوى ليبيا، وذلك بسبب النزاعات والحروب وحالة الانقسام السياسي التي عاشتها البلاد؛ وإن وجدت حالات فهي محدودة ولا تصل إلى مرحلة الظاهرة.
- أيضاً التشريعات المحلية الليبية حددت السن الأدنى للزواج وفقاً للقانون رقم (10 لسنة 1984) بشأن الأحكام الخاصة بالزواج والطلاق وآثارهما، فقد نص في المادة (6) أن يشترط في أهلية الزواج العقل والبلوغ، وتكمل أهلية الزواج **ببلوغ سن العشرين**؛ وبذلك يكون القانون الليبي قد حدد السن الأدنى للزواج.
- أيضاً القانون المعدل له ينص على منع الزواج القسري للجنسين.
- بالرغم من ذلك يجري العمل على الجانب الوقائي وفقاً لأهداف الخطة الوطنية التي تضمنت هدفاً يتعلق بالتصدي لظاهرة الزواج المُبكر بالشراكة والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة من مؤسسات القطاع الحكومي ومؤسسات القطاع الخاص والمؤسسات المعنية بالمرأة والشباب بهدف التعاون في تنفيذ البرامج والحملات التوعوية للمجتمع في مجالات الإرشاد الزواجي ونحوه.

المملكة المغربية

في إطار **إعلان مراكش 2020 للقضاء على العنف ضد النساء**، الذي تم التوقيع عليه وقع عليه من طرف كل من رئاسة النيابة العامة، والقطاع المكلف بالمرأة، ووزارة الصحة، ووزارة التربية الوطنية، ووزارة الثقافة والشباب والرياضة، والوزارة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي، إلى جانب الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، تم الالتزام بتنفيذ مبادرات مشتركة للحد من زواج القاصر. وتفعيلا لهذا الالتزام تعمل وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة من خلال مؤسسة التعاون الوطني على إدماج النوع الاجتماعي في جميع البرامج التي تهدف إلى دعم تمدرس الفتيات والنساء وتقوية قدراتهن من خلال برنامج التربية ما قبل المدرسية، بالإضافة إلى دعم تمدرس الفتاة من أجل تقليص ظاهرة الهدر المدرسي التي تحول دون تحقيق التمكين الاقتصادي، كما قد تكون أحد أسباب أو نتائج تزويج الفتيات القاصرات.

جمهورية العراق

وضعت سياسة حماية الطفل واستنبطت منها خطة تنفيذية لحماية الطفل وتشكيل لجنة وطنية عليا تتولى الرصد والابلاغ ومتابعة الانتهاكات التي يتعرض لها الاطفال.

دولة فلسطين

- من خلال توثيق حالات الزواج في سجلات لدى المحاكم الشرعية.
- من خلال مؤسسات المجتمع المدني.
- من خلال تقارير يقوم باعدادها الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني.

الجمهورية العربية السورية

- تم اعداد دراسة حول المحددات الاجتماعية للزواج المبكر.
- إعداد دراسة حول الكلفة الاقتصادية للزواج المبكر.
- إعداد خطة تنفيذية للحد من الزواج المبكر.

جمهورية الصومال الفيدرالية

توعية المجتمع لانتشار زواج الأطفال.

جمهورية السودان

تزويج الأطفال كان ضمن أنواع العنف التي وُضعت ضمن دراسة أصوات من السودان التي تم تدشينها في آب/أغسطس الماضي ومنشورة باللغتين في موقع relief web.

الجمهورية اليمنية

بعض الجهود تقوم بها منظمات المجتمع المدني.

الجمهورية التونسية

الجمهورية التونسية ليست معنية بهذه السؤال باعتبار أن الدولة تمنع قطعيا زواج القاصرات.

مملكة البحرين

لا توجد ظاهرة زواج الأطفال في مملكة البحرين، بحيث كشف الواقع العملي أن متوسط سن الزواج لدى المرأة لعام 2020 هو 24 عاماً.

المملكة العربية السعودية

المادة (3/16) من اللائحة التنفيذية لنظام حماية الطفل نصت على أن "يلزم قبل إبرام عقد الزواج التأكد بأن تزويج من قل عمره عن ثمانية عشر عاماً لن يلحق به الضرر ويحقق مصالحه الفضلى ذكراً كان أو أنثى". كما أكدت وزارة العدل في قرارها الوزاري 40/1630368 تاريخ 1440/5/28هـ على العمل بالمادة المذكورة وفي حال وجود حالات تستدعي طلب الزواج لمن يقل عمرها عن 18 عام للتحقق من المصلحة الفضلى لكلا طرفي العقد. وتضمنت:

- أن إذن عقد النكاح يقتصر على المحكمة المختصة.

	• تتأكد المحكمة المختصة من توافر شروط معينة وهي: o أن يقدم الطلب الراغبين في الزواج، أو وليهما، أو والدة أحدهما. o تحقق القاضي من موافقة الطرفين. o التحقق من البلوغ والاكتمال الجسدي والعقلي للراغبين في الزواج بموجب تقرير طبي صادر من طبيبين ومعتمد من جهة حكومية، وكذلك تقرير نفسي واجتماعي معتمد من جهة ذات اختصاص مثل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية أو أحد المؤسسات الأهلية ذات الاختصاص. وأيضا في حال وجود حالات عقد زواج لمن قل سنها عن 18 قبل المصادقة على العقد للتحقق عن الفقرة المشار إليها ومساءلة المأذونين المخالفين للائحة التنفيذية لنظام حماية الطفل والإيقاف الاحترازي لرخص المأذونين الذين يجرون عقود النكاح لمن هم أقل من 18 سنة دون الرجوع للمحكمة للتأكد من ما ورد في الفقرة المشار إليها وقد أوصت هيئة حقوق الإنسان مؤخراً بتحديد سن دنيا للزواج. **سلطنة عُمان** • تم تحديد إطار تشريعي لسن الزواج: نصت المادة (7) من قانون الأحوال الشخصية الصادر بالمرسوم السلطاني (97/32) بأنه تكمل أهلية الزواج بالعقل، وإتمام الثامنة عشرة من العمر، المادة (10) مع مراعاة أحكام الفقرة (ب) من هذه المادة لا يزوج من لم يكمل الثامنة عشرة من عمره إلا بإذن القاضي. وبعد التحقق من المصلحة. • شدد المشرع في جانب الزواج القسري على الكاتب بالعدل رفض طلب توثيق الزواج في حالة كان الزوجان أو أحدهما لم يتم الثامنة عشرة من العمر وذلك بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (2) من القرار الوزاري رقم (2003/171) في شأن إجراءات تحرير وثائق الزواج والطلاق إنفاذا للمادة (14) من قانون الكتاب بالعدل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2003/40) ولم يقتصر الأمر على رفض الطلب وإنما ألزم المشرع الكاتب بالعدل رفع الموضوع إلى المحكمة المختصة ولو لم يطلب ذو الشأن ذلك. • قامت وزارة التنمية الاجتماعية بتدارس موضوع تزويج الفتيات مع مجلس الشؤون الإدارية للقضاء بحيث يتم الرجوع لهذه الوزارة والمديريات التابعة لها في مختلف المحافظات في حالة وجود حالات لتزويج الفتيات للقيام بالدراسة والبحث الاجتماعي لها. • عرف قانون الطفل الصادر بالمرسوم السلطاني (2014/22) في المادة (1) الطفل بأنه" كل إنسان لم يكمل الثامنة عشرة من العمر بالتقويم الميلادي" وضمن القانون حقوق الطفل وحمايته في المجالات المختلفة، ولضمان أعمال هذه الحقوق تضمن القانون فصلاً خاصاً بالعقوبات والتعويضات المدنية بحيث لا تخل العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر. وحدد القانون مستويات لهذه العقوبات والتعويضات المدنية تتناسب مع حجم الفعل والضرر الذي على الطفل، وعلى أن تكون رادعاً لمن يرتكب أفعالاً تضر بحقوق الطفل كافة. • وفي هذا المجال تم إنشاء: o لجان حماية الطفل: وهي لجان لحماية الطفل من العنف، والاستغلال، والإساءة، ولأعضاء لجان حماية الطفل صفة الضبطية القضائية في تطبيق أحكام هذا القانون وهي متواجدة في جميع محافظات السلطنة. o دار الرعاية المؤقتة: كفل القانون إيداع الطفل الذي تعرض للعنف، أو الاستغلال، أو الإساءة بدار للرعاية المؤقتة وعلى أن يتم ذلك بقرار من الادعاء العام بناء على توصية مندوب حماية الطفل، ويمكن أن يعاد الطفل المودع بالدار إلى ولي الأمر بعد زوال أسباب الإيداع وآثاره، وبعد تعهد ولي الأمر كتابة برعايته. o مندوب حماية الطفل: وهو الموظف الذي يعين لمتابعة الأطفال المعرضين للعنف أو الاستغلال أو الإساءة والتدخل لحمايتهم.
التوصية ح:	**الاستمرار في مساندة مشاركة المرأة في السلطة القضائية وتوفير البيانات الإحصائية حول هذه المشاركة في السلك القضائي والنيابة العامة والاستفادة من تجارب الدول العربية التي حققت مشاركة متوازنة بهدف تعزيز حضور المرأة في كافة درجات التقاضي، وتطوير الأدوات الوطنية واستخدام المعارف المتوفرة حول**

	مشاركة المرأة في السلك القضائي للتوعية على أهمية هذا الموضوع، والتعاون مع المؤسسات الأكاديمية والرسمية ذات الصلة حسب الأولويات الوطنية للدول.

13. فيما يخص مشاركة المرأة في السلطة القضائية، هل تم القيام بما يلي:

توفير برامج لدعم النساء وزيادة عددهن	□	نعم 10	□	لا 4	
توفير بيانات إحصائية لرصد مشاركة المرأة منذ 2019	□	نعم 10	□	لا 4	
تطوير أدوات وطنية توعوية حول الموضوع	□	نعم 7	□	لا 7	
تعاون مع مؤسسات أكاديمية ورسمية	□	نعم 9	□	لا 5	

يرجى ذكر أمثلة:

المملكة الاردنية الهاشمية

وفقاً للتقرير السنوي لأوضاع المحاكم النظامية والقضاء الإداري والنيابة العامة الصادر عن المجلس القضائي لعام 2021 بلغت نسبة القاضيات 28 في المائة بنسبة ارتفاع تقدر بـ 42 في المائة عن الأعوام السابقة، وبالنسبة للبرامج التدريبية الخاصة بالقضاة، يقوم المجلس القضائي بعقد العديد من التدريبات للقضاة والقاضيات حول المواضيع الجنائية والمدنية والإدارية بالإضافة الى تدريبات خاصة حول حقوق الانسان وحقوق المرأة و يوجد لدى اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة قوائم التدريبات لآخر ثلاثة سنوات لكن دون تفصيل على أساس الجنس (سيتم ارفاقها مع الاستبيان) ويقوم المعهد القضائي ضمن برنامج التدريب المستمر بعقد دورات تدريبية على مدار العام للملتحقين/ات بالمعهد بهدف رفع كفاءتهم، وتم تعبئة استبيان من قبل الملتحقين بالمعهد ومن قبل القضاة حول احتياجاتهم التدريبية لأخذها بعين الاعتبار عند إعداد الخطط التدريبية.

الجمهورية اللبنانية

تشارك النساء في لبنان حوالي 50 في المائة في الجسم القضائي.

دولة ليبيا

- القانون الليبي يُساند مُشاركة المرأة في السلطة القضائية والنيابة العامة وحضورها في كافة درجات التقاضي.
- نسبة النساء في الهيئات القضائية يصل إلى: (46 في المائة) من إجمالي (4004) إذ بلغ إجمالي النساء (1846) إمرأة مُقابل الرجال (2158)، حتى عام 2020. مؤخراً تم تعيين خمس قاضيات بمحكمتين تم إنشاؤهما حديثاً في العاصمة طرابلس (غرباً)، وبنغازي (شرقاً) للنظر في قضايا العنف ضد النساء والأطفال.

المملكة المغربية

- تنظيم العديد من الدورات التكوينية لفائدة عدد من القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية وأجهزة إنفاذ القانون وجمعيات المجتمع المدني ونواب الأمة حول المقتضيات القانونية المتعلقة بحماية النساء وتعزيز المساواة بين الرجل والمرأة، كما برمجت دورات تكوينية ستنظم خلال سنة 2021 لفائدة 45 موظفة في مجالات القيادة والتحفيز على تولي المسؤولية داخل قطاع العدل.
- تنظيم دورات تكوينية عن طريق المناظرة عن بعد لفائدة 1757 موظفاً وموظفة بلغ عدد مشاركة النساء فيها 723 موظفة أي بنسبة 41.15 في المائة من مجموع التكوينات.
- بلغ عدد قضاة الحكم بالمؤسسات والهيئات القضائية، سنة 2020، ما مجموعه 1089 قاض وقاضية، تمثل النساء نسبة 15,79 في المائة بما مجموعه 917، منهن وكيلة عامة واحدة، و6 وكيلات للملك.

- يصل مجموع القاضيات العاملات بالنيابة العامة 14 قاضية مقابل 35 قاض، و165 موظفة مقابل 177 موظفا، أي بنسبة 45,78 في المائة إناث مقابل 54,22 في المائة ذكور، أما مناصب المسؤولية بها فيصل إلى 51 منصبا، تشغل منها النساء 10 مناصب، أي بنسبة 19,60 في المائة.
- أما على مستوى رئاسة النيابة العامة، بلغت النساء في مناصب المسؤولية نسبة 19.60 في المائة، ويمثلن النساء العاملات داخل المؤسسة نسبة 45.52 في المائة، كما بلغ مجموع القاضيات العاملات بالنيابة العامة 14 قاضية مقابل 35 قاض، و165 موظفة مقابل 177 موظفا، أي بنسبة 45,78 في المائة إناث مقابل 54,22 في المائة ذكور. أما مناصب المسؤولية فتصل إلى 51 منصباً، تشغل منها النساء 10 مناصب، أي بنسبة 19,60 في المائة.

جمهورية العراق

- معهد التطوير القضائي/مجلس القضاء الأعلى.
- دائرة المعهد العالي لاعداد وتأهيل القادة/الامانة العامة لمجلس الوزراء.

دولة فلسطين

- تدريب طاقم مجلس القضاء الاعلى على مفاهيم النوع الاجتماعي.
- جاري العمل على تنفيذ التدقيق التشاركي المراعي للنوع الاجتماعي.
- برنامج متخصص للعمل في قطاع العدالة والقضاء والمعروف باسم برنامج سواسية.

الجمهورية العربية السورية

للنساء حضور في السلطة القضائية بلغ عدد القضاة النساء /302/ قاض ما نسبته (20 في المائة) من عدد القضاة في الجمهورية العربية السورية اثنتان منهن برتبة نائب رئيس محكمة النقض، ورئيسة غرفة وعشرات المستشارات في محكمة العدل، وتشغل سيدتان منصب معاون وزير العدل.

جمهورية الصومال الفيدرالية

جهود تحقيق نسبة مشاركة المرأة حول هذا الموضوع بنسبة 30 في المائة.

الجمهورية التونسية

ساهم إلزام مبدأ التناصف في انتخابات المعهد الأعلى للقضاة أثر ذلك في ارتفاع نسبة تمثيلية النساء التي بلغت نسبة 56 في المائة من المترشحين المنتخبين. هذا وقد نص قانون إحداث المحكمة الدستورية سنة 2015 بصفة واضحة على ضرورة احترام التناصف في انتخابات أعضاء المحكمة.

مملكة البحرين

- تعكس الأرقام حضوراً رائداً للمرأة البحرينية في المجال القانوني والعدلي بدعم واضح من القيادة الرشيدة، حيث تشير الإحصائيات أن ارتفاع نسبة النساء في هذا المجال يفوق 100 في المائة خلال العشر سنوات السابقة، إذ ارتفعت نسبة القاضيات البحرينيات من إجمالي عدد القضاة البحرينيين بشكل تدريجي خلال الفترة الزمنية (2001-2020) لتصبح 12 في المائة من اجمالي عدد القضاة البحرينيين. وإزداد عدد القاضيات ومن في حكمهن بشكل تدريجي خلال الفترة الزمنية (2006-2020) ليصل إلى (14) قاضية.
- وقد خصص المجلس الأعلى للمرأة **يوم المرأة البحرينية لعام 2016 للمرأة في المجال القانوني والعدلي**، نظراً للدور الهام الذي اضطلعت به المرأة في هذا المجال على مدى أكثر من أربعين عاماً. حيث دخلت المجال القانوني والعدلي كمستشارة قانونية ومحامية منذ سبعينيات القرن الماضي وتم تعيين أول قاضية بحرينية في عام 2006. وفي العام نفسه،

تمكنت المرأة البحرينية من شغل منصب وكيل نيابة في محاكم الأحداث في مملكة البحرين، وفي العام 2007، تم تعيين أول عضوة في المحكمة الدستورية، كما شغلت المرأة البحرينية في العام نفسه عدة مناصب في المجال القانوني والعدلي، منها رئيس نيابة ورئيس نقابة المحامين ومدير لإدارة المحاكم، وفي العام 2013، تم تعيين أول امرأة في عضوية المجلس الأعلى للقضاء.

- تم **إنشاء نيابة متخصصة للأسرة والطفل** بموجب قرار النائب العام رقم (1) لسنة 2016 – برئاسة امرأة بدرجة قاضي بمحكمة الاستئناف العليا.
- إطلاق **مشروع قضاة المستقبل التابع للمجلس الأعلى للقضاء** والذي يعتبر مساهمة رائدة لتمكين المرأة البحرينية في مجال العمل القضائي، ويستقطب عدد من الكفاءات القانونية النسائية ذوات خبرة أكاديمية واحترافية عالية المستوى. وبلغ عدد المستفيدين من البرنامج في نسختيه الأولى والثانية 19 قاضيا إلى جانب عدد آخر من المستفيدين منه في النيابة العامة.
- وقد دشن المجلس الأعلى للقضاء **"بوابة المرأة البحرينية في المجال القانوني والعدلي"**، على موقع المجلس الأعلى للقضاء الإلكتروني في عام 2016، وذلك تزامناً مع الاحتفاء بيوم المرأة البحرينية في المجال العدلي والقانوني 2016. وهي بمثابة مجمع لكل النساء القانونيات في البحرين، وملتقى القانونيات لتبادل المعلومات بحيث يكون هناك سجل خاص بكل امرأة قانونية بحرينية.

إطلاق **البرنامج التدريبي لطلبة العيادة القانونية** بجامعة البحرين، حيث يعرف البرنامج بأهم الخدمات القانونية التي يقدمها المجلس الأعلى للمرأة عبر مركز دعم المرأة. ويقدم البرنامج تدريب عملي مكثف حول كيفية استقبال المركز الطلبات المختلفة، والإجراءات المتبعة للنظر في الشكوى، وكتابة المذكرات القانونية. كما يتم تعريف منتسبي البرنامج بالآليات المتبعة لمتابعة تنفيذ الطلب مع الجهات التنفيذية ذات الصلة. ويتضمن البرنامج ورش ومحاضرات تفاعلية من أهمها محاضرة حول اتفاقية السيداو ومضمونها وتحفظات مملكة البحرين حولها وجهود المملكة في متابعة تنفيذها، ومحاضرات حول الانجازات الخاصة بالمرأة في ظل التشريعات البحرينية، وورش عمل تعرف بطريقة كتابة رأي قانوني حول حق من حقوق الأسرة الواردة في اتفاقية سيداو مع ربطها ومواءمتها مع التشريعات الوطنية البحرينية. ويتم خلال البرنامج بيان أهم ضمانات حقوق المرأة في المنظومة القضائية، وتدريب الطلبة حول إعداد رأي استشاري بشأن تعديل قانون وطني وفقاً لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سيداو، بهدف تزويدهم ببعض المهارات القانونية المرتبطة بمنظومة التشريعات المتعلقة بالمرأة.

المملكة العربية السعودية

- إسناد وزارة العدل مهام "كتاب العدل" إلى النساء للقيام بخدمات "التوثيق" على مدار الساعة.
- رفع عدد الموظفات في وزارة العدل ورفع عدد تراخيص المحاميات مقارنة بعام 2019، إذ كان عددهن 618 ليصل إلى 1364 محامية في مطلع عام 2021[(1)].
- تنفيذ وزارة العدل برنامج "توعية المرأة بحقوقها الشرعية والقانونية"، الدي تضمن معارض ميدانية في العديد من مناطق المملكة وحملات توعوية عبر وسائل الإعلام المختلفة، بالإضافة إلى الشراكة مع الجهات الحكومية المعنية؛ لرفع مستوى الوعي بالحقوق لدى المرأة.
- وزارة العدل بصدد إطلاق مبادرة حول "تعزيز الحماية التوثيقية للمرأة لإيصال الخدمات الإلكترونية للمرأة والأسرة والتعريف بها.
- عززت وزارة العدل حقوق المرأة المستفيدة عبر 20 قراراً شملت العديد من النواحي في التعاملات القضائية والعدلية.

(1) وزارة العدل.

سلطنة عُمان

- السلطنة حريصة من خلال مؤسساتها المعنية بهذا الجانب على مشاركة المرأة في مختلف مؤسسات الدولة، وفي مختلف المناصب والمستويات، فإنها تشكّل جزءاً رئيسيّاً من مكونات السلطة القضائية؛ فالأنظمة والقوانين تعزز من مشاركتها حيث إنّ قانون السلطة القضائية لم يفرّق بين الذكر والأنثى في الشروط للتقدم لوظيفة قاض والمنافسة في شغلها، كما أنّ عدًدا كبيراً من النساء يعملن عضوات بالادعاء العام، ولهنّ كافة حقوق ومميزات القضاة. وكذلك وجود كوادر نسائية يعملن امينات سر بالمحاكم.
- وضعت السلطنة العديد من التدابير لتعزيز الوعي القانوني للمرأة من خلال البرامج التوعوية المختلفة، بالإضافة إلى وضع برنامج تعاون بين وزارة التنمية الاجتماعية والمعهد العالي للقضاء لتدريب القضاة وأعضاء الادعاء العام والشرطة على مبادئ الاتفاقيات المعنية بحقوق الانسان (المرأة -الطفل -الأشخاص ذوي الإعاقة) بشكل مكثف.
- في مجال بناء القدرات والتدريب بشأن اتفاقية سيداو وحقوق المرأة للعاملين في الجهاز القضائي، فقد نفذت أكثر من (12) حلقة عمل تدريبية حتى عام 2021م حول "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" استهدفت أعضاء لجنة متابعة تنفيذ الاتفاقية والقضاة وأعضاء الادعاء العام والمحامين والعاملين بدائرة شؤون المرأة.
- كما سبقت الإشارة إليه تم توقيع برنامج تعاون مع المعهد العالي للقضاء لتدريب القضاة وأعضاء الادعاء العام على الاتفاقيات المعنية بالمرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة.

التوصية ط:	**مواصلة تعزيز القدرة والمنعة المؤسسية لدى الآليات الوطنية المعنية بشؤون المرأة ومأسسة مهامها، ورفدها بالأدوات والموارد البشرية والتقنية والمالية اللازمة، وتقوية ومأسسة الروابط بينها وبين كافة الأطراف الوطنية المعنية والشركاء في المجتمع المدني للاضطلاع بمهمة تعميم منظور المساواة بين الجنسين، وتطوير قدراتها على مواجهات التحديات والأزمات.**

14. هل تم تطوير أو تعديل مهام الآلية الوطنية منذ عام 2019؟

☐ نعم 5 ☐ لا 9

يرجى التوضيح وإرفاق المستندات ذات الصلة:

المملكة الاردنية الهاشمية

- لم يتم لغاية الآن إ دخال أي تعديل او تطوير على مهام اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، ولكن وفقا لمخرجات تقرير اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية والتي قدمت توصياتها لجلالة الملك في 3 تشرين الأول/ أكتوبر 2021 فقد اوصت "بوضع إطار قانوني لوجود آلية وطنية للمرأة يضمن لها الاستدامة والشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وتوفير الموارد المالية والبشرية اللازمة للاضطلاع بعملها ويمنحها الولاية والصلاحيات اللازمة".
- وثيقة اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية/ الصفحة 224 من التوصيات المتعلقة بالمرأة (البند 2) .https://tahdeeth.jo/Home/CommitteeRecommendations

الجمهورية اللبنانية

تقوم الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ومنذ مطلع عام 2021 بمراجعة هيكليتها بهدف تطوير مسار عملها.

دولة ليبيا

- وحدة دعم وتمكين المرأة بالمجلس الرئاسي بدولة ليبيا هي المؤسسة الوطنية المعنية بشؤون المرأة National Mechanisms for Women's Affairs وفقاً لمفهوم إعلان ومنهاج عمل بيجين، وهي حديثة التأسيس، أي مُنذ بداية عام 2019، حيث تم تأسيس مكاتب دعم وتمكين المرأة تابعة لها على مستوى الوزارات ومؤسسات الدولة.

- مؤخراً تم تطوير وزيادة رقعة برامج ومكاتب تمكين المرأة حيث تم تأسيس مكاتب دعم وتمكين المرأة على مستوى البلديات ومازال مستمر تأسيس هذه المكاتب في باقي البلديات على مستوى مناطق ليبيا شرقاً وجنوباً وغرباً.
- تضمن الهيكل التنظيمي الإداري لوحدة دعم وتمكين المرأة بالمجلس الرئاسي؛ إدارة مُتخصصة تحت مُسمى (إدارة التنمية المُستدامة والشراكات الدولية) وإدارة أخرى مُتخصصة تحت مُسمى (إدارة التواصل والاستقطاب) من مهامها التواصل مع مؤسسات القطاع الخاص والمنظمات ومؤسسات المُجتمع المدني على مستوى مناطق ليبيا شرقاً وجنوباً وغرباً.

المملكة المغربية

- على إثر انتخابات أيلول/سبتمبر 2021، تم تنصيب الحكومة الجديدة، ولقد احتفظت وزارة التضامن والادماج الاجتماعي والأسرة، بنفس اختصاصات الآلية الوطنية المعنية بشؤون النساء، كما هي محددة في المرسوم 2.13.22 الصادر في 29 نيسان/أبريل 2013، بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، وذلك تبعا للمرسوم رقم 2.21.842 الصادر في 21 تشرين الأول/أكتوبر 2021، والمتعلق باختصاصات وزيرة التضامن والادماج الاجتماعي والأسرة، والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7032 مكرر لـ 22 تشرين الأول/أكتوبر 2021.
- تتم عملية مأسسة وتقوية الروابط مع القطاعات الحكومية المعنية بالمساواة بين الجنسين، عبر آلية تتبع تفعيل إجراءات الخطة الحكومية للمساواة "إكرام 2"، على غرار الخطة "إكرام 1" من خلال منظومة للحكامة ترتكز على آليات مؤسساتية تعمل وفق مقاربة تشاركية من خلال التنسيق بين القطاعات الذي يعزز التقارب بن مختلف التدخلات، وهو ما تقوم به اللجنة الوزارية للمساواة واللجنة التقنية بين الوزارية من خلال دور التتبع والتنسيق، إضافة إلى وزارة التضامن والادماج الاجتماعي والأسرة، التي تضطلع بدور القيادة وتنسيق وتتبع تنفيذ الخطة، وهي اللجنة التي يترأسها السيد رئيس الحكومة، وتقوم بالمهام التالية:تشجيع وحث مختلف السلطات الحكومية على تنفيذ الخطة الحكومية للمساواة "إكرام 2"، والتعامل مع الإشكاليات المرتبطة بتنفيذ الخطة "إكرام 2"، واقتراح تدابير وإجراءات ذات الصلة.وهناك اللجنة التقنية بين الوزارية: والتي تختص بتحديد ودراسة الإشكالات ووضع توصيات، وإعداد مضامين التقارير التي ترفع إلى اللجنة بين وزارية.

دولة فلسطين

- تم اعتماد **برنامج التمكن** ضمن موازنة الوزارة بالاضافة الى البرامج السابقة وهي برنامج الحماية والبرنامج الإداري.
- تم اضافة الوزارة الى النظام الإلكتروني الخاص بالشكاوى لدى الادارة العامة للشكاوى التابعة الى مجلس الوزراء.

الجمهورية اليمنية

نظرا للظروف التي مرت بها اليمن منذ عام 2015 من حروب وأزمات داخلية والتي لازالت تلقي بظلالها حتى يومنا هذا في أكثر من مكان مما أدى إلى توقف للعديد من المؤسسات في تنفيذ مهامها ومن ضمنها اللجنة الوطنية للمرأة، ومع انتقال اللجنة الوطنية للمرأة الي العاصمة المؤقتة عدن وترتيب اوضاعها منذ بداية عام 2021 جرى البدء بتفعيل اللجنة وتنفيذ مهامها في إطار الإمكانيات المتاحة.

سلطنة عُمان

- عملت وزارة التنمية الاجتماعية على إعادة تشكيل لجنة متابعة تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، حيث تم توسيع مشاركة الأعضاء الممثلين للجهات التشريعية والقضائية والمؤسسات الحكومية المعنية ومن المجتمع المدني، بهدف متابعة تنفيذ اتفاقية سيداو وتترأس هذه اللجنة وزيرة التنمية الاجتماعية، وتعمل هذه اللجنة على نشر الاتفاقية من خلال البرامج والأنشطة التي تنفذها دائرة شؤون المرأة، وأعضاء اللجنة، بالإضافة إلى إعداد التقارير الدورية المتعلقة بمتابعة تنفيذ الاتفاقية.

- تنفيذ البرامج التدريبية لتعزيز قدرات العاملين في وزارة التنمية الاجتماعية في مختلف المحافظات على مراعاة النوع الاجتماعي في الإعداد والتنفيذ والتقييم للبرامج والأنشطة خلال الأعوام 2019-2021 بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان - المكتب شبة الإقليمي لدول مجلس التعاون الخليجي بمسقط.
- يتم حاليا إعادة الهيكل التنظيمي لوزارة التنمية الاجتماعية ويتناول ذلك أوضاع اللجنة الوطنية لشؤون الأسرة كجهة أساسية لوضع السياسات ومتابعة التنفيذ للبرامج الموجهة للأسرة.
- توقيع مذكرات تعاون مع عدد من المؤسسات الحكومية والخاصة والمجتمع المدني لدعم وتعزيز الخدمات المقدمة للفئات التي تُعنى بها وزارة التنمية الاجتماعية (المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن).

15. هل تم زيادة الكوادر البشرية العاملة لدى الآلية الوطنية منذ عام 2019؟

□ نعم 8 □ لا 4

يرجى التوضيح وإرفاق المستندات ذات الصلة:

المملكة الاردنية الهاشمية

ارتفع عدد الموظفين من 25 موظفاً وموظفة عام 2019 ليصبح العدد الكلي الآن 39 موظفاً وموظفة:

- **الموظفين/ات ضمن كادر اللجنة**
  - اخصائي تكنولوجيا معلومات.
  - اخصائية موارد بشرية.
  - محاسبة/ادارية.
  - رئيسة وحدة السياسات والرصد.
  - رئيسة وحدة البرامج والمشاريع.
  - منسقة الاستراتيجية الوطنية.
  - منسق إعلام ومواقع إلكترونية.
- **الموظفين/ات ضمن المشاريع**
  - مديرة مشروع.
  - اخصائية معرفة.
  - ضابط مشروع عدد 2.
  - أخصائي/ة متابعة وتقييم عدد 2.
  - ضابط إعلام واتصال.

دولة ليبيا

تم تأسيس عدد (17) مكاتب رسمية **يترأسها كوادر بشرية من السيدات من النساء والفتيات** لدعم وتمكين المرأة في الوزارات ومؤسسات الدولة وعلى مستوى البلديات وهي تابعة لوحدة دعم وتمكين المرأة بالمجلس الرئاسي بدولة ليبيا؛ لكونها المؤسسة الوطنية المعنية بشؤون المرأة National Mechanisms for Women's Affairs وفقاً لمفهوم إعلان ومنهاج عمل بيجين.

المملكة المغربية

تم توظيف أطر جديدة لدعم الموارد البشرية العاملة خاصة بمديرية المرأة، وذلك وفق تخصصات محددة (الإحصاء، الاقتصاد التضامني والاجتماعي، العمل الاجتماعي، مقاربة النوع الاجتماعي....).

جمهورية العراق

رفع مستوى التشكيلات وتمكين المرأة الى مستوى قسم ملف من شعبتين على الاقل في المؤسسات الحكومية.

المملكة العربية السعودية

زيادة الكوادر البشرية لدعم تحقيق مستهدفات المنشأة بنسبة 76.5 في المائة.

سلطنة عُمان

تم تعزيز الكوادر البشرية العاملة في وزارة التنمية الاجتماعية بمختصين من عدد من الجهات الحكومية من ذوي الخبرات والكفاءة.

16. هل تمت زيادة الموارد المالية في الآلية الوطنية منذ عام 2019؟

□ نعم 4 □ لا 7

جمهورية العراق

الانشطة تنفذ من موازنة الجهات ذات العلاقة.

دولة فلسطين

تم اعتماد موازنة تطويرية للوزارة لأول مرة عام 2021 بقيمة 2 مليون دولار.

الجمهورية العربية السورية

زدياد في الموازنة الاستثمارية للهيئة بنسبة 45.4 في المائة.

المملكة العربية السعودية

تم رفع ميزانية للسنة المالية.

سلطنة عُمان

لم تتأثر الموازنة المالية المعتمدة للبرامج والأنشطة الموجهة للمرأة.

التوصية ي:	**مواصلة العمل على تطوير ودراسة المناهج لتغيير الصور النمطية التي تؤدي للعنف ضد المرأة واستثمار الخطاب الديني المستنير لتوعية المجتمع بحقوق النساء.**

17. هل تمت مراجعة المناهج التعليمية لتعديل الصور النمطية حول الأدوار الاجتماعية للإناث والذكور؟

□ نعم 9 □ لا 4

لمملكة الاردنية الهاشمية

عمل المركز الوطني لتطوير المناهج على وضع الإطار العام للمناهج والذي يتضمن مفاهيم متعلقة بالمرأة والمساواة بين الجنسين وتم اعتماده لمراجعة مؤلفات وزارة التربية والتعليم للكتب المدرسية الصادرة عنها بحيث لا يتم تأليف كتب دراسية الا بالرجوع الى هذا الإطار كما تم تدريب العاملين/ات في مركز تطوير المناهج على مفاهيم النوع الاجتماعي ويتم

مراقبة وملاحظة المناهج التدريسية والأخذ بالملاحظات التي تتعلق بقضايا المساواة بين الجنسين حيث تم في العام 2021 الانتهاء من مراجعة كتب رياض الأطفال وكتب العلوم والرياضيات والتربية الإسلامية وطرحها لأخذ المراجعات والملاحظات عليها، كما تقوم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بتقديم الملاحظات الفنية من منظور المساواة بين الجنسين حين يطلب الاستئناس برأيها.

ضمن إطار الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل القرار 1325، حول المرأة والأمن والسلام، في عام 2019 جاء في التقرير السنوي الأول ما يلي:

- الهدف الاستراتيجي الرابع: ثقافة مجتمعية داعمة لاحتياجات النوع الاجتماعي وأهمية المساواة بين الجنسين ودور النساء، بما في ذلك الشابات، في تحقيق الأمن والسلام.
- تهدف الخطة الوطنية الأردنية إلى بناء ثقافة مجتمعية داعمة للمساواة بين الجنسين في الأردن، وذلك من خلال الاعتراف والإشادة بالدور الإيجابي الذي قامت به المرأة والشابات منهن، سيما فيما يتعلق بصنع وبناء وحفظ السلام، وأيضاً من خلال تطوير المناهج المدرسية التي تشجع النساء والشابات على الانخراط في عمليات تحقيق السلام وحفظ الأمن الوطني والدولي. وتحقيقا لهذه الغاية، يتم إحراز تقدم سريع في نظام التعليم الوطني من ناحية مراعاة المنظور المبني على النوع الاجتماعي، وهي عملية تتطلب سنوات عديدة لتتحقق.

وضمن هذا الإطار، حيث وافقت وزارة التربية والتعليم على الخطة الاستراتيجية للتعليم للأعوام 2018-2022 وعلى الخطّة الوطنيّة الأردنيّة لتفعيل قرار مجلس الأمن رقم 1325 المرأة والأمن والسلام للتعليم المراعي للمنظور المبني على النوع الاجتماعي، حيث تعتبر درجة الاستجابة للنوع الاجتماعي مكوّنا رئيسياً في عمليتي إصلاح المناهج وتقييمها. قامت وزارة التربية والتعليم في الربع الأخير من السنة بتشكيل فرقة عمل من مختصين في إعداد المناهج الدراسية وشؤون النوع الاجتماعي، وقد تضمّن فريق العمل مطوري مناهج دراسية من وزارة التربية والتعليم والمركز الوطني لتطوير المناهج. أجريت ورشة العمل التعريفية على مدار 3 أيام في الربع الأخير من السنة لتعريف فرقة العمل بكيفية مراعاة النظام التعليمي لمنظور النوع الاجتماعي. وقد حضر الورشة 30 فرداً من معدي المناهج التعليمية (21 من الإناث و9 من الذكور) من وزارة التربية والتعليم، والمركز الوطني لتطوير المناهج التربوية. غطت الورشة مفاهيم النوع الاجتماعي الرئيسية، وقدمت شرحا عن أدوار الهيئات المختلفة في إدماج منظور النوع الاجتماعي في النظام التعليمي، حددت الشركاء وأصحاب المصلحة وذلك لتحسين إدماج منظور النوع الاجتماعي في النظام التعليمي. ونتج عن ورشة العمل خطة عمل لتحديد إجراءات عملية لتعميم استجابة المنهاج الدراسي للمنظور المبني على النوع الاجتماعي، وتتضمن الخطة أربعة مخرجات رئيسية:

- تعزيز التنسيق بين الجهات الفاعلة التي تدعم عملية تطوير مناهج تعليمية مراعية للمنظور المبني على النوع الاجتماعي وإضفاء الطابع الرسمي عليه.
- تعزيز قدرة وزارة التربية والتعليم والمركز الوطني لتطوير المناهج التربوية على إدماج مفهوم المساواة الجندرية في المناهج التعليمية الوطنية والكتب الدراسية.
- تبني وزارة التربية والتعليم لأداة موحدة لإدماج المنظور المبني على النوع الاجتماعي في أطر المناهج الدراسية والكتب الدراسية.
- تعزيز قدرة صانعي القرار، والعاملين في القطاع التعليمي على المطالبة بإجراء تغييرات على المناهج والكتب الدراسية لتكون أكثر مراعاةً للمنظور المبني على النوع الاجتماعي.

وخلال عام 2020، جاء في سياق خلق ثقافة من المساواة، كالتالي:

ضمن إطار الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل القرار 1325، واصلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة خلال عام 2020 الجهود التي تبذلها من أجل تعزيز نظم التعليم المراعية للمنظور المبني على النوع الاجتماعي وعمليات إصلاح المناهج الدراسية، وهو ما أسفر عن اعتماد وزارة التربية والتعليم والمركز الوطني لتطوير المناهج الدراسية فرقة العمل المعنية النوع الاجتماعي والمناهج. دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة فرقة العمل المعنية بالنوع الاجتماعي والمناهج لإدماج مراعاة المنظور المبني على النوع الاجتماعي في الإطار الوطني للمناهج الدراسية. وكان الإنجاز الرئيسي الذي حققته الفرقة هو صياغة "مذكرة توجيهية لاستخدام أداة تحليل المساواة المبنية على النوع الاجتماعي في الإطار الوطني للمناهج الدراسية في الأردن"، التي تحدد الغرض من أداة تحليل المساواة المبنية على النوع الاجتماعي، وتقدم تعليمات لضمان تطبيقها الموحد من قبل معدي

المناهج. وعلى الرغم من تدابير الإغلاق الصارمة التي تم فرضها، أحرزت فرقة العمل المعنية بالنوع الاجتماعي والمناهج المنشأة حديثاً تقدماً في المجالات الفنية من خطة عملها. هذا وقامت وزارة التربية والتعليم باختبار الأداة مع الكتب المدرسية في الأردن وتم بعد ذلك الانتهاء من إعداد هذه الأداة وتقديمها إلى وزارة التربية والتعليم لاعتمادها. وبعد ذلك، سيقوم المركز الوطني لتطوير المناهج الدراسية بالتحقق منها.

عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة بدعم وزارة التربية والتعليم ومركز تطوير المناهج على تشكيل فريق محوري متخصص بالمساواة بين الجنسين كما عملت الهيئة على تطوير اداة توجيهية تم اعتمادها من وزارة التربية والتعليم والمركز الوطني لتطوير المناهج ضمن إجراءات التأليف تهدف الى تقييم المناهج من منظور النوع الاجتماعي لاستخدامها في المركز الوطني لتطوير المناهج كما تم تدريب فريق من وزارة التربية والتعليم والمركز الوطني لتطوير المناهج على التعريف بالمفاهيم المتعلقة بالنوع الاجتماعي وتحليل النوع الاجتماعي وإدماج النوع الاجتماعي والعنف المبني على أساس الجنس.

تواجه وزارة التربية والتعليم تحديات تهدف إلى عرقلة جهود الوزارة في هذا المجال حيث تعرضت الى هجمة شرسة أثر إعلانها عن البدء بتنفيذ تدريب للمعلمين والمعلمات حول مفاهيم النوع الاجتماعي في الأردن وردت وزارة التربية والتعليم والمركز الوطني لتطوير المناهج على هذه الهجمة من خلال وسائل الإعلام المختلفة وأوضحت اهمية بيان الادوار الاجتماعية والثقافية المترتبة على الجنس وأثر الثقافة المجتمعية في الفهم المغلوط لها. وبينت دور نظام التعليم في تصحيح وضع المرأة في كل مكوناته لاحداث التوازن ما بين الذكور والإناث لتصحيح التراكمات الاجتماعية والثقافية. كما تم الايضاح بأن هذه المفاهيم لا تتعارض ونظرة الدين الاسلامي والاديان الاخرى التي تكرم المرأة وتحرم أي انتهاكات ضدها وعلى المناهج أن تعكس صورة المرأة الحقيقية ودورها الفعلي وقدرتها على القيام بالأدوار التي يقوم بها الرجل.

الجمهورية اللبنانية

إن مراجعة المناهج التعليمية هي من صلاحية وزارة التربية والتعليم العالي والمركز التربوي للبحوث والإنماء، وتتعاون الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع المؤسستين في مجالات عديدة.

دولة ليبيا

الخطة الوطنية تضمنت هدفاً يتعلق بمُراجعة وتقييم المناهج التعليمية لتعديل الصور النمطية حول الأدوار الاجتماعية للإناث والذكور وذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة من مؤسسات القطاع الحكومي ومؤسسات القطاع الخاص ومؤسسات المُجتمع المدني ... ولم تُنفذ بعد.

المملكة المغربية

قامت وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، منذ، سنة 2014 بتنقيح شامل لجميع الكتب المقررة من منظور احترامها للقيم المرجعية للمنظومة التربوية المتضمنة في دستور المملكة الصادر في تموز/يوليو 2011، وقد أسفرت هذه العملية عن إصدار 147 كتابا مدرسيا منقحا وخاليا من أي مضامين أو إشارات تكرس عدم المساواة أو التمييز بين الجنسين أو كل أشكال العنف. كما تم إدراج بنود في دفتر التحملات الإطار تروم ترسيخ التربية على القيم والمواطنة وتفعيل مقاربة النوع والمساواة بين الجنسين، والاهتداء بها في إعداد الكتاب المدرسي، سواء من حيث المتن أو الشكل أو الأسناد. دعم كتاب أو كراسة المتعلم(ة) لمبادئ الإنصاف والمساواة ومساهمته في نبذ العنف بكل أشكاله (العنف المدرسي، العنف ضد النساء، العنف ضد الأطفال...)، وتحريره من الصور النمطية الاختزالية والصيغ الجاهزة التي تعوق اسهام المنظومة التعليمية والتربوية في تحديث بنيات المجتمع وخلوه من أشكال الميز أو ما يوحي على تكريسه، فضلا عن مراعاة مبدأ المساواة بين الجنسين وعدم التمييز على مستوى تمثيلية الشخوص في الصور والرسوم والمتن.

جمهورية العراق

إطلاق الخطة الوطنية الثانية لقرار مجلس الامن 1325 وتضمنت تطوير المناهج التعليمية والتربوية بما يتلاءم مع النوع الاجتماعي وحقوق الانسان ونشر مفاهيم السلم والتعايش السلمي وادخال عناوين حقوق المرأة والسلم والتعايش الاجتماعي ضمن مادة حقوق الانسان في الجامعات.

دولة فلسطين

- تم اجراء دراسة تقييمية للمناهج.

- تم تشكيل لجنة وطنية برئاسة وزارة شؤون المرأة لتطوير المناهج لتستجيب لاحتياجات الجنسين.
- تم التأثير في مركز المناهج للتعديل على بعض الدروس التعليمية وتغيير نصها.
- يجري العمل على تأليف منهاج اجباري في الجامعات بعنوان حقوق الانسان والنوع الاجتماعي.

الجمهورية العربية السورية

- تمت مراجعة المناهج التعليمية وتطويرها من مرحلة رياض الأطفال حتى الثانوية لتعديل الصور النمطية حول الأدوار الاجتماعية، فقد تم تبني مفاهيم وقيم تعزز منظور النوع الاجتماعي، ولتصبح المناهج خالية من القوالب والصور النمطية.
- تم مراعاة إدخال ما ورد في اتفاقية إلغاء كل أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في المعايير والمخرجات التعليمية والوحدات المدرسية بهدف تحديث صورة المرأة في المناهج والكتب المدرسية.
- -كما تم تضمين المناهج الجديدة التأكيد على حق المرأة في التعلم والمساواة في الحقوق.
- رفع الكفاءات في موضوع النوع لاجتماعي للجان المشرفة على المناهج، ومؤلفي ومؤلفات الكتب المدرسية.

جمهورية السودان

توجد مجهودات لدى وزارة التربية والتعليم لم تكتمل وأيضاً مذكرة تفاهم مرسلة لوزارة الشؤون الدينية والاوقاف.

مملكة البحرين

- ينفذ "المجلس" بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم برنامجاً مستمراً منذ عام 2016 بعنوان **"الحقيبة التوعوية المدرسية"** يستهدف فيها الطلبة والطالبات في المراحل الإعدادية في المدارس الحكومية والخاصة، وتتضمن الحقيبة عدداً من الكتيبات ومنها كتيب خاص للتعريف بعمل المجلس الأعلى للمرأة وكتيب يعرف الطلبة بأهداف النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة وتطبيقات تكافؤ الفرص، وكتيب حول الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية، بالإضافة إلى دليل إرشادي للمدرسين والمدرسات لتدريبهم على آليات تطبيق الحقيبة التوعوية.
- وتهدف الحقيبة إلى تغيير الصورة النمطية للمرأة في المناهج الدراسية بما يواكب مسيرة المرأة البحرينية وتقدمها ورفع مستوى الوعي بقضايا المرأة في مملكة البحرين من خلال الأدوات المعرفية والتربوية المتاحة وفي مقدمتها المناهج الدراسية. وفي إطار تطبيق الحقيبة يتم تدريب وتأهيل وتوعية المدرسين والمدرسات بالمدارس العامة للبنين والبنات وبالمدارس الخاصة بمفاهيم الإدماج وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية بين الجنسين. كما يقوم الطلاب والطالبات بعمل أنشطة صفية ولاصفية ومعارض ومسابقات وإصدارات وفعاليات حول مفاهيم الحقيبة وما يتعلق بها كحماية المرأة من كافة أشكال العنف الأسري وغيرها. ويتم تنفيذ زيارات ميدانية دورية للمدارس للمتابعة والتقييم.
- مبادرات تطوير التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة حيث وضعت إدارة المناهج في وزارة التربية والتعليم منهج مناسب لرياض الأطفال وفق الأسس التي تعكس مبادئ وقيم المجتمع البحريني، وتعزز حب الوطن والانتماء لإعداد مواطنين صالحين يحرصون على العمل من أجل خدمة أمتهم ومجتمعهم، وذلك ضمن مشروع المنهج الوطني لإعداد إطار توجيهي للرعاية والتربية الموجهتين إلى الطفولة المبكرة برياض الأطفال، وضبط معايير تأسيس وترخيص رياض الأطفال ودور الحضانة، بما يضمن الارتقاء بالمؤسسات التعليمية والمباني الأكاديمية والبيئة التعليمية لتتوافق مع المعايير العالمية.

المملكة العربية السعودية

حالياً تعمل لجنة المرأة بمجلس شؤون الأسرة على مشروع المرأة في المناهج التعليمية معني بمراجعة صورة المرأة في المناهج التعليمية.

سلطنة عُمان

- تحرص وزارة التربية والتعليم في السلطنة على مراجعة المناهج التعليمية بشكل مستمر حيث تم إعادة صياغة الصورة التقليدية التي كانت موجودة سابقا في الكتب الدراسية، بما يضمن تنوع العرض والصور والخطاب للجنسين دون التفريق بينهما في الطرح، فكان التركيز على احترام المرأة وتقديرها.
- ضع دليل يقدم للعاملين مع المراهقين في المجال المدرسي؛ لمساعدتهم على تقديم التوعية المناسبة في مجال حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين.
- الأخصائيين الاجتماعيين، والنفسيين، ومشرفي الإرشاد الاجتماعي في المدارس يقومون بدور كبير في التوعية في الجوانب المختلفة على الرغم من عدم وجود هذه القوالب النمطية والتمييز في مجتمعنا العماني.

18. هل تم وضع برامج متخصصة لدعم تطوير خطاب ديني مستنير يسهم في توعية المجتمع بحقوق النساء؟

□ نعم 8 □ لا 5

المملكة الاردنية الهاشمية

تتعاون وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية حيال تقديم تدريبات للواعظين والواعظات من قسم الارشاد والوعظ الديني ومديريات الشؤون النسائية على مستوى المحافظات من الجهات الشريكة على مفاهيم المساواة بين الجنسين والعنف المبني على أساس الجنس وعلى تصحيح المفاهيم الدينية المغلوطة كما يتم تنفيذ ورش توعوية من خلال الواعظين والواعظات في كافة محافظات المملكة للمجتمع المحلي وطلاب وطالبات المدارس بهدف مجابهة العنف المبني على أساس الجنس ومعالجة المفاهيم الدينية المغلوطة.

تشارك دائرة الإفتاء العام في عضوية شبكة مناهضة العنف ضد المرأة (شمعة) والتي بدورها تساهم في فعاليات حملة 16 يوماً في كل عام من خلال التوعية بالجوانب الدينية المتعلقة بقضايا العنف الأسري سواء للمجتمعات المحلية أو من خلال الوسائل الإعلامية المختلفة، وكما تقوم بإصدار الفتاوى المتعلقة بقضايا العنف ضد المرأة ونشرها على المستوى الإعلامي وتسليط الضوء عليها من أجل الحد من ظاهرة العنف ضد المرأة.

ضمن إطار الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل القرار 1325، حول المرأة والأمن والسلام، خلال عام 2019، تبحث الأنشطة التابعة للهدف الاستراتيجي الثاني في المواقف تجاه الأدوار الجندرية والتعاليم الدينية حيث يقدم هذا المنظور وسيلة لتمكين المرأة للمشاركة بشكل فعال في الوقاية من العنف والتطرف. وأطلقت 5 من مؤسسات المجتمع المدني خلال العام الأول من تنفيذ الخطة 53 حواراً مجتمعياً و17 حملة لكسب التأييد عقدها رجال الدين وقادة المجتمعات المحلية وبعض المثقفون لتناول مواضيع الصور النمطية المتعلقة بالأدوار الجندرية وعلاقتها بالتعاليم الدينية والعادات والتقاليد؛ ومع نهاية العام الأول من تنفيذ الخطة، وافقت دائرة قاضي القضاة) الواقعة ضمن نظام المحاكم الشرعية (ووزارة التنمية الاجتماعية) على تنظيم جلسات توعوية حول حقوق المرأة للنساء الأردنيات المستضعفات مع التركيز على قانون الأحوال الشخصية. الهدف من هذا النشاط هو تعزيز فهم دقيق لقوانين الاسرة وحقوق المرأة التي تنص عليها الشريعة وذلك لتفادي أي تلاعب بهذه القوانين بشكل يضر بالمرأة، أو بالتماسك الاجتماعي.

خلال عام 2020، تم تعزيز فهم قضاة المحاكم الشرعية حول القضايا الاجتماعية والقانونية وتلك المتعلقة بالحماية التي يواجهها اللاجئون السوريون والنساء الأردنيات المستضعفات، مثل الزواج المبكر وحقوق المرأة في الميراث والحقوق المتعلقة بالزواج والطلاق بموجب قانون الأحوال الشخصية، وذلك بعد المشاركة في سلسلة من الدورات التوجيهية التي نظمتها دائرة قاضي القضاة (ضمن نظام المحاكم الشرعية المتخصصة بالقضايا الأسرية) ووزارة التنمية الاجتماعية، إلى جانب هيئة الأمم المتحدة للمرأة. حضر الدورات التوجيهية 31 قاضياً في المحاكم الشرعية وذلك كخطوة تمهيدية لعقد جلسات توعوية للنساء المستضعفات حول "حقوق المرأة في قانون الأحوال الشخصية". وخلال ذلك أتيحت الفرصة لهم للتواصل بشكل مباشر مع النساء المستضعفات من خمس محافظات لزيادة الوعي بالحقوق التي تمنحها الشريعة والتشريعات الوطنية، وذلك لتعزيز وصول المرأة إلى هذه الحقوق ودعم التجانس الاجتماعيّ.

زيادة وعي طلاب الجامعات بدور المرأة في السلام والأمن: أطلقت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة فعاليات للطلبة الجامعيين لزيادة وعيهم بدور المرأة في السلام والأمن (**1099** طالباً في أربع جامعات). وأكد الطلاب على أهمية إدماج منظور الشباب في جميع الجوانب المتعلقة بـ JONAP وتنفيذها، وضرورة إيجاد روابط بين JONAP ومجموعة العمل المستهدفة المعنية بالشباب والسلام والأمن.

دولة ليبيا

الخطة الوطنية تضمنت هدفاً يتعلق بوضع برامج توعوية متخصصة مُتضمنة خطاب ديني مستنير يُسهم في توعية المجتمع بحقوق النساء وذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة من مؤسسات القطاع الحكومي ومؤسسات القطاع الخاص ومؤسسات المُجتمع المدني... ولم تُنفذ بعد.

المملكة المغربية

- قامت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بإدماج مقاربة النوع الاجتماعي باستراتيجية كل من برنامج دعم وقيادة، التأطير الديني، والتكوين والتعليم الديني بمشروع نجاعة الأداء للسنة المالية 2021، وتحيين المؤشرات الخاصة بالميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي برسم السنة المالية 2021، وكل ذلك، بتنسيق مع وزارة الاقتصاد والمالية. كما وضعت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية برنامجا لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات اعتبرته الخبيرة المستقلة في مجال الحقوق الثقافية "تجربة وممارسة فضلى"[(2)] لكونها تشكل خطوة أولى نحو ضمان تكافؤ الفرص للنساء ليرشدن ويفسرن المواضيع الدينية.
- كما قامت بتعزيز المادة التربوية الموجهة للمستفيدين من برنامج محو الأمية بالمساجد بأنشطة تعليمية وموازية تحث على احترام المساواة بين النساء والرجال، ورفض العنف ضد النساء والفتيات، والتشجيع على إيجاد حلول سلمية للمشاكل الزوجية والعائلية، والتحسيس بالموضوع بتنسيق مع قناة وإذاعة محمد السادس للقرآن الكريم.
- تم وضع برامج للندوات والمحاضرات حول التعاليم الدينية التي تعتني بالمرأة والأسرة وتنبذ كل أشكال العنف، غطت جميع التراب الوطني، بتنسيق مع المجالس العلمية المحلية. كما تم تخصيص دروس في موضوع نبذ العنف النفسي والجسدي ضد النساء، خلال سنة 2015، بلغ عددها 589728 درسا، وسهر عليها 5280 واعظا و863 واعظة، وخطبة جمعة 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 لموضوع محاربة التمييز والعنف ضد النساء، ألقيت بـ 24500 مسجد بجميع التراب الوطني. وتخصيص جانب من خطبة جمعة يوم 26 نيسان/أبريل 2019، التي ألقيت في حوالي 24210 مساجد، لتحسيس وتوعية المواطنين والمواطنات بأهمية تسجيل الأطفال غير المسجلين في الحالة المدنية.

جمهورية العراق

تضمين الخطة الوطنية الثانية لقرار مجلس الامن 1325 تفعيل دور القيادات الدينية من اجل نبذ الخطاب الديني المتشدد والفكر المتطرف وتفعيل دور القيادات الدينية والمجتمعية في نبذ الاعراف التي تنتقص من كرامة المرأة.

دولة فلسطين

تم تشكيل لجنة وطنية مكونة من الشيوخ والخطباء لتفعيل خطابهم نحو قضايا المرأة.

الجمهورية العربية السورية

قامت وزارة الأوقاف بتأليف التفسير العصري الجامع للقرآن، الذي يعد منهجاً مهماً وعصرياً، والمعتمد عليه لدى الدعاة/ات، اذ أسهم بشكل كبير قي بيان موضوعات كثيرة، منها حقوق المرأة في الاسلام كالحق في العمل والتعليم والمشاركة المجتمعية

(2) الفقرة 65 من تقرير الخبيرة (A/HRC/20/26/Add.2).

والحقوق السياسية والاقتصادية. كما يستمر خطباء المساجد وكذلك الداعيات بأدوارهم التوعوية حول قضايا العنف والتمييز ضد المرأة، والتوعية بحقوق النساء.

مملكة البحرين

إن جدية الإرادة السياسية في مملكة البحرين في مجال دعم المرأة والحرص على رفع مشاركتها في جميع المجالات، وحرصها على إتاحة أوسع مجال ممكن أمام دول العالم للاستفادة من تجربة المملكة في مجال تقدم المرأة، جنبا إلى جنب مع المضي قدماً في تطوير هذه التجربة اعتمادا على أفضل الممارسات العالمية في هذا السياق وبما يتناسب مع ثقافة المجتمع البحريني. وهو ما تؤكد عليه الجهود التالية:

- السعي من خلال **تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري** على استثمار وإبراز الخطاب الديني المستنير والتفسير الصحيح للدين الحنيف مع التركيز على دور المساجد والمآتم والدروس الدينية لتصحيح المفاهيم الخاطئة عند التعامل مع المرأة والأطفال بما يكفل حقوقهم الكاملة، وذلك بهدف تعزيز دور الإعلام في نشر ثقافة حماية المرأة من العنف الأسري.
- ما جاء في **توصيات مؤتمر "المشاركة السياسية للمرأة"** عام 2018 والذي أكد على أهمية تطوير الخطاب الديني والنص الثقافي والإعلامي والمناهج الدراسية لتكون أكثر دعماً للمرأة، وتشجع الجميع على دعم مشاركتها في مختلف المجالات بما في ذلك المجال السياسي.

تضمن الاطار الموحد لخدمات الارشاد والتوعية الأسرية ضمن المحور الرابع، والذي يهدف إلى تعزيز التوعية والتثقيف المجتمعي وتنفيذ البرامج التوعوية الخاصة بمبادئ الاستقرار الأسري ومبادئ الوقاية من المشاكل الأسرية من خلال تعزيز الدور الإعلامي ودور مؤسسات المجتمع المدني بكافة وسائله، برنامج خاص **لاستثمار النظام الإلكتروني للوعظ والإرشاد (واعظكم) لرفع الوعي المجتمعي بالقضايا الأسرية وحقوق المرأة.** ويهدف هذا البرنامج لاستثمار منصات الوعظ والإرشاد والخطابات الدينية بما يعزز من مفاهيم الترابط والتلاحم الأسري ويدعم من دور المرأة في المنظومة الأسرية.

المملكة العربية السعودية

لدى مجلس شؤون الأسرة عضوية دائمة في وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف وفي مجلس الإدارة حيث يفعل من خلالها مبادرات ومشاريع تشمل التوعية من خلال الخطب الدينية، كما لدى المجلس تعاون مع إذاعة القرآن الكريم لبث رسائل توعوية خاصة بالأسرة وحقوقها وواجباتها.

سلطنة عُمان

الخطاب الديني في السلطنة يراعي منذ فجر النهضة المباركة حقوق المرأة والحفاظ عليها ومراعاتها في كافة الجوانب الحياتية، وتعزيز دورها الهام في الأسرة وفي المجتمع بشكل عام، كما تتناول خطب الجمعة مختلف القضايا الأسرية والاجتماعية ومنها قضايا المرأة المختلفة لتعزيز الوعي لدى أفراد المجتمع.

تخصيص دائرة بوزارة الأوقاف والشؤون الدينية للإرشاد النسوي للعمل على النهوض بمستوى المرأة دينيا وغرس القيم في الأسرة وإبرار دورها في بناء المجتمع وتكثيف الوعي لدى أفراد المجتمع بحقوق المرأة وواجباتها ودورها المحوري والنهوض به.

؟؟؟ ؟؟؟ ؟	**تعميم المعرفة حول إعلان ومنهاج عمل بيجين على المستويين الرسمي وغير الرسمي، بما في ذلك على مستوى البرلمانيين، والمجتمعات المحلية، والشباب والشابات، وتعزيز دورهم في تبني المبادرات نحو تنفيذ المنهاج على المستوى المحلي، والعمل مع الإعلام لنشر هذه المعرفة.**

19. هل تم تعميم المعرفة حول إعلان ومنهاج عمل بيجين على مستوى:

البرلمانيين	□ نعم 9	□ لا 5

المجتمعات المحلية	□ نعم 12	□ لا 2
الشباب والشابات	□ نعم 12	□ لا 5

يرجى ذكر أمثلة حول مبادرات لتنفيذ منهاج عمل بيجين على المستوى المحلي

المملكة الاردنية الهاشمية

قادت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة عملية إعداد الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025) ضمن جهود وطنية تشاركية وبناءً على مشاورات وطنية واسعة على مستوى جميع المحافظات وقد بُنيت هذه العملية التشاورية على نتائج الجهود التي انطلقت في بداية عام 2019 لإعداد المراجعة الوطنية للتقدم المُحرَز نحو تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين+25، بهدف إعداد التقرير الوطني الخامس والذي تضمن أيضاً مشاورات وطنية واسعة شملت العاملين في الوزارات والمؤسسات الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني حول التقدم المُحرَز نحو تحقيق التزامات الأردن في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة، وكذلك تحديد التحديات والعوائق والأولويات وتجديد الالتزامات آخذين بعين الاعتبار المعطيات الإقليمية والوطنية.

وللتعريف بإعلان ومنهاج عمل بيجين عُقد لقاء تعريفي عن نتائج تقرير بيجين+25 على المستوى المحلي من خلال نشاط عُقد ضمن مشروع تمكين النساء في الادارة المحلية احتفالا بيوم المرأة العالمي في 8 آذار/مارس 2020 وبمشاركة عضوات المجالس المحلية ممثلات عن محافظات الوسط.

تنفيذا للأولويات الوطنية التي ظهرت خلال إعداد التقرير للدفع في مجال تقدم المرأة في الأردن حيث شملت: المساواة وعدم التمييز بموجب القانون، والقضاء على العنف ضد النساء والفتيات والمشاركة والتمثيل السياسي والحق في الحصول على العمل والحقوق في مكان العمل بالإضافة الى الرعاية غير المدفوعة الأجر والعمل المنزلي.

تنفيذا لأولوية الحقوق في مكان العمل: صدر قانون معدل لقانون العمل لعام 2019 حيث تم ادخال تعريف العمل المرن (كل جهد فكري أو جسماني يبذله العامل لقاء أجر ضمن أحد أشكال عقد العمل المرن المحدد وفق نظام يصدر لهذه الغاية)، وإدخال تعريف التمييز بالأجور بين الجنسين عن العمل ذي القيمة المتساوية وتشديد العقوبة في حال إثبات حدوث هذا التمييز (التمييز في الأجور: عدم المساواة بين العمال في الأجر عن كل عمل ذي قيمة متساوية دون أي تمييز قائم على الجنس والعمل الجزئي: (العمل الذي تقتضي طبيعة إنجازه ساعات عمل لا تصل لعدد ساعات العمل المنصوص عليها في المادة (56) من هذا القانون) اعفاء أبناء الاردنيات المتزوجات من غير اردنيين المقيمين في الأردن من الحصول على تصاريح العمل المنصوص عليها في الفقرات أ/ ب من المادة 12 اقرار مبدأ الأجر المتساوي عن العمل ذي القيمة المتساوية، بحيث يعاقب كل صاحب عمل بغرامة (لا تقل عن 500 دينار ولا تزيد عن 1000 دينار) عن التمييز في الأجر بين الجنسين.

منح العامل إجازة أبوة مدفوعة الأجر لثلاثة أيام، وتعديل المادة 72 الخاصة بإنشاء مكان مناسب لأطفال العاملين وعدم ربطها بعدد العمال وربطها بعدد الأطفال حيث يلتزم صاحب العمل الذي يستخدم عدداً من العمال في مكان واحد ولديهم من الأطفال ما لا يقل عن خمسة عشر طفلا لا تزيد أعمارهم على خمس سنوات بتهيئة مكان مناسب ويكون في عهدة مربية مؤهلة أو أكثر لرعايتهم، كما ويجوز لأصحاب العمل الاشتراك في تهيئة هذا المكان في منطقة جغرافية واحدة.

تنفيذاً لأولوية مجابهة العنف ضد النساء قامت اللجنة الوطنية بإعداد عدد من الدراسات والأوراق (غير منشورة بعد): دراسة العنف الاقتصادي، دراسة العنف السياسي، ورقة تحليل الأحكام القضائية لجرائم قتل النساء داخل نطاق الأسرة للفترة 2011-2020.

تنفيذاً لأولوية الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي قامت اللجنة الوطنية باعداد استبيان حول أثر العمل عن بعد أثناء حظر التجول على الاتجاهات نحوه وعلى أعمال الرعاية والأعمال المنزلية داخل الأسرة (سيتم ارفاق النتائج الرئيسية مع الاستبيان).

تنفيذاً لأولوية المشاركة والتمثيل السياسي تم تشكيل لجنة ملكية للإصلاح السياسي لتحديث المنظومة السياسية وإحداث نقلة نوعيّة في الحياة السياسيّة والبرلمانيّة تضمن مواصلة عملية التطوير.

حيث تم دراسة مشروعي قانون الانتخابِ والأحزابِ السياسيةِ الجديدين والتعديلات الدستورية المقترحة والمرتبطة بمسودتي مشروعي القانونين وآليات العمل النيابي والتوصيات الخاصة بتطوير منظومة تشريعات الإدارة المحلية بالإضافة إلى توصيات متعلقة بتمكين المرأة وتمكينِ الشباب.

الجمهورية اللبنانية

تقوم الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية في إطار مهامها التنفيذية والتنسيقية والإستشارية، بالتواصل مع البرلمانيين والبرلمانيات في لبنان من أجل تحفيزهن/هم على تبني القوانين والتشريعات والأنظمة المراعية للنوع الاجتماعي. في الوقت عينه، وفي إطار البرامج التي تنفذها مع الجهات المانحة الدولية والإقليمية، تتوجه إلى المجتمعات المحلية وكل الفئات العمرية بما فيها الشباب والشابات من أجل رفع الوعي و/أو نقل مهارتهن/هم حول قضايا النوع الاجتماعي وحقوق النساء.

دولة ليبيا

- الخطة الوطنية تضمنت هدفاً يتعلق بتعميم المعارف والخبرات حول إعلان ومنهاج عمل بيجين يستهدف السُلطات العُليا الإستشارية والتشريعية والتنفيذية والقضائية وذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة من مؤسسات القطاع الحكومي ومؤسسات القطاع الخاص ومؤسسات المُجتمع المدني... ولم ينفذ بعد.
- تم القيام بتنفيذ بعض المُبادرات المتواضعة المحدودة بالتعاون مع بعض مؤسسات المُجتمع المدني.

المملكة المغربية

عملت المملكة المغربية، على غرار بلدان العالم، على إعداد التقرير الوطني بيجين+25، وفق منهجية تشاركية مع جميع الفاعلين بما في ذلك هيئات المجتمع المدني، وذلك بحصر التقدم المحرز، خلال السنوات الخمس الأخيرة (في الفترة بين عامي 2014 و2019 تقريباً)، والتحديات المستمرة التي تواجهها النساء والفتيات، وسُبل التقدم، استناداً إلى الاستبيان المنصوص عليه في الجزء الثاني من المذكرة التوجيهية، وقبل الوصول إلى النسخة النهائية للتقرير، تم إشراك القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية انطلاقا من مساهماتها في إعداد التقرير ومناقشته في مرحلة لاحقة، عن طريق تنظيم ورشات عمل مع القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وجمعيات المجتمع المدني.

في إطار التحضير للمنتدى الدولي لـ "جيل المساواة العالمية"، وتخليداً للذكرى الخامسة والعشرين لـ "منهاج عمل بيجين"، نظمت وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة لقاءً وطنياً حول التقدم المحرز والتحديات المرتبطة بتحقيق المساواة بين الجنسين في إطار تفعيل "منهاج عمل بيجين" لسنة 1995، وذلك يوم الثلاثاء 8 حزيران/يونيو 2021 بالرباط.

وكان هدف هذا اللقاء، فتح نقاش مع الشركاء والفاعلين من قطاعات حكومية ومؤسسات وطنية وجمعيات المجتمع المدني، سواء على المستوى الوطني أو المحلي، من أجل تبادل الآراء والتجارب والممارسات والخروج بخلاصات وتوصيات من شأنها خلق بيئة ملائمة للنهوض بالمساواة بين الجنسين في كافة المجالات، في أفق مشاركة المملكة المغربية في منتدى "جيل المساواة" المزمع تنظيمه بباريس في الفترة من 30 حزيران/يونيو إلى 2 تموز/يوليو 2021، ويشكل أيضا، محطة أساسية في مسار تقييم الخطة الحكومة للمساواة "إكرام 2" (2017-2021)، خاصة في إطار التفاعل مع جمعيات المجتمع المدني بشأن الأولويات والتحديات الجديدة المرتبطة بتداعيات كوفيد-19 وإحداث دينامية جديدة في سياق إعداد خطة حكومية ثالثة للمساواة "إكرام 3".

دولة فلسطين

- تم تنفيذ عدة لقاءات مع المؤسسات الحكومية والمجتمع المدني واشراكهم في اعداد التقرير الوطني لبيجين.
- تم توقيع عدة مذكرات تفاهم مع المؤسسات لتنفيذ برامج ومشاريع تتقاطع مع محاور بيجين.
- تم عقد مبادرة مع بعض مؤسسات المجتمع المدني لإعداد حملات اعلامية واستراتيجيات توعوية حول القرار 1325.

الجمهورية العربية السورية

في المحور المتعلق بالمرأة والفقر، المرأة والاقتصاد، المرأة الريفية.

- قامت وزارة الزراعة مديرية تنمية المرأة الريفية بدعم المرأة الريفية المنتجة من خلال خلق ذراع تسويقي، حيث تم فتح 6 صالات بيع متخصصة في مراكز المدن في ست محافظات لتصريف الانتاج الأسري الريفي دون وسيط.
- قامت غرفة صناعة حلب بمبادرة لدعم النساء الفقيرات من خلال مشاريع صغيرة مدرة للدخل وتسويق المنتجات.
- قامت غرفة صناعة حمص بإطلاق مشروع تدريب متكامل للشباب والشابات حول مهن معينة وهو تدريب مأجور ينتهي بالتوظيف.

جمهورية الصومال الفيدرالية

مكافحة العنف ضد المرأة على المستوى المحلي، وإطلاع المرأة بحقوق المرأة في منهاج عمل بجين.

مملكة البحرين

يسعى المجلس الأعلى للمرأة باعتباره الجهة الوطنية الرسمية المعنية في تنفيذ ورصد توصيات إعلان ومنهاج عمل بيجين ومكون المرأة في أجندة التنمية المستدامة لعام 2030 لتعميم المعرفة على المستوى الوطني حول مبادئ وأهداف اعلان ومنهاج عمل بيجين وأهمية تطبيق الوارد فيه سعياً لدعم تقدم المرأة في كافة المجالات، حيث وضعت الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية (2013-2022) بصورة تتسق مع أهداف إعلان ومنهاج بيجين، وتهدف الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية (2013-2022) إلى متابعة تقدم المرأة البحرينية بكل فئاتها، وفي جميع مراحلها العمرية، ومختلف ظروفها الاجتماعية والاقتصادية والصحية والنفسية لأداء ادوارها في التنمية الوطنية كشريك فاعل منتج ومعطاء ومصدر للإبداع والإلهام والتنافسية. ونظراً إلى أن الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية وثيقة وطنية تعود ملكيتها إلى جميع مؤسسات الدولة كشركاء في عملية التنفيذ، فقد استمر تقييم تنفيذ الخطة مع الجهات المعنية، وذلك من خلال عقد اللقاءات التشاورية والزيارات الميدانية لاستعراض التجارب وتبادل الخبرات والمعرفة والنتائج المتحققة والوقوف على أبرز الصعوبات والتحديات التي واجهت المعنيين عند التنفيذ مع تحديد فرص التحسين، وذلك بحسب متطلبات المجالات الخمسة الرئيسية للخطة الوطنية.

المملكة العربية السعودية

برامج رؤية 2030 في المملكة تعنى بالنهوض التنموي والاقتصادي للمرأة والاستراتيجية الوطنية للأسرة حيث تحقق التزامات المملكة الدولية من ضمنها أهداف التنمية المستدامة بالتوافق مع أهداف المملكة.

سلطنة عُمان

- تناولت دائرة شؤون المرأة محاور إعلان ومنهاج عمل بيجين ضمن البرامج التوعوية التي تقدمها في مجال حقوق المرأة والتي تستهدف بها مختلف مؤسسات الدولة والمجتمع المدني.
- عملت وزارة التنمية الاجتماعية على إشراك الجهات المختصة بالسلطنة في الإعداد للتقرير الوطني بيجين+25 شارك في ذلك عدد من البرلمانيين ومن المؤسسات الحكومية والمجتمع المدني.
- تم استعراض التقرير الوطني ومناقشته في اجتماع اللجنة المعنية بالاتفاقية في عام 2019.
- تم إقرار التقرير الوطني بيجين+25، وتم تعميمه على أعضاء لجنة متابعة تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الذين يمثلون الجهات التالية (مجلس الدولة، مجلس الشورى، مجلس الشؤون الإدارية للقضاء، الادعاء العام، الشؤون القانونية، وزارة التربية والتعليم، وزارة التعليم العالي، وزارة الصحة، وزارة الزراعة والثروة السمكية،

وزارة الخدمة المدنية سابقا، وزارة القوى العاملة سابقا، وزارة العدل، اللجنة العمانية لحقوق الإنسان، لجنة المرأة في الاتحاد العام لعمال السلطنة، وجمعيات المرأة العمانية التي تمثل العضوية في اللجنة).

يرجى ذكر أمثلة حول كيفية العمل مع الإعلام لنشر المعرفة حول إعلان ومنهاج عمل بيجين

المملكة الاردنية الهاشمية

قامت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بنشر عدد من الأخبار الصحفية خلال مرحلة إعداد تقرير بيجين+25 كما شارك عدد من الإعلاميين/ات في المشاورات الخاصة بذلك وتم نشر التقرير بالكامل على الموقع الإلكتروني للجنة بالاضافة إلى مواقع التواصل الاجتماعي، كما تم إعداد 19 انفوجرافيك والتي ربطت ما بين أهداف التنمية المستدامة والمجالات الحاسمة لمنهاج عمل بيجين+25 "تقرير بيجين+25|اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة women.jo" ونشرها تباعاً على منصات التواصل الاجتماعي الخاصة باللجنة والموقع الإلكتروني للجنة، ويتم الاستعانة بتقرير بيجين والأولويات المذكورة فيه عند صياغة الأخبار الصحفية الخاصة باللجنة والإشارة للتقرير في الوثائق التي تصدرها اللجنة عند الحاجة لذلك.

الجمهورية اللبنانية

في إطار برنامج مشترك مع اليونيسكو، تنظم الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية سلسلة دورات لرفع مستوى وعي الإعلاميات والإعلاميين في لبنان بقضايا النوع الإجتماعي.

دولة فلسطين

- تم دعوة الاعلام لتغطية انشطة الاجتماعات الخاصة في تقرير بيجين من خلال بث مباشر على الفضائية.
- تم عقد أكثر من لقاء على الاذاعات المحلية للتحدث عن تقرير بيجين واهميته.

الجمهورية العربية السورية

إنتاج مواد إعلامية هادفة كرسائل قصيرة، فواصل تليفزيونية، فواصل درامية تلفزيونية وإذاعية، ومسلسلات تناولت محاور منهاج بيجين مثل قضايا العنف ضد المرأة، والمرأة في مواقع القرار وحقوق الطفلات.

مملكة البحرين

إن مملكة البحرين تخطت مرحلة التوعية لتصل إلى مرحلة المشاركة الفاعلة في جميع المبادرات والأهداف الخاصة بمنهاج عمل بيجين، حيث يواصل المجلس الأعلى للمرأة باعتباره مؤسسة رسمية معنية بشؤون المرأة جهوده بالشراكة مع جميع مؤسسات الدولة الرسمية والأهلية في القيام بدوره الاستشاري والرقابي لضمان إدماج احتياجات المرأة في التنمية، ويشمل ذلك كل ما يتعلق بتنفيذ اعلان ومنهاج عمل بيجين.

بالإضافة إلى أن المجلس الأعلى للمرأة يحرص على مواكبة متطلبات تقدم المرأة البحرينية في الحياة العامة بما يتسق مع أهداف منهاج عمل بيجين وعبر استثمار كافة الادوات والقنوات المتاحة للتوعية حوله، ومن أبرز الأمثلة على ذلك ما يلي:

- اعداد القياسات والمؤشرات والأدلة الاحصائية وتحديث السجلات واجراء الدراسات والمسوحات بمنهجية علمية ومتكاملة مع اهداف الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية واتاحتها للاطلاع العام للباحثين والمهتمين في قضايا المرأة. ويعد المرصد الوطني للتوازن بين الجنسين أحد القواعد المعرفية والإحصائية المعتمدة بمملكة البحرين التي تحوي التغذية المباشرة للمؤشرات من خلال الشركاء الرئيسيين للمشروع وأنظمة المجلس.
- يقوم المجلس الأعلى للمرأة بإعداد التقرير الوطني الدوري الخاص بالتقدم المحرز في تنفيذ اعلان ومنهاج عمل بيجين بمشاركة جميع الجهات المعنية من خلال قنواته التي يتم تغذيتها بشكل دوري. وقد استعان المجلس الأعلى للمرأة بمؤسسات السلطة التشريعية والتنفيذية ومؤسسات المجتمع المدني لتوفير كافة المعلومات المطلوبة للتقرير.

- استثمار القنوات الاعلامية والإلكترونية الخاصة بالمجلس الأعلى للمرأة لنشر المعلومات والاحصائيات الدورية حول واقع تقدم المرأة البحرينية في المجالات المختلفة بالإضافة للمعلومات المتعلقة بإعلان ومنهاج عمل بيجين.

الحرص على التفاعل مع القنوات والمنصات الاعلامية على المستويات الوطنية، الاقليمية والدولية للتعريف بجهود مملكة البحرين في سبيل الايفاء بالتعهدات التي قطعتها ازاء تنفيذ اعلان ومنهاج عمل بيجين وما تم تحقيقه في سبيل تنفيذ هذه التعهدات.

المملكة العربية السعودية

نشر التقرير عبر الموقع الرسمي لمجلس شؤون الأسرة وتعميمه على الجهات ذات العلاقة.

سلطنة عُمان:

- مشاركة الجهات الإعلامية بالسلطنة للتغطية الإعلامية للاجتماعات وورش العمل المعنية بالبرامج وورش العمل المنفذة لمناقشة مواضيع المرأة ومنها إعلان ومنهاج عمل بيجين.
- إشراك الإعلاميين في عدد من الدورات التدريبية التخصصية في مجال المرأة.

التوصية م	**أخذ العلم بأعمال اللجنة الفرعية المعنية بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة والالتزام بالمشاركة في أنشطتها ونقل المعارف المتوفرة في إطارها إلى المستوى الوطني بما يخدم تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والأولويات الوطنية.**

20. هل تشاركون في أنشطة اللجنة الفرعية المعنية بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة؟

□ نعم في كافة الأنشطة 10 □ نعم في بعض الأنشطة، لماذا؟ 1 حسب الاجندة □ لا، لماذا؟ 2

دولة ليبيا

"لم تتواصل هذه اللجنة معنا ولم تتم دعوتنا للإنضمام أو تمثيلنا في هذه اللجنة. علماً أننا نرأس فريق الهدف الخامس في لجنة التنمية المُستدامة على مستوى ليبيا. وقُمنا بتقديم استعراض التقرير الوطني الطوعي الأول لليبيا 2020 حول أهداف التنمية المُستدامة 2030 ضمن اجتماعات المنتدى السياسي رفيع المستوى بالأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة بتاريخ 16 تموز/يوليو 2020".

التوصية ن	**التعاون مع الجهات المعنية لتعزيز حضور المرأة واستفادتها من اختصاصات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات لضمان سد الفجوة في مشاركة المرأة في الاقتصاد الرقمي، ومراعاة منظور المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص عند وضع وتنفيذ سياسات وطنية تتعلق بالتكنولوجيا والابتكار.**

21. هل تم منذ عام 2019 وضع سياسات أو برامج وطنية حول مشاركة المرأة في اختصاصات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات؟

يرجى التفصيل

المملكة الاردنية الهاشمية

الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025): قادت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، وبموجب قرار مجلس الوزراء، الجهود الوطنية لإعداد الاستراتيجية الوطنية للمرأة (2020-2025) والمصادقة عليها في آذار/مارس، 2020. تسعى الاستراتيجية في هذا السياق من خلال مخرجات واضحة ومحددة الى تعزيز مشاركة النساء والفتيات في مجال الاقتصاد الرقمي وتكنولوجيا المعلومات. من خلال:

- ضمان وجود بنية تحتية ملائمة لاحتياجات النساء، خاصة في المناطق النائية، لتوفير إمكانية الحصول على الخدمات العامة الأساسية كالكهرباء والطاقة خاصة المتجددة منها والمياه النظيفة والمستدامة والصرف الصحي والخدمات الأساسية المتعلقة باستخدام تكنولوجيا المعلومات.
- تطوير برامج بناء القدرات والإرشاد والتشبيك لتسهيل وصول النساء المتعطلات عن العمل إلى فرص العمل المتاحة، بما يحقق الربط بين مخرجات التعليم واحتياجات السوق، وبما يشمل البرامج المُصممة خصيصاً لبناء القدرات والمهارات والمعرفة خاصة التكنولوجية منها لدى النساء، وبكيفية استخدام واستغلال تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصال الحديثة لتسريع تنمية أعمالهن.

كما تقوم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بالتنسيق والتعاون مع وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة وكافة الوزارات والجهات الوطنية بإعداد الخطط التنفيذية للاستراتيجية من خلال مواءمة أهدافها ومخرجاتها مع الاستراتيجيات القطاعية ذات العلاقة. وفي مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال والريادة نذكر السياسات والبرامج التالية:

الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي والخطة التنفيذية (2021-2025)، ووثيقة السياسة الأردنية للمشاركة الإلكترونية (2021): في 2021، تم إطلاق الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي والخطة التنفيذية (2021-2025)، ووثيقة السياسة الأردنية للمشاركة الإلكترونية (2021)، حيث تهدف الى تعزيز مشاركة النساء والفتيات في مجال التحول الى الاقتصاد الرقمي والتوجيه نحو تكنولوجيا المعلومات من خلال:

- إقتراح الحلول التي من شأنها رفع مستوى المهارات الرقمية لدى الشباب والمجتمع الأردني ولا سيما شريحة المرأة والأقل حظاً.
- ادماج النساء وسكان المناطق النائية وذوي الاحتياجات الخاصة في سوق العمل، من خلال تطبيق التقنيات الحديثة وزيادة فرص الأفراد في العثور على الوظائف التي يتيحها التحول الرقمي والاقتصاد الرقمي.
- تطبيق المبادرات المتصلة بالتحول الرقمي والاقتصاد الرقمي ستوفر ما لا يقل عن 50,000 وظيفة مباشرة وعدد ضخم من الوظائف غير المباشرة خلال الخمس أعوام القادمة، من خلال دورها في ايجاد وظائف جديدة وتطوير بعض الوظائف الحالية.
- تشمل استراتيجية التحول الرقمي برامج ومبادرات لصقل المهارات الرقمية للخريجين والتي تساهم في المواءمة بين مخرجات التعليم مع احتياجات سوق العمل.
- ستعمل الحكومة ولغايات تعزيز المشاركة الإلكترونية للمرأة ومن خلال الاشراف المناسب على حوارات المواطنين ومساهماتهم في الاستشارات العامة للحد من التحيز الجنسي وخطاب الكراهية بما في ذلك القائم على النوع الاجتماعي.
- ضمان توفير الأشكال الرقمية الميسرة، ستتخذ الحكومة التدابير المناسبة لتعزيز المشاركة الإلكترونية للأفراد من كبار السن وذوي الإعاقة على نحو عادل ومتكافئ.

السياسة العامة لريادة الأعمال (2021)**:** في 2021، تم اطلاق السياسة العامة لريادة الأعمال (2021) التي تهدف في خطوطها العريضة الى تهيئة بيئة صديقة ومحفزة لريادة الأعمال في المملكة وإزالة العوائق أمامها بما يضمن تعظيم الإمكانات الاقتصادية لمنظومة ريادة الأعمال الأردنية ونموها ويدفع عجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة بما يسهم بالتشجيع على الاستثمار في الشركات الريادية الأردنية، بالإضافة إلى توفير المساعدة للشركات الريادية الأردنية للوصول للأسواق المحلية والإقليمية والدولية وفتح أسواق جديدة لها، وتمكين الرياديين والرياديات من ابتكار الحلول والمنتجات الإبداعية.

أبرز ما جاء في السياسة العامة حول دعم النساء في مجال ريادة الأعمال:

- سينبثق عن هذه السياسة الخطة الاستراتيجية الوطنية لريادة الأعمال والتي تتضمن مؤشرات أداء قابلة للقياس وتضم عدد الوظائف التي تم خلقها ومقدار رأس المال الذي تم تخصيصه لأصحاب المشاريع الريادية والإيرادات وعدد الشركات الجديدة التي تم تسجيلها ونسبة مشاركة النساء في المشاريع الريادية.
- ستتضمن الاستراتيجية تحديد التعاريف والمصطلحات الخاصة بقطاع ريادة الأعمال، ووضع تعريف موحد وواضح لمفهوم الشركة الناشئة والصغيرة والمتوسطة، بحيث يكون مفهوما واحدا لدى الجميع وملزما لهم على المستوى الوطني.

- جمع وتنظيم المعلومات والبيانات عن منظومة ريادة الأعمال من الجهات الفاعلة للاستفادة منها.
- ستعمل الحكومة من خلال مبادرة تمويل رائدات الأعمال على اتخاذ تدابير تسهم في ردم الفجوة بين الجنسين في منظومة ريادة الأعمال، بما في ذلك تشجيع المزيد من ريادة الأعمال النسائية وتجاوز العقبات القانونية والثقافية.

مشروع الشباب والتكنولوجيا والوظائف في الأردن - وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة: يهدف المشروع إلى تحسين فرص الدخل المتأتي من القطاع الرقمي الأردني وتوسيع الخدمات الرقمية الحكومية، من خلال خلق 30,000 فرصة عمل جديدة للشباب في السنوات الخمس القادمة، بما في ذلك النساء (30 في المائة) واللاجئين السوريين الناشطين في مجالات العمل الرقمي الحر (15 في المائة). كما ويهدف إلى رقمنة أكثر من 80 في المائة من معاملات الدفع الحكومية واستقطاب حوالي 20 مليون دولار أمريكي في استثمارات جديدة من القطاع الخاص للخدمات الرقمية.

سيعمل المشروع على القيام بتدخلات تستهدف تنشيط جانبي العرض والطلب في القطاع الرقمي من خلال مكونين أساسيين للمشروع كما يلي:

- **المكون الأول - دعم توفير المهارات الرقمية في الأردن:**

تعزيز كفاءات المهارات الرقمية لطلاب المدارس الحكومية من الصف 7-11 حيث سيتم تحديد الثغرات في مادة الحاسوب الحالية في المدارس، وتطوير مساق خاص بالمهارات الرقمية، وتدريب المعلمين على الدورات الجديدة ونشرها بطريقة منهجية عبر الفصول الدراسية العامة.

توفير مساحات عمل في المجتمعات المحلية من خلال تجهيز ثلاثة إلى خمسة مراكز تكنولوجية تعمل بإدارة من القطاع الخاص كمساحات لتطبيق المهارات الرقمية، ومساحات العمل المشترك الذي يخدم المدربين وأصحاب/صاحبات الأعمال، والرياديين/ات، ومنظمات المجتمع المدني (CSOs)، والتعاقد الخارجي لخدمات المساندة الخارجية للأعمال (BPO)، وخدمات المساندة لقطاع تكنولوجيا المعلومات (ITO).

- **المكون الثاني- تعزيز نمو الاقتصاد الرقمي في الأردن:**

دعم التوسع والوصول إلى الأسواق للشركات الرقمية والمنصات الرقمية وذلك من خلال توفير الكفاءات اللازمة لذلك وتقديم الحوافز المادية لدعم خطط نمو الشركات الرقمية في بناء وتوسيع نطاق أنشطتها وخلق فرص عمل محلية. كما سيتم تيسير الوصول إلى فرص مدرة للدخل في مختلف الأنشطة الاقتصادية التقنية وغير التقنية من خلال المنصات الرقمية وسوق العمل الحر وتسهيل وصول النساء والشباب إلى هذه المنصات، كما سيتم مساعدة الحكومة على تبني سياسات تمنح القطاع الخاص فرصة للابتكار من خلال تبني نماذج أعمال تستفيد من قواعد البيانات الحكومية المفتوحة.

دولة ليبيا

من الناحية التشريعية التعليمية:

- في ليبيا؛ التشريعات والقوانين ولوائحها لا تشير إلى التمييز بين الجنسين في حق التعليم ولا في اختيار التخصص العلمي المرغوب ... بل يُعد التعليم الزامياً في ليبيا وفقا للقانون رقم (95) لسنة 1975 بشأن التعليم الإلزامي ولا فرق بين الإناث والذكور، كما يشجع القانون على أهمية البحث العلمي ومواصلة التعليم العالي في كافة المجالات.
- أنشأت الدولة هيئة خاصة بأبحاث العُلوم الطبيعية والتكنولوجيا يتبعها أكثر من عشرون مركزاً بحثياً يضم أبحاث من الجنسين الإناث والذكور وبعض هذه المراكز تترأسها سيدات باحثات في مجالات العُلوم والتكنولوجيا والابتكار المُختلفة.
- لذا في ليبيا لا يُعاني من التمييز ولا الفجوة بين الجنسين في التعليم ولا في النظام العلمي؛ بل المجالات مُتاحة أمام الجنسين الإناث والذكور؛ والمرأة لها حرية الإختيار في المجال والتخصص العلمي الذي ترغب دراسته.

من الناحية العملية:

الخطة الوطنية تضمنت هدفاً يتعلق ببرامج ومشروعات التمكين العلمي والتكنولوجي منها ما يلي:

- هدفاً يتعلق باعتماد سياسات لتطوير وتعزيز برامج محو الأمية التكنولوجية وتمتين المهارات الرقمية والأخذ بأساليب وأدوات التوظيف الإيجابي الأمثل لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بهدف تسريع تحقيق الهدف الخامس تمكين كل النساء والفتيات في كافة مناطق ليبيا من خلال إدماج برامج محو الأمية وبرامج تنمية القدرات ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البرامج التعليمية من خلال عقد الشراكات بين مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية المُتخصصة في هذا المجال.
- تعزيز المحتوى الرقمي بشكل عام والمحتوى الذي يركز على قضايا المرأة بشكل خاص في كافة المجالات.
- إدماج المرأة في العالم الرقمي وتزويدها بالمهارات الرقمية ودعم ريادة الأعمال للنساء، َواستقطاب النساء والفتيات الموهوبات في قطاعات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتركيز على بناء القُدرات وبخاصةً التدريبات التقنية والمهارات الرقمية بما يُسهم في إتاحة الفُرص أمامهن للانخراط في سوق العمل وتمكين المرأة من الوصول الآمن إلى الاقتصاد الرقمي عن طريق ضمان سلامتها من المخاطر الإلكترونية.
- إحتفاءً باليوم الدولي للمرأة والفتاة في مجال العلوم والتكنولوجيا هذا العام تم تكريم عدد أربع (4) سيدات قياديات متفوقات في مجال العُلوم؛ والعمل على وضع برنامج لدعمهن في مشروعاتهن العلمية القيادية بهدف تشجيع مُشاركة النساء والفتيات الليبيات وإبراز إنجازاتهن في ميدان العُلوم والتكنولوجيا وذلك في إطار أهداف التمكين العلمي والتكنولوجي للنساء والفتيات في كافة مناطق ليبيا.

المملكة المغربية

وضعت وزارة التضامن والادماج الاجتماعي والأسرة، محور التمكين الاقتصادي للنساء ضمن قائمة أولوياتها والتزاماتها سواء الوطنية منها المتضمنة بالبرنامج الحكومي 2021-2026، والبرنامج الوطني المندمج للتمكين الاقتصادي للنساء والفتيات في أفق 2030 برنامج "مغرب التمكين"، وقد تم تحديد الرؤية الاستراتيجية للبرنامج في اعتبار "التمكين الاقتصادي للنساء ركيزة من ركائز النموذج التنموي الجديد لبلادنا".

ومن بين المحاور الأساسية، التي جاء بها برنامج "مغرب التمكين"، والخاصة بتعزيز حضور النساء في التخصصات التعليمية العلمية والهندسية والرياضية، هو تخصيص المحور الثالث للتعليم والتكوين، والذي من بين التدابير التي برمجها، تتعلق بخلق منصة إلكترونية تهتم بتوجيه الشابات في المستوى الثانوي بعد حصولهن على الباكالوريا لتشجيعهن على الولوج إلى المهن المستقبلية: العلوم، التكنولوجيا، الهندسة والرياضيات: STEM، العلوم الانسانية والاجتماعية، ...، وكذلك النهوض والتواصل حول نجاحات النساء الشابات في شعب STEM.

جمهورية العراق

نعم هنالك تنسيق مع وزارة التعليم العالي ومركز دراسات المرأة لزيادة عدد الدراسات والبحوث المعنية بقضايا المرأة.

دولة فلسطين

- هناك برامج وطنية حول التكنولوجيا من خلال وزارة الاتصالات.
- كما يوجد برنامج خاص بالهايتك بتنفيذ وزارة شؤون المرأة.
- كما تعمل وزارة التربية والتعليم على المشاركة في برامج متخصصة في العلوم والرياضيات والمشاركة في المؤتمرات الدولية وقد حاز عدد من المعلمات الفلسطينيات المرتبة الأولى على مستوى العالم.

الجمهورية العربية السورية

لا يزال العمل مستمراً لتعزيز حضور المرأة واستفادتها من اختصاصات العلوم والتكنولوجيا ولا سيما في الاختصاصات الجامعية بشكل يراعي النوع الاجتماعي.

الجمهورية التونسية

تَصدُّر المرأة التونسية سنة 2020 للمرة الثانية على التوالي وفق تصنيف منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة، المرتبة الأولى ضمن قائمة النساء الأفريقيات والعربيات الرائدات في مجال البحث العلمي لخير دليل على ذلك، حيث أن 55,1 في المائة من الباحثين التونسيين هم من الإناث وهي تعد أكبر نسبة في أفريقيا وفي العالم العربي.

كما تترأس تونس الدولة العربية الوحيدة تحالف العمل المتعلق "بالتكنولوجيات والابتكار في خدمة المساواة بين الجنسين" وهو أحد تحالفات العمل التي أنشئت في إطار منتدى جيل المساواة الذي تم تنظيمه مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالتعاون مع المكسيك خلال شهر آذار/مارس 2021 وفرنسا خلال شهر حزيران/يونيو 2021.

مملكة البحرين

تحرص مملكة البحرين على مواكبة التطورات المحلية والدولية لتحتل مكانة رائدة دولياً في مجال الرقمنة والعلوم الحديثة والتي أكدت عليها الرؤية الاقتصادية 2030 بزيادة الإنتاجية والابتكار وإيجاد فرص عمل جديدة واعدة والانتقال إلى وظائف أفضل تتسم بالإبداع والابتكار ونظام مستقر قائم على التطلعات المستقبلية والتي تعدّ خارطة طريق تتحدد من خلالها وجهة التنمية الاقتصادية نحو بناء حياةٍ أفضل لكافة البحرينيين. لذلك، تسعى مملكة البحرين من خلال المجلس الأعلى للمرأة لتكثيف الجهود الوطنية في مجال دعم تقدم المرأة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات عبر التنسيق الفاعل مع الشركاء الاستراتيجيين واصحاب المصلحة من القطاعات المختلفة. وتتعد الجهود والتدابير التي من شأنها تعزيز مشاركة المرأة وانخراطها في هذه التخصصات، ومن أبرز الأمثلة على ذلك ما يلي:

- تشكيل لجنة المرأة في مجال التكنولوجيا وتضم في عضويتها شخصيات من ذوي الخبرة والاختصاص في مجالات علوم المستقبل والتقنية الرقمية والخدمات المصرفية وذلك بهدف تعزيز فرص ومشاركة المرأة البحرينية في مجال التكنولوجيا المالية.
- **إطلاق المبادرة الوطنية للتوازن بين الجنسين في علوم المستقبل** كأداة تنظيمية تعمل على تسريع تحقيق التوازن بين الجنسين في مجالات المستقبل بجهود تشاركية بين المؤسسات الحكومية ومختلف القطاعات ذات العلاقة ومشاركة المواطنين في وضع مقترحات تنفيذها، بهدف تطوير البنية التحتية ورسم السياسات الوطنية الداعمة ذات العلاقة، وتعزيز مشاركة واستدامة تقلد المرأة في المناصب القيادية في القطاعات الواعدة لمجالات علوم المستقبل، وتنمية المشاريع وبشكل خاص الاستثمار في البحوث. ومنها تم العمل على التالي:
  - **تطوير المناهج والبرامج التعليمية لمواكبة مجالات علوم المستقبل** عبر تحليل مضامين ودراسة وثيقة المنهج لعدد (7) من المدارس الخاصة من قِبل وزارة التربية والتعليم.
  - **تطوير الكفاءة المؤسسية لمدارس التعليم الفني والمهني**، باستحداث تخصصات جديدة تتواءم مع احتياجات سوق العمل وتواكب التطور التكنولوجي (صيانة أجهزة مكتبية – تقنيات هواتف نقالة – تصميم الصور والإعلان– تصميم الأزياء – صيانة الأجهزة الطبية – التصميم الداخلي – صيانة تقنيات الحاسوب– الإداري التكنولوجي– المسار الهندسي). كما تعمل وزارة التربية والتعليم بشكل مستمر على التوسع في **التعليم والتدريب الفني والمهني للفتيات** بما يتناسب مع احتياجات سوق العمل، كما تعمل على تحديث الخطط والمناهج الدراسية بما يتلاءم مع التوازن بين الجنسين، وتوعية المرأة بالتخصصات المهنية المتطورة التي تتلاءم مع متطلبات سوق العمل، وتدريب المعلمين من الجنسين، ورفع كفاءاتهم تماشياً مع التكنولوجيا الحديثة، وتعزيز التوجه نحو دمج ذوي الاعاقة من الجنسين، وإدماجهم في التعليم النظامي ما أمكن.
  - **تطوير القدرات المهنية للطلبة والتركيز على مهارات القرن الحادي والعشرين** من خلال متابعة وتطوير خطط حصص "مركز الإبداع" بوزارة التربية والتعليم، وتنظيم مسابقات للمهارات المهنية لتشجيع الطلبة على الانخراط في مختلف التخصصات الفنية والمهنية، لارتباطها بالاحتياجات الملحة لسوق العمل، فضلاً عن إتاحتها الفرصة للطلبة المشاركين للإبداع والابتكار في المهارات الفنية والمهنية كمسابقة مهاراتي الإبداعية التي شاركت فيها 31 مدرسة وبلغ عدد الطلبة المشاركين 345.

- **تنفيذ برنامج "مخيم التكنولوجيا للفتيات"** خلال الفترة من (2019-2021) بدعم من شركة "زين البحرين" وبالتعاون مع شركة "كليفر بلاي"، بهدف تنمية قدرات 1000 فتاة بحرينية أعمارهن بين 8 و14 عاما على مبادئ متنوعة في مجال علوم المستقبل، حيث تم تدريبهن على ثلاث دفعات، وقد تم تدريب الدفعة الأخيرة عبر تطبيق برنامج "زوم" مراعاة للإجراءات الاحترازية لاستكمال العدد المستهدف للبرنامج.
- **تنفيذ هاكاثون المرأة البحرينية 2019 "تحدي وابتكار"**– وهو مسابقة علمية كأول هاكاثون نسائي للمرأة البحرينية، أطلقها المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع كلية البحرين التقنية (البوليتيكنك) ومسرعة الأعمال "برينك - بتلكو" في إطار الفعاليات المصاحبة ليوم المرأة البحرينية الذي جرى تخصيصه في عام 2019 للاحتفاء بالمرأة في مجال التعليم العالي وعلوم المستقبل. حيث هدفت المسابقة إلى تشجيع المرأة للإقبل والإبداع في مجال تطوير البرمجيات وتصميم البرامج، وتطوير مهاراتها التقنية لإيجاد حلول ذكية تحاكي التوجهات العالمية، وبما يؤدي إلى خدمة الأولويات التي تتبناها الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية، كمجال الفرص الاستثمارية والريادية، والتعلم مدى الحياة، والخدمات الأسرية، وجودة الحياة، والتطور الوظيفي والخدمات المساندة في مجال العمل، إلى جانب إدارة المعرفة، وأهداف التنمية المستدامة.
- تنفيذ برنامج التدريب الصيفي (Internship) لطالبات الجامعة في مجال علوم المستقبل بالتعاون مع الجهات المعنية بالقطاع الخاص بهدف تزويد الطالبات في الاختصاصات المعنية بخبرة عملية في المجال.
- وقد أولت مملكة البحرين **التعليم الفني والمهني والصناعي للمرأة** اهتماماً بالغاً حيث تم تدشين مشروع تطوير التعليم الفني والمهني (التلمذة المهنية) في العام 2007 وإتاحة الفرصة للفتيات للالتحاق ببرامج المسار التجاري من التعليم الفني والمهني، كما تم الحاق الفتيات ببرامج دراسية لما بعد الثانوية (الشهادة الوطنية العليا HNC، الدبلوما الوطنية العليا HND).
- **تفعيل نظام " التلمذة المهنية"** عبر تطوير منظومة التعليم بطرح أساليب جديدة والتحول في عملية "التعليم عن بعد" في ظل جائحة كوفيد-19 وذلك اعتماداً على مسيرة التمكين الرقمي في التعليم في مدارس مملكة البحرين.
- ويلعب **معهد الادارة العامة دوراً هاماً في مجال التدريب**، حيث تهدف آلية التأهيل والتدريب إلى تلبية الاحتياجات التدريبية لموظفي القطاع العام من خلال تزويدهم بآخر المعارف والمهارات الحديثة في علوم الإدارة العامة، إذ يقدم المعهد خدماته التدريبية بناءً على منهجية لبناء القدرات، ارتكزت في تصميمها على المواطن باعتباره المحور الرئيسي للعمل الحكومي. وتتنوع الخدمات التدريبية بين البرنامج الوطني لتطوير القيادات الحكومية، والبرامج التخصصية، والدورات التعاقدية، والدورات الإلكترونية.
- كما أن **معهد البحرين للتدريب**، وهو من المؤسسات المتخصصة في التعليم الفني والمهني ما بعد المدرسي، لم يفرق في سياسات القبول بين الإناث والذكور، بل فتح باب التسجيل في كافة التخصصات فعلى سبيل المثال لا الحصر فيما يتعلق بالدبلوم المطور في الهندسة الميكانيكية (تخصص المركبات) فقد كان حكراً على المتقدمين من الذكور لفترة من الزمن تم فتح باب القبول فيه وأصبح متاحاً للإناث كما هو الحال بالنسبة للذكور. وفي عام 2016 تم تسجيل أول متدربة من الإناث في هذا التخصص ولا زال باب القبول مفتوحاً لتلقي المزيد من الإناث للانضمام في هذا التخصص.
- عمل المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع خليج البحرين للتكنولوجيا المالية على إعداد **تقرير "التوازن بين الجنسين في التكنولوجيا المالية 2020"** وذلك بهدف التعرف على واقع التوازن بين الجنسين في أحد أهم القطاعات الحيوية في الاقتصاد الوطني ورصد الفرص والتحديات لمشاركة المرأة في القطاع. وقد خرج التقرير بعدد من التوصيات التي من شأنها دعم تقدم المرأة في قطاع التكنولوجيا المالية.
- قيام المجلس الأعلى للمرأة بإعداد **دراسة حول "مهن المستقبل والتوازن بين الجنسين"** بالتعاون مع جامعة الخليج العربي، وذلك للخروج بآليات مقترحة في تحديد متطلبات المهن الواعدة ودور المناهج التعليمية والمختبرات والابداع التقني والبحث العلمي في خلق فرص العمل وتنمية الاقتصاد الوطني.

وقد كانت لهذه التدابير المشجعة لانخراط المرأة في فرص التعليم والتدريب المختلفة أثراً هاماً على نسب حضورها اللافتة فيها، حيث ارتفعت نسبة البحرينيات الحاملات للشهادة الجامعية فأعلى من إجمالي السكان البحرينيات من (9 في المائة) عام 2001 إلى (26 في المائة) عام 2020 وبنسبة ارتفاع بلغت (17 في المائة). كما ارتفعت نسبة الخريجات في تخصصات الـ STEAM في مؤسسات التعليم العالي (العلوم، تقنية المعلومات، الهندسة، الفنون، الرياضيات) من إجمالي الخريجين

في هذه التخصصات من (54 في المائة) في عام 2013 إلى (58 في المائة) في عام 2020، في حين بلغت نسبة خريجات البكالوريوس أو ما يعادلها من تخصص الهندسة والصناعات الانتاجية والبناء من إجمالي الخريجين (40 في المائة) في عام 2020.

المملكة العربية السعودية

- برنامج الابتعاث الخارجي في وزارة التعليم مع التركيز في التخصصات على العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات.
- برنامج تمكين المرأة في وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات: ويهدف إلى رفع الوعي الرقمي بين النساء، وتطوير مهارات المرأة الرقمية، وتشجيع الابتكار وريادة الأعمال، وزيادة مشاركتهن في القطاع الرقمي، وتمكين المرأة للوصول إلى المناصب القيادية في القطاع.
- إطلاق سمو ولي العهد في عام 2020 مبادرة دولية لتمكين المرأة في مجال الأمن السيبراني، والتي ستدعم مشاركة المرأة في الأمن السيبراني وتزيد من فرصهم في سوق العمل.
- الأكاديمية السعودية الرقمية: إحدى مبادرات وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات تهدف لبناء القدرات الرقمية الوطنية في مجالات التقنيات الحديثة المرتبطة بتقنيات الثورة الصناعية الرابعة ولتواكب متطلبات التحول الرقمي.
- أكاديمية شركة الاتصالات السعودية STC: تم إطلاقها بهدف إعداد الشباب السعودي بالمعارف والمهارات المهنية العالمية لتحقيق مستقبل وظيفي زاهر.

إطلاق برنامج تنمية القدرات البشرية: يأتي إنشاء البرنامج كأحد البرامج المستحدثة لرؤية المملكة 2030، سعياً لتطوير قدرات جميع مواطني المملكة العربية السعودية، ولتحضيرهم للمستقبل واغتنام الفرص التي توفرها الاحتياجات المتجددة والمتسارعة، على المستويين المحلي والعالمي. حيث سيركز برنامج تنمية القدرات البشرية على تعزيز القيم وتطوير المهارات الأساسية ومهارات المستقبل وتنمية المعارف في مختلف المجالات.

سلطنة عُمان

- يعمل المركز الوطني للتوجيه المهني بوزارة التربية والتعليم على توجيه الطلبة من الجنسين من خلال أخصائيي التوجيه المهني في كل المدارس نحو التخصصات المناسبة حسب المستويات والميول، والمساعدة على اختيار مجالات الدراسة.
- تشير الإحصاءات بأن نسبة اختيار الإناث لمواد المجالات العلمية كالرياضيات والعلوم في التعليم العام (10-12) أكثر من الذكور، وهو ما يتيح لها اختيار تخصصات مرتبطة بالعلوم والتكنولوجيا في مؤسسات التعليم العالي.
- بلغت نسبة اختيار الإناث للرياضيات البحتة (46 في المائة) مقارنة بـ (44.3 في المائة) للذكور، وفي الكيمياء (46 في المائة) للإناث مقابل (45.2 في المائة) للذكور في العام 2017.
- بلغت نسبة الإناث في المجالات العلمية في العام 2020/2019 أعلى من الذكور أيضا إذ بلغت نسبة الإناث في الرياضيات البحتة (53.0 في المائة) مقارنة بنسبة (47.0 في المائة) للذكور، وفي الكيمياء بلغت نسبة الاناث (53.1 في المائة) مقابل (46.9 في المائة) للذكور، وفي الفيزياء بلغت نسبة الإناث (51.9 في المائة) مقابل (48.1 في المائة) للذكور.